الأحاديث المعلّة في حق الزوج على الزوجة

"دراسة حديثية"

د. نعمات محمد الجعفري

أستاذ مشارك - جامعة الملك سعود – كلية التربية –

قسم الدراسات الإسلامية – مسار الحديث وعلومه

الملخص:

الرجل الذي يستخدم ما وهبه الله من قوة ومنعة في التسلط على المرأة وقهرها استنادا لهذه الأحاديث وتجاهلا بعظم حقها عليه، فقد انتهك حدا من حدود الله، وظلم نفسه بإرادة الهلاك لها، واستهان بآخر وصية وصاه بها رسول الله صلى الله عليه وسلم

أن تعظيم حق إنسان على آخر يعني الاستسلام لأمره ونهيه، ولذا لما عظم الله حق الوالدين حرم كلمة أف لهما، وأن معظم الأحاديث – قيد الدراسة- تتضمن هذا المعنى، فمعنى السجود في الحديث هو التعظيم والخضوع والذل والطواعية التامة، وعدم الاعتراض على رأي الزوج وأمره، والصبر على ما تكرهه منه، وكذلك الأحاديث الأخرى التي تجعل الزوج جنتها ونارها، وهذا محال حدوثه بين زوجين يشتركان في القيام بحياة أسرتهما، كما أن القول الفصل في فهم النصوص هي الحياة العملية النبوية، فقد كانت زوجات النبي صلى الله عليه وسلم يعترضن ويرفعن الصوت ويغضبن، ويغضبنه صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان.

إن من أهم المهمات اللازمة على أهل الحل والعقد من التربويين والأكاديمين والاجتماعيين، والقضاة في ردهات المحاكم، والمشايخ والعلماء في فتاويهم، بيان حقوق الزوجين على بعضهما بتأصيل شرعي، ورؤية شاملة لجميع النصوص، وإدخالها كمقررات دراسية في التعليم، وإعداد دورات تربوية في فنية التعامل بين الرجل والمرأة، فينشأ الرجل على احترام المرأة والحذر من تضييع حقها أو الانتقاص منه، وتنشأ المرأة عزيزة كريمة كما أراد الله لها، تعلم مالها فتطالب به، وتعلم ما عليها فتؤديه..

Summary:

The man who uses God's power and immunity to dominate and conquer women based on these conversations and ignore the great right to it, has violated the limits of God, and the injustice of the will to destroy it, and contempt of the last commandment and commanded by the Messenger of Allah peace be upon him

That the maximization of the right of one person to the other means surrender to the order and the end, so when God Almighty the right of parents denied the word of them, and most of the hadiths - under study - include this meaning, the meaning of prostration in the talk is maximization and submission and humiliation and full volition, , And patience on what you hate him, as well as other conversations that make the husband and the fire, and this is the case between a couple involved in the life of their family, and the final word in the understanding of the texts is the practical life of the Prophet, the wives of the Prophet peace be upon him objected and raise the voice And angry, and angry him peace be upon him h Z day remains angry.

One of the most important tasks necessary for the people of the solution and the contract of educators, academics and social, and judges in the courtyards of the courts, and the sheikhs and scholars in their fatwas, the statement of the rights of the spouses on each other legalization, and a comprehensive view of all texts, and introduced as educational decisions in education, Men and women, the man is founded on the respect of women and the caution of losing her right or derogating from it, and arises a dear dear woman as God wanted her, learn her money and demand it, and learn what to do.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً رسول الله، صلّى الله وعلى آله وصحابته، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلّم تسليماً كثيراً.

فإن الله ﷻ أنزل كتابه تبيانًا لكل شيء، وهداية ومنهجًا قويمًا، وأرسل رسوله محمداً بشيراً ونذيراً وهادياً إلى صراط مستقيم. وقد وفّق الله سلف هذه الأمة الصالح إلى الاعتصام بالكتاب والسنة، وتلقي الوحي الإلهي والنبوي بالمجالسة، والمشافهة، والحفظ والكتابة، وقد بذل أئمة الحديث في جمعها، وتصنيفها، وتأليفها ما لا توفّي حقه السطور، وقد بذل العلماء إلى يومنا هذا جهوداً جبارة في خدمة الحديث النبوي حفظاً، وروايةً، وشرحاً، وتحقيقا، ونقداً وتمحيصاً، ولقد انتشرت أحاديث كثيرة في تعظيم حق الزوج على زوجته، وتم تسليط الضوء عليها في المجتمع، وتضمينها المقررات الدراسية منذ الصغر ارتضعها أبنائه ذكورا وإناثا منذ نعومة أظفارهم، دون إبراز للمعاني العظيمة في القرآن في حق الزوجة في الرعاية المادية والنفسية والعاطفية، ودون تصفح المشاهد الحية، والصفحات المشرقة من سيرة الحبيب المصطفى، قلّ نظيرها في تاريخ البشرية كلها، وأحداث واقعية تعبّر عن رقي أسمى علاقة بين الزوج وزوجته، هذه الأحاديث التي انتشرت بين أوساط المجتمعات انقسم معها الوسط النسائي إلى فريقين، فريق تعبّد الله بهذه الأحاديث، والتزم بالطاعة المطلقة للزوج، وأقصى دوره في المشاركة الحياتية معه كما أرادها الله، وقسم تمرّد على هذه الأحاديث ولم يتقبلها، ورأى فيها انتقاص لكينونته، ولجأ إلى المطالبة بحقوقه من جهات أخرى، فكانت ردّة فعل عنيفة ذات آثار سيئة على المجتمع، إلا أن الواجب هو اللجوء إلى الشريعة السمحاء لمعرفة الحقوق والواجبات من القرآن والسنة الصحيحة، وتمحيص الثابت منها من غيره، وبيانه للناس.

ومن هذا المنطلق ووجوب معرفة النساء مالهن وماعليهن، فقد روت عَائِشَةَ: أَنَّ فَتَاةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي زَوَّجَنِي ابْنَ أَخِيهِ لِيَرْفَعَ بِي خَسِيسَتَهُ وَأَنَا كَارِهَةٌ، قَالَتْ: اجْلِسِي حَتَّى يَأْتِيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ، " فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِيهَا فَدَعَاهُ، فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَعْلَمَ أَلِلنِّسَاءِ مِنَ الْأَمْرِ

شَيْءٌ".[1] لذا شحذت همتي لجمع هذه الأحاديث ودراسة عللها، والحكم عليها، وبيان الثابت منها، ووسمت بحثي بالأحاديث المعلّة في حق الزوج على الزوجة"دراسة حديثية.

مشكلة البحث: نظراً لما نحياه في عصرنا الحاضر من تفشي ظاهرة العنف الأسري، وارتفاع نسب الطلاق في مجتمعاتنا، العائدة أسبابه؛ عدم إدراك الزوجة ما لها من الحقوق وما عليها، ومطالبة الزوج بحقوقه كاملة، وإهمال حقوق الزوجة مستنداً على جملة كبيرة من الأحاديث المروية في حق الزوج على زوجته، والتي اعتمد عليها الفقهاء في فتاويهم، وأهل القضاء في أحكامهم، وغدت إرثاً فقهياً ضُمّن في المناهج الدراسية، وتكونت منه ثقافة المجتمع بأسرة، لذا شحذت همتي في جمع هذه الأحاديث من كتب السنة، ودراستها دراسة حديثية وبيان عللها والحكم عليها.

الدراسات السابقة: بعد البحث وسؤال المختصين لم أقف على من تناول هذا الموضوع بالدراسة في بحث علمي حديثي.

حدود البحث:

تناول أحاديث حق الزوج على زوجته **من جميع كتب السنة ما أمكن** بالتحقيق والدراسة، والكشف عن عللها، مع تحرير الاختلاف على رواتها، والحكم عليها، وقد بلغت – فيما وقفت عليه ثمانية وعشرين حديثا.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- تعلق هذه الأحاديث بحقوق واجبة على المرأة يجب تبصيرها بها.
٢- أن معرفة ما للمرأة وما عليها من حقوق من أهم الواجبات عليها، سبقها إلى ذلك الصحابيات.
٣- أن تعلم المرأة ما ثبت من هذه الحقوق عليها فتدين بها وتتعبد الله بها. وما لم يثبت منها، فهي ليست مأمورة بها.
٤- تمحيص السنة الشريفة من الدخيل والموضوع والمنكر والضعيف من واجبات المختصين في العلم الشرعي.
٥- صناعة ثقافة مجتمع حول حق الزوج على زوجته مبنية على ما صح من النصوص الشرعية.

(١) أخرجه أحمد في "مسنده"(٤١/ ٤٩٢)(٢٥٠٤٣)، والنسائي (٦/ ٨٦)(**٣٢٦٦**).

٦- أن التحقيق في هذه الأحاديث، وتمييز المتروك منها، سمو لمكانة المرأة، ورفع الظلم عنها، وتمكينها من حقها الكامل الذي كفله الله لها.

أهداف البحث:

١- جمع الأحاديث المعلة في باب حق الزوج على الزوجة المتفرقة في كتب السنة
٢- دراسة الأحاديث المعلة في حق الزوج على الزوجة، وتحرير الخلاف فيها بجمع طرقها والترجيح بينها.
٣- الحكم على هذه الأحاديث المعلة في حق الزوج على الزوجة بمتابعاتها وشواهدها.
٤- نقد متن الأحاديث في حال معارضتها لما ثبت شرعاً من القرآن والسنة الصحيحة.
٥- تمييز ما لا يثبت، والضعيف جداً، والضعيف الذي قد ينجبر بغيره من هذه الأحاديث المعلة.
٦- إيراد الصحيح من الحديث مما يستغنى به عن الأحاديث الضعيفة في بابها.

أسئلة البحث:

١- ما الأحاديث المعلة في باب حق الزوج على الزوجة المتفرقة في كتب السنة؟
٢- ما الحكم على هذه الأحاديث المعلة في حق الزوج على الزوجة بمتابعاتها وشواهدها؟.
٣- ما الذي يثبت من الأحاديث المدروسة؟ وما الضعيف جداً، والضعيف الذي قد ينجبر بغيره.؟

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي التحليلي.

إجراءات البحث:

١ - جمع طرق الأحاديث وتخريجها تخريجًا علميًا تبعًا للمنهج التالي:
أ/ ترتيب المخرجين حسب الأقدم وفاة بالنسبة لمصنفيها إلا من كان عن طريقه.
ب/ العزو للمصادر بذكر رقم الجزء والصفحة والحديث.
ج/ الاعتماد على كتاب «التقريب» لابن حجر في ترجمة الرجال، إلا إذا دعت الحاجة للتوسع في ترجمة الراوي ودراسة حاله.
٢- الحكم على الحديث بمتابعاته وشواهده مع نقل أقوال العلماء عليه.

٣- إيراد ما صح من الحديث في حال ضعف الحديث في بابه
٣- بيان غريب الحديث من كتب الغريب واللغة وشروح الأحاديث.

خطة البحث:

جعلت الكتابة في هذا البحث في مقدمة، ومبحثين، وخاتمه:

- **المقدمة:** وشملت مشكلة البحث، حدوده، وأهميته، وأهدافه، وإجراءاته، وخطته.

المبحث الأول: أحاديث تعظيم حق الزوج. وفيه خمسة مطالب: (عشرة أحاديث):

المطلب الأول: وجوب طاعة الزوج، وتعظيم حقه. وفيه فرعان:

الفرع الأول: أحاديث الأمر بالذل والخضوع للزوج، وفيه حديث.

الفرع الثاني: طاعة الزوج تعدل الجهاد في سبيل الله، وفيه حديث.

المطلب الثاني: أحاديث الوعد بالجنة للزوجة المطيعة لزوجها. وفيه ثلاثة أحاديث.

المطلب الثالث: تقديم حق الزوج على حق الوالدين. وفيه حديثان.

المطلب الرابع: استحقاق الخيرية للزوجة المطيعة لزوجها، وفيه حديثان.

المطلب الخامس : النهي عن التطيب لغير الزوج. وفيه حديث.

المبحث الثاني : تعظيم حرمة عصيان الزوجة لزوجها وفيه أربعة مطالب فيها. (ثمانية **عشر حديثا**):

المطلب الأول: أحاديث الوعيد الشديد لإغضاب الزوجة لزوجها. وفيه سبعة أحاديث:

الفرع الأول: عدم قبول صلاة من أغضبت زوجها، وفيه حديثان.

الفرع الثاني: أن العؤود لزوجها حال غضبه من نساء الجنة، وفيه حديث.

الفرع الثالث: لعن الملائكة للزوجة تؤذي زوجها، وفيه حديث.

الفرع الرابع: الوعيد بالنار للنساء إلا المطيعة لزوجها، وفيه حديثان.

الفرع الخامس: دعاء الحور العين على المؤذية لزوجها، وفيه حديث.

المطلب الثاني: أحاديث الوعيد لكفران عشرة الزوج، وفيه أربعة أحاديث:

الفرع الأول: الوعيد الشديد للزوجة الغير شاكرة زوجها مع إحسانه لها. وفيه حديث.

الفرع الثاني: الوعيد الشديد للزوجة الشاكية زوجها، وفيه حديثان.

الفرع الثالث: تحريم الجنة على الزوجة تسأل زوجها الطلاق دون سبب. وفيه حديث.

المطلب الثالث: أحاديث النهي عن خروج المرأة من بيتها إلا بإذن زوجها وأن تدخل في بيتها من يكره، وأن تنفق من ماله. **وفيه أربعة أحاديث**.

المطلب الرابع: أحاديث الأمر بإجابة الزوج إذا دعاها إلى فراشة. **وفيه ثلاثة أحاديث**.

- **خاتمة**.

وهذا جهد مقلّ، فما كان من صواب فمن الله، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، واستغفر الله منه.

وصلِّ اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: أحاديث تعظيم حق الزوج.وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: وجوب طاعة الزوج، وتعظيم حقه. وفيه فرعان:

الفرع الأول: أحاديث الأمر بالذل والخضوع للزوج:

وفيه حديث أبي هريرة : قال: قالَ رسول الله ﷺ : «لَوْ كُنْتُ آمِرًا شَيْئًا أَنْ يَسْجُدَ لِشَيْءٍ دُونَ اللَّهِ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، وَلَنْ تُؤَدِّيَ امْرَأَةٌ حَقَّ زَوْجِهَا، حَتَّى لَوْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَى قَتَبٍ لَمْ تَمْنَعْهُ نَفْسَهَا».

هذا الحديث روي من عدة طرق: أخرجه الترمذي (٢ / ٤٥٣) (١١٥٩) وقال :"حديث أبي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وفي الباب عن معاذ بن جبل، وسراقة بن مالك بن جعشم، وعائشة، وابن عباس، وعبد الله بن أبي أوفى، وطلق بن علي، وأم سلمة، وأنس، وابن عمر".

وقد تم استيفاء طرق هذا الحديث بالبحث، في دراسة حديثية لحديث: **«لَوْ كُنْتُ آمِرًا شَيْئًا أَنْ يَسْجُدَ لِشَيْءٍ دُونَ اللَّهِ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»** (١). بحث محكم ومنشور في

---

(١) وقد اختلف في أسانيد هذا الحديث وألفاظ متنه اختلافاً كثير، ووردت ألفاظ منكرة لا تثبت ولا تصح، وقد أجاد الباحث في عرض هذه الطرق والحكم عليها وأفاد، وأبلى بلاء حسناً في بيان عوار الحديث وكشف علله، والطرق الحديث التي أوردها الباحث وحكم عليها في بحثه هي: حديث ثعلبة بن مالك مرسل، حديث سراقة بن مالك منقطع، وحديث قيس بن سعد فيه علتان: فيه شريك النخعي ضعيف فيما تفرد به، وروى زيادة منكرة، وقد حكم عليه الباحث بأنه ينجبر لأصل شواهده.

قلت : لم يثبت له شاهداً يجبره ويرتقي به، وحديث ابن عباس: ضعيف لتفرد راو ضعيف بمتن منكر، وحديث عائشة: تفرد به علي بن زيد وهو ضعيف، وفيه قصة سجود البعير لرسول الله، وهي قصة منكرة. مع أن الباحث حكم عليها بالثبوت لمجيئها من ثلاثة طرق؛ طريق أنس، وجابر، وعصمة بن مالك. وجميع طرقها معلوله، وفيها نكارة. فحديث جابر معلول؛ بتفرد صدوق سيء الحفظ، وعنعنة أبي الزبير، وحديث أنس تفرد به من لا يحتمل تفرده، وفيه اضطراب ونكارة في متنه، وحديث عصمة بن مالك: تفرد به راو ضعيف لا يتابع على أحاديثه، وحديث بريدة: مسلسل بالضعفاء، وحديث غيلان بن سلمة، فيه علتان؛ ضعف راويه، والانقطاع، وحديث ابن مسعود : أصله يعود لحديث جابر فهو اختلاف على أبي الزبير وليس شاهداً له، وفي حديث معاذ أربع علل؛ ضعف، واضطراب في الإسناد، واضطراب في المتن، ومخالفة الواقع والتاريخ، ونكارة المتن، وحديث سلمان الفارسي فيه ثلاثة علل؛ ضعف راويه، وإرساله ونكارة ألفاظه، ومرسل الحسن البصري ضعيف.

مجلة الدراسات الإسلامية، جامعة الملك سعود، للدكتور عبدالله السيف، مجلد: ٢٧- العدد:٣ -محرم ١٤٣٧هـ. ولذلك لم أتناول هذا الحديث بالدراسة -مع أنه في حدود بحثي -لأن الباحث كفانا مؤونة البحث فيه، فقد استوعب طرقه وأسانيده، وحكم عليها بعدم الثبوت إلا طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فقد حكم عليه بالحسن. **إلا أنني اختلفت مع الباحث في تحسينه للحديث، وتعقبته ببحث وسمته بالقول المفيد في التعقب على من حسّن حديث «لَوْ كُنْتُ آمِرًا شَيْئًا أَنْ يَسْجُدَ لِشَيْءٍ دُونَ اللَّهِ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا» وعليه فحكم الحديث** – فيما ظهر لي- : ضعيف جداً لضعف أسانيده ونكارة متونه.

الفرع الثاني: **طاعة الزوج تعدل الجهاد في سبيل الله:**

وفيه حديث ابن عباس: قال: أَتَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَافِدَةُ النِّسَاءِ إِلَيْكَ، مَنْ رَأَيْتَ وَمَنْ لَمْ تَرَ، أَخْبِرْنِي عَمَّا جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْه، اللَّهُ رَبُّ الرِّجَالِ وَرَبُّ النِّسَاءِ؟ وَآدَمُ أَبُّ الرِّجَالِ وَأَبُّ النِّسَاءِ؟ وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ؟ كَتَبَ اللَّهُ الْجِهَادَ عَلَى الرِّجَالِ فَإِنْ يُصِيبُوا أُجِرُوا، وَإِنْ مَاتُوا وَقَعَ أَجْرُهُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِنْ قُتِلُوا كانوا إحياء، ثم اللَّهِ يُرْزَقُونَ، وَنَحْنُ نَحَسُّ دَوَابَهُمْ، وَنَقُومُ بِهِمْ، فَلَنَا مِنْ ذَلِكَ بشيء؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَخْبِرِي مَنْ لَقِيتِ مِنَ النِّسَاءِ أَنَّ طَاعَةَ الزَّوْجِ، وَاعْتِرَافَ حَقِّهِ تَعْدِلُ ذَلِكَ، وَقَلِيلٌ مِنْكُنَّ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ ».

روي هذا الحديث عن ابن عباس، وجابر بن عبدالله، وأنس، وأسماء بنت يزيد رضي الله عنهم

أولاً: **رواية ابن عباس: روي هذا الحديث من طريقين عنه:**

الطريق الأول: **رواه رشدين بن كريب[(١)]، عن أبيه كريب، عن ابن عباس:**

أخرجه البزار في" مسنده" (١١ / ٣٧٧) (٥٢٠٩)، وابن حبان في" المجروحين "(١/ ٣٠٣)، وابن الجوزي **في** "العلل المتناهية" (١٠٣٨) **من طريق مندل**[(٢)]. ولوين في جزئه

---

(١) **رُشْدين بن كُريب** بن أبي مسلم، أبو كُريب المدني، وصفه أبو حاتم وأبو زرعة وأحمد والبخاري بأنه منكر الحديث، وقال يحيى: ليس بشيء.، وقال الجورقاني : كثير المناكير، يروي عن أبيه أشياء ليس تشبه حديث الأثبات. قال ابن حجر: ضعيف.(تهذيب الكمال) ١٦٩/٩، (التهذيب) ٦٠٨/١، (إكمال تهذيب الكمال) (٤/ ٣٨٦)، (التقريب) (ص: ٣٤٧).

(٢) **مندل بن علي العنزي**، أبو عبد الله الكوفي، يقال اسمه عمرو، (ت١٠٣هـ) ضعيف. (التقريب) (ص: ٥٤٥)

(١١٢) عن حَبَّان[١]. وعبد الرزاق (٨/ ٤٦٣) (١٥٩١٤)– ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (١١/ ٤١٠) (١٢١٦٣)– **عن يحيى بن العلاء**[٢].

ثلاثتهم (مندل، وحبان، ويحي بن العلاء) عن رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس بنحوه.

قال البزار: " وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، ورشدين بن كريب قد حدث عنه جماعة ثقات من أهل العلم واحتملوا حديثه." قال الهيثمي[٣] : " رواه البزار، وفيه رشدين بن كريب، وهو ضعيف".

قال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصح". قال ابن الجوزي : قال ابن حبان: "خرج عن حدّ الاحتجاج به. قال: ومندل يرفع المراسيل ويسند الموقوفات من سوء حفظه فيستحق الترك، قال: وجبارة كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل وقال يحي: جبارة كذاب". قال ابن حبان :" حدثنا الحسن بن سفيان، عن جبارة بن مغلس، عن مندل بن علي، عن رشدين بن كريب في نسخة كتبناها عنه فيها العجائب التي ينكرها المبتدىء في العلم فكيف المتبحر في هذه الصناعة".

الطريق الثاني: رواه خلاد بن عبد الرحمن بن جندة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس، قال: قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا جَزَاءُ غَزْوَةِ الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: " طَاعَةُ الزَّوْجِ، وَاعْتِرَافٌ بِحَقِّهِ ».

أخرجه الحارث بن أبي أسامة –كما في المغني عن حمل الأسفار (ص: ١٤٨٢) – والطبراني في "الكبير" (١٠ / ٢٩٣) (١٠٧٠٢)، والبيهقي في "الشعب"(١١/ ١٦٩) (٨٣٥٤)،

(١) حبان بن علي العنزي بفتح العين والنون ثم زاي أبو علي الكوفي (ت٢٧٢هـ) ضعيف. (التقريب) (ص: ١٤٩)

(٢) روايته في أولها سؤالان غير هذا لرسول الله. * **يحيى بن العلاء** البجلي، أبو عمرو أو أبو سلمة الرازي، رمي بالوضع، من الثامنة، مات قرب الستين.(التقريب) (ص:١٠٦٣).

(٣) "مجمع الزوائد" (٤/ ٣٠٨).

من طريق هشام بن يوسف، عن القاسم بن فياض[(١)]، عن خلاد بن عبد الرحمن بن جندة[(٢)]، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس به.
قال الهيثمي[(٣)] : "رواه الطبراني، وفيه القاسم بن فياض، وهو ضعيف، وقد وثق، وفيه من لم أعرفه".

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، تفرد به القاسم بن فياض وهو ضعيف، ومنكر الحديث فيما تفرد به عن المشاهير، وهو يروي هنا عن عمه خلاد ثقة مشهور.

الحكم على رواية ابن عباس: لا تثبت فهي رواية مسلسلة بالكذابين ومناكير الحديث.

ثانياً: رواية جابر رضي الله عنه: أخرجها ابن أبي الدنيا في النفقة على العيال (٥٢٨) وفي مداراة الناس (**١٧٣**)، وابن بشران في أماليه (١١) من طريق **عبد المتعال بن طالب بن إبراهيم**[(٤)]، **عن أبي إسماعيل المؤدب**[(٥)]، **عن الحجاج بن دينار**[(٦)]، **عن محمد بن علي**[(٧)]، **عن جابر بن عبد الله بنحوه.**

(١) **القاسم بن فيّاض** بن عبد الرحمن الأبْناوي الصنعاني، وثقه أبو داود. قال ابن المديني: مجهول، ولم يرو عنه غير هشام. قال ابن معين: ضعيف، وقال: ليس بشيء، وَقَال النَّسَائي: هو منكر. وذكره النَّسَائي في "الضعفاء "، وَقَال: ليس بالقوي، وذَكَره ابن حِبَّان في "الثقات"، وذكره في "المجروحين "أيضا، وَقَال: كان ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج بخبره. وقال ابن حجر: مجهول. المجروحين (٢ / ٢١٣)، تهذيب الكمال (٢٣/ ٤١٥). التهذيب (٨ / ٣٣)، (التقريب) (ص: ٤٥١). **قلت:** هو ضعيف، يتفرد بالمناكير، لكثرة من جرحه، وجرحه مفسر، وليس فيه توثيق معتبر. ولعل ابن حجر تبع أباحاتم في تجهليه حيث لتفرد راو بالرواية عنه.
(٢) **خلاّد بن عبد الرحمن** الصنعاني الأَبْناوي، ثقة حافظ، من السادسة، وهو عم القاسم بن فياض. (التقريب) (ص: ١٩٦).
(٣) "مجمع الزوائد" (٤/ ٣١٥).
(٤) **عبد المتعال بن طالب الأنصاري**، أبو محمد البغدادي، ثقة. (التقريب) (ص: ٣٦١).
(٥) **أبو إسماعيل المؤدّب الأردني**، إبراهيم بن سليمان، قال ابن حجر: صدوق يغرب. (الكامل في ضعفاء الرجال) (١/ ٤٠٤)، (تهذيب الكمال)(٢/ ١٠٠)،(التهذيب)(١/ ١٢٥)، (التقريب) (ص: ٩٠).
(٦) **حجاج بن دينار الواسطي**، وثقه ابن المبارك، ويعقوب بن شيبة، والعجلي، قال أحمد ويحيى: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: لا يحتج به. وقال الدارقطني: ليس بالقوى. قال ابن حجر: لا بأس به.(تهذيب الكمال) (٥/ ٤٣٥) (ميزان الاعتدال) (١/ ٤٦١)، (التقريب) (ص: ١٥٢).
(٧) **محمد بن علي بن الحسين** بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر: ثقة.أرسل عن جديه الحسن والحسين وجده الأعلى عليّ وعن عائشة وأبي هريرة وجماعة. (التقريب) (ص: ٤٩٧)، جامع التحصيل (ص: ٢٦٦).

قلت: وهذا إسناد ضعيف تفرد به إبراهيم المؤدَّب عن الحجاج بن دينار، وحالهما لا يحتمل معه التفرد، وروى باقي الإسناد بالعنعنة، ولم يصرح فيه بالتحديث. كما أنها معلولة بالإرسال بين محمد بن علي وجابر.

ثالثاً : رواية أنس رضي الله عنه: قال: جِئْنَ النِّسَاءُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الرِّجَالُ بِالْفَضْلِ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفَمَا لَنَا عَمَلٌ نُدْرِكُ بِهِ عَمَلَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مِهْنَةُ إِحْدَاكُنَّ فِي الْبَيْتِ تُدْرِكُ بِهِ عَمَلَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

أخرجها البزار في "مسنده"(١٣ / ٣٣٩) (٦٩٦٢)، وأبو يعلى في " مسنده" (٦ / ١٤٠) (٣٤١٥)، – ومن طريقه ابن عدي في "الكامل" (٤/ ٥٨)–، والطبراني في "الأوسط" (٣ / ١٦٢) (٢٨٠٧)، والبيهقي في "الشعب" (٨٣٦٨)، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٠٤١) **من** طريق روح بن المسيّب[١]، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك به.

قال الطبراني :"لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا روح". قال الهيثمي[٢] " رواه أبو يعلى، والبزار، وفيه روح بن المسيب وثقه ابن معين، والبزار، وضعّفه ابن حبان وابن عدي". قال ابن الجوزي : "هذا حديث لا يصح". قال ابن حبان: "روح يروي عن الثقات الموضوعات لا يحل الرواية عنه". قال ابن القيسراني[٣]: "وهذا غير محفوظ عن ثابت".

قلت: رواية موضوعة آفتها روح بن المسيب. كما أنها منكرة متناً، فمهنة البيت والعمل فيه ليس خاصا بالزوجة وحدها حتى تستحق به هذا الأجر العظيم فقد أجابت عَائِشَةَ حين سئلت: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: « كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ».

رابعاً: رواية أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّةِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ: أَنَّهَا أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَقَالَتْ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، إِنِّي وَافِدَةُ النِّسَاءِ إِلَيْكَ، وَاعْلَمْ – نَفْسِي لَكَ الْفِدَاءُ – أَمَا إِنَّهُ مَا مِنِ امْرَأَةٍ كَائِنَةٍ فِي شَرْقٍ وَلَا غَرْبٍ سَمِعَتْ بِمَخْرَجِي هَذَا أَوْ لَمْ

---

(١) **روح بن المسيّب** الكلبي البصري.، عن ثابت وغيره. قال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة. وقال ابن معين: صويلح. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات. لا تحل الرواية عنه. (الكامل في الضعفاء) (٤/٥٨) (ميزان الاعتدال) (٢/ ٦١).

(٢) "مجمع الزوائد" (٤/ ٣٠٤).

(٣) " ذخيرة الحفاظ" (١/ ٢٢١).

تَسْمَعْ إِلَّا وَهِيَ عَلَى مِثْلِ رَأْيِي، إِنَّ اللهَ بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَآمَنَّا بِكَ وبإلهك الَّذِي أَرْسَلَكَ، وَإِنَّا مَعْشَرَ النِّسَاءِ مَحْصُورَاتٌ مَقْصُورَاتٌ، قَوَاعِدُ بُيُوتِكُمْ، وَمَقْضَى شَهَوَاتِكُمْ، وَحَامِلَاتُ أَوْلَادِكُمْ، وَإِنَّكُمْ مَعَاشِرَ الرِّجَالِ فُضِّلْتُمْ عَلَيْنَا بِالْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَاتِ، وَعِيَادَةِ الْمَرْضَى، وَشُهُودِ الْجَنَائِزِ، وَالْحَجِّ بَعْدَ الْحَجِّ، وَأَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ إِذَا أُخْرِجَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا وَمُرَابِطًا حَفِظْنَا لَكُمْ أَمْوَالَكُمْ، وَغَزَلْنَا لَكُمْ أَثْوَابًا، وَرَبَّيْنَا لَكُمْ أَوْلَادَكُمْ، فَمَا نُشَارِكُكُمْ فِي الْأَجْرِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ بِوَجْهِهِ كُلِّهِ، ثُمَّ قَالَ: " هَلْ سَمِعْتُمْ مَقَالَةَ امْرَأَةٍ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ مَسْأَلَتِهَا فِي أَمْرِ دِينِهَا مِنْ هَذِهِ؟ " فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا ظَنَنَّا أَنَّ امْرَأَةً تَهْتَدِي إِلَى مِثْلِ هَذَا، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا: «" انْصَرِفِي أَيَّتُهَا الْمَرْأَةُ، وَأَعْلِمِي مَنْ خَلْفَكِ مِنَ النِّسَاءِ أَنَّ حُسْنَ تَبَعُّلِ إِحْدَاكُنَّ لِزَوْجِهَا، وَطَلَبَهَا مَرْضَاتِهِ، وَاتِّبَاعَهَا مُوَافَقَتَهُ تَعْدِلُ ذَلِكَ كُلَّهُ». قَالَ: فَأَدْبَرَتِ الْمَرْأَةُ وَهِيَ تُهَلِّلُ وَتُكَبِّرُ اسْتِبْشَارًا

أخرجه البيهقي في "الشعب" (١١/١٧٧) (٨٣٦٩)، وبحشل الواسطي في "تاريخه" (ص: ٧٥)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة "(٦/٣٢٥٩) (٧٥١٢) – ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخه"(٢٩/ ٦٦) وفي (٥/ ٢١١) – من طريق العباس بن الوليد بن مزيد[1]، عن أبي سعيد الساحلي [2]،

(١) **العباس بن الوليد** بن مَزْيد العُذْري البَيروتي، صدوق عابد (ت٢٦٩هـ) (التقريب)(ص: ٢٩٤)

(٢) **أبو سعيد الساحلي** : عبد الله بن سعيد ويقال: أخطل بن المؤمَّل، من أهل جبيل من ساحل دمشق، حدث عن مسلم بن عبيد، روى عنه العباس بن الوليد بن مزيد. قال : وكان من أصحاب الحديث. (تاريخ دمشق) (٢٩/ ٦٥). قال الألباني: أبو سعيد الساحلي الجبيلي لم أجد من وثقه حتى ولا ابن حبان، وقد أورده ابن ماكولا في "الإكمال " (٢/٢٥٨)، والسمعاني في "الأنساب، بهذه الكنية – ولم يسمياه – بروايته عن أبي زياد عبد الملك بن داود، وعنه عبد الله بن يوسف، فيكون مجهول الحال، ولم يورده أبو أحمد الحاكم في "الكنى" لا فيمن سمي، ولا فيمن لم يسم، وكذلك صنع الذهبي في "المقتنى"، إلا أنه قال في الآخر:" وعدة يجهلون تركهم" فلعله ممن عناهم، ثم إنني أخشى أن يكون بين مسلم بن عبيد، وأسماء بنت يزيد انقطاعٌ؛ فإني لم أر من ذكر له رواية عنها، وإنما روى عن أنس بن مالك، وأبي عسيب مولى رسول الله ﷺ، وعن جمع من التابعين، وأنس متأخر الوفاة كما هو معلوم، وأبو عسيب كذلك فيما أظن، ولذلك أورده الحافظ في "التقريب " في الطبقة الخامسة وهي الطبقة الصغرى من التابعين الذين رأوا الواحد والاثنين – يعنى من الصحابة – ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة. والحديث أشار إلى ضعفه ابن عبد البر بقوله في "الاستيعاب ": "روي عنها أنها أتت النبي ﷺ... " فذكره مختصراً. وأما الحافظ فأعرض عنه بالكلية؛ فلم يذكره في "الإصابة". (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة) (١٣/ ٥٢٥). **قلت**: لم يرو عنه إلا راو واحد، ولم أقف على توثيق معتبر له فهو مجهول العين.

عن مسلم بن عبيد(١)، عن أسماء بنت يزيد الأنصارية (٢) به

قال ابن عساكر: " غريب لم نكتبه إلا من حديث العباس ".

قلت: وهو إسناد ضعيف تفرد به العباس وهو صدوق، عن أبي سعيد الساحلي وهو مجهول العين.

الحكم على الحديث: الحديث ضعيف جداً من جميع طرقه. **فمن رواية ابن عباس:** ضعيف جداً لا يثبت مسلسل بالكذابين. **ومن رواية جابر بن عبد الله** : ضعيف، تفرد به سليمان المؤدب، عن الحجاج بن دينار وحالهما لا يحتمل معه التفرد، وروى باقي الإسناد بالعنعنة ولم يصرح فيه بالتحديث. وهي رواية معلولة بالإرسال. **ومن رواية أنس:** لا يثبت، تفرد به روح عن ثابت وهو ممن لا تقبل روايته يروي الموضوعات عن الثقات. **ومن رواية أسماء بنت يزيد:** ضعيف، تفرد فيه أبو سعيد الساحلي مجهول العين، ولمظنة الانقطاع بين مسلم بن عبيد وبين أسماء بنت يزيد.

---

(١) في إسناد بحشل الواسطي : عن أبي سعيد الساحلي (وهو عبد الله بن سعيد بن مسلم بن عبيد وهو أبو بصيرة)، وهو تصحيف من "عن" إلى "بن"، وصوابه كما في- تاريخ ابن عساكر، وكتب التراجم- التي ترجمت لأبي سعيد الساحلي أخطل بن المؤمل يروي عن مسلم بن عبيد.

- **أبو نُصيرة الواسطي**، اسمه: مسلم بن عبيد. ثقة من الخامسة. (التقريب) (ص: ٦٧٨)

(٢) بعد أن ترجم أبو نعيم لأسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية، ترجم لأسماء بنت يزيد الأنصارية من بني الأشهل، وقال : "روى عنها مسلم بن عبيد، ذكرها المتأخر وأفردها عن المتقدم، وهو عندي المتقدم".. "معرفة الصحابة" (٦/ ٣٢٥٩).

قلت: هي واحدة، واسمها أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية، كما ترجم لها ابن عبد البر في "الاستيعاب" (٤/ ١٧٨٧). فقال: " أسماء بنت يَزِيد بْن السكن الأنصارية، أحد نساء بني عبد الأشهل، هي من المبايعات فذكر الحديث ". وقد جاء التصريح في إسناد (بحشل الواسطي) أنها أسماء بنت يزيد بن السكن.

المطلب الثاني: أحاديث الوعد بالجنة للزوجة المطيعة لزوجها. وفيه ثلاثة أحاديث:

الحديث الأول: حديث عبد الرحمن بن عوف: قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: " إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ ".

روي هذا الحديث عن ثلاثة من الصحابة: عبد الرحمن بن عوف، وأنس بن مالك، وأبي هريرة:

أولا: رواية عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: وروي عنه من طريقين:

الطريق الأول: رواه ابن لهيعة [(١)]، واختلف عليه:

١- ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر [(٢)]، عن ابن قارظ[(٣)]، عن عبد الرحمن بن عوف.

أخرجه أحمد (١ / ٤١٢) (١٦٨٣)، - ومن طريقه السخاوي في "البلدانيات"(٢٥)- عن **يحيى بن إسحاق** [(٤)]، عن ابن لهيعة به. قال ابن كثير في" التفسير " (٢/ ٢٩٤) :" تفرد

(١) **عبد الله بن لَهيعة** بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري، قال الذهبي: العمل على تضعيف حديثه، وقال ابن حجر: صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقروناً (ت١٧٤هـ). [(١)] (تهذيب الكمال) ١٥/٤٨٧، (تهذيب التهذيب) ٢/٤١١، (الكاشف) ٣/١٨٣. (التقريب) (ص: ٣١٩) (الكواكب النيرات) (ص: ٤٨٣). وللدكتور أحمد معبد دراسة طويلة النفس عن ابن لهيعة انظرها في النفح الشذي من صفحة (٧٩٢-إلى ٨٦٤). خرج بها أنه ضعيف مطلقاً.

(٢) **عبيد الله بن أبي جعفر** المصري، أبو بكر الفقيه، ثقة، وقيل: عن أحمد إنه ليّنه، وكان فقيها عابدا، قال أبو حاتم: هو مثل يزيد ابن أبي حبيب، (ت١٣٥-١٣٦هـ). (تهذيب الكمال) ١٩/١٨، (التهذيب) ٣/٦، (التقريب) (ص: ٦٣٦).

(٣) قال السخاوي في البلدانيات (ص: ١٦١): " أن ابن قارظ هو إبراهيم بن عبد الله أو عبد الله بن إبراهيم " قال ابن حجر: إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، وقيل هو : عبد الله ابن إبراهيم ابن قارظ، وَهِم من زعم أنهما اثنان، صدوق، من الثالثة. (التقريب) (ص: ٩١). قلت: لم أقف على أن عبيد الله بن جعفر يروي عن ابن قارظ، ولا أنه من تلامذته.

(٤) **يحيى بن إسحاق** السيلحيني، أبو زكريا، صدوق.(ت:٢١٠هـ). (التقريب) (ص: ٥٨٧)

به أحمد من طريق عبد الله بن قارظ، عن عبد الرحمن بن عوف". وقال السخاوي :" هذا حديث حسن " [١]

٢- **ابن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة**[٢]**، عن ابن قارظ، عن عبد الرحمن بن عوف.**

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨ / ٣٣٩) (٨٨٠٥)، من طريق مطلب بن شعيب، عن **أبي صالح** [٣] به.

وقال : " لا يروي هذا الحديث بهذا الإسناد عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد، تفرد به ابن لهيعة".

٣- ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة:

أخرجه الخرائطي في اعتلال القلوب (١٤٧) عن **محمد بن مصعب الدمشقي**[٤]. والطبراني في "الأوسط" (٥/ ٧٥) (٤٧١٥)، من طريق **سعيد بن عفير**[٥]. وابن فاخر في (موجبات الجنة) (٧٠) عن **أبي صالح**. ثلاثتهم عن ابن لهيعة به بنحوه.

---

(١) قال السخاوي متعقباً الطبراني :" هذا حديث حسن، أخرجه الطبراني في "الأوسط "عن مطلب بن شعيب، عن عبد الله بن صالح، عن ابن لهيعة فوقع لنا عاليا.وقال عقبة : " إنه لا يروى عن عبد الرحمن إلا بهذا الإسناد تفرد به ابن لهيعة " قلت : وهو ثقة إلا أنه احترقت كتبه، فما حدّث به بعد، وانفرد به لا يقبل به، ولذا لم يخرج مسلم وابن خزيمة في صحيحيهما من حديثه إلا ما توبع عليه، وكذا البخاري، لكنه مع ذلك لا يفصح باسمه بل يبهمه فيقول عن حيوة وغيره، والغير هو: "ابن لهيعة" بلا شك، وهو وإن اضطرب في هذا الحديث لما رواه الطبراني أيضاً، لكن في "الكبير" من طريق سعيد بن أبي مريم عنه، فقال: عن جعفر بن ربيعة، عن ابن قارظ أنه سمع عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه، بل رواه في "الأوسط" نفسه من حديث سعيد بن كثير بن عفير عنه فقال : عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة.وقال: "إنه لم يروه عن موسى إلا ابن لهيعة" فله شواهد منها ما رواه أبو حمزة السكري، عن عبد الملك بن عمير، عن رجل لم يسم، عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه رفعه بنحوه. "

قلت: سيأتي تخريج هذا الشاهد، وهو شاهد ضعيف فيه اختلاف كثير على عبد الملك بن عمير.

(٢) **جعفر بن ربيعة** بن شرحبيل بن حسنة الكندي، أبو شرحبيل المصري، ثقة. من الخامسة (ت١٣٦هـ). (التقريب) (ص: ١٤٠)

(٣) **أبو صالح المصري** : عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، كاتب الليث، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، (ت٢٢٢هـ). (التقريب) (ص: ٣٠٨).

(٤) **محمد بن محمد بن مصعب** الصوري، لقبه وحشي، صدوق، من الحادية عشرة، مات بعد الستين. (التقريب) (ص: ٥٠٥)

(٥) **سعيد بن كثير** بن عفير الأنصاري، مولاهم، المصري، وقد ينسب إلى جده، صدوق، (ت ٢٢٦هـ). (التقريب) (ص: ٢٤٠).

٤- ابن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن ابن قارظ، عن عبدالرحمن بن حنسة:

أخرجه الطبراني في "الكبير" – كما ذكره الهيثمي في المجمع (٣٠٦/٤)، والسخاوي في "البلدانيات" (١٦٦/١)- من طريق **سعيد بن أبي مريم**[١] به. قال الهيثمي:" رواه الطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وسعيد بن عفير، لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح".

النظر في الاختلاف : جميع هذه الأوجه محفوظة عن ابن لهيعة، فرواتها إما صدوق أو ثقة، والذي يظهر أن الحمل في هذا الاختلاف على ابن لهيعة، لضعفه واختلاطه، ولم يرو أحد من العبادلة عنه هنا، ممن رووا عنه قبل الاختلاط، وعدّل النقاد رواياتهم عنه، ولا سيما وقد تفرد به واضطرب في روايته.

وعليه فهو إسناد ضعيف لم يتابع عليه ابن لهيعة. كما أنه معلول بالانقطاع فيما يظهر، فلم يثبت لي سماع عبيد الله بن أبي جعفر ولا جعفر بن ربيعة، من إبراهيم بن عبد الله بن قارظ.

الطريق الثاني: رواه محمد بن عبد الله الأنصاري[٢]**، عن عبد الوارث**[٣]**، عن محمد بن جحادة**[٤]**، عن الوليد** [٥]**، عن عبد الرحمن بن عوف:**

أخرجه الخرائطي في (اعتلال القلوب) (١٤٦)، عن أحمد بن الملاعب البغدادي، عن محمد بن عبد الله الأنصاري به.

وهذا الإسناد منكر جداً، فيه محمد الأنصاري كذاب.

الحكم على رواية عبدالرحمن بن عوف: ضعيفة جداً.

ثانيا: رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، واختلف على الراوي دونه: سفيان الثوري [١]:

---

(١) **سعيد بن الحكم، ابن أبي مريم** الجمحي، أبو محمد المصري، ثقة ثبت (ت٢٢٤هـ). (التقريب) (ص: ٢٣٤)

(٢) **محمد بن عبد الله** بن زياد الأنصاري، أبو سلمة البصري، كذبوه من الثامنة، جاوز المائة. (التقريب) (ص: ٤٨٨)

(٣) **عبد الوارث بن سعيد** العنبري، أبو عبيدة البصري، ثقة ثبت، رمي بالقدر ولم يثبت عنه (ت١٨٠هـ). (التقريب) (ص: ٣٦٧).

(٤) **محمد بن جُحادة**: ثقة، (ت: ١٣١هـ). (التقريب) (ص: ٤٧١).

(٥) **الوليد** : لم أقف له على ترجمة إلا أنه من شيوخ محمد بن جحادة، واسمه الوليد صاحب البهي.

١- سفيان الثوري، عن الزبير بن عدي، عن أنس:

أخرجه البزار في" مسنده" (١٤/٤٦) (٧٤٨٠)، وابن الجنيد في "سؤالاته لابن معين" (ص ٢٩٩)، وحنبل في "جزئه" (٩٠)،وابن عدي في "الكامل" (١٧٦/٣)، والسهمي في "تاريخه" (ص: ٣٣١) من طريق **رواد بن الجراح** [٢]به.

٢- سفيان الثوري، عن الربيع بن صبيح [٣]، عن يزيد بن أبان الرقاشي [٤]، عن أنس به:

أخرجه أبو نعيم في "الحلية " (٦/ ٣٠٨) من طريق **عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم [٥]، عن الفريابي**[٦] به.

وتوبع الثوري على هذا الوجه: تابعه عاصم بن علي [٧]: أخرجه ابن فاخر في" الموجبات" (٧١)،

---

(١) **سفيان بن سعيد** بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ إمام حجة، ربما دلس (ت١٦٤هـ). (التقريب) (ص: ٢٤٤).

(٢) **روّاد بن الجراح**، أبو عصام العسقلاني، قال أحمد : رواد لا بأس به صاحب سنة، إلاّ أنه حدث عن سفيان أحاديث مناكير. قال الذهبي: ضُعّف له مناكير، قال ابن حجر: صدوق اختلط بأخرة، فترك، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد، من التاسعة. (تهذيب الكمال) ٢٢٧/٩، (التهذيب) ٦١٢/١، (الكاشف) ١٨٣/٣، (التقريب) (ص: ٢١١).

(٣) **الربيع بن صَبِيح** السعدي البصري، صدوق سيء الحفظ، (ت١٦٠هـ). (التقريب) (ص: ٢٠٦).

(٤) **يزيد بن أبان الرقَاشي**، أبو عمرو البصري القاصّ زاهد، ضعيف. من الخامسة مات قبل العشرين. (التقريب) (ص: ٥٩٩).

(٥) **عبد الله بن محمد بْن سَعِيد بن أَبِي مَرْيَم**. قال ابن عدي: مصري يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل. إما أن يكون مغفلاً لا يدري ما يخرج من رأسه أو يتعمد، فإني رأيت له غير حديث مما لم أذكره أيضاً ها هنا غير محفوظات. (الكامل في الضعفاء) (٥/ ٤١٩).

(٦) **محمد بن يوسف** بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم، الفِرْيابي، ثقة فاضل، يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان، وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبد الرزاق.(ت٢١٢هـ). (التقريب) (ص: ٥١٥)

(٧) **عاصم بن علي** بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسن التيمي مولاهم، ووثقه ابن سعد، وابن قانع، والعجلي. قال أحمد: ما أقل خطأه، قد عرض علي بعض حديثه، وهو أصح حديثا من أبيه. وقال: صحيح الحديث، قليل الغلط، ما كان أصح حديثه، وكان إن شاء الله صدوقا. وقال أبوحاتم : صدوق.وقال ابن معين : كان ضعيفا. وقال في رواية : ليس بشيء. وفي رواية : ليس

وابن عدي في "الكامل" (٩٩٣/٣) من محمد بن يحيى المروزي[1]، عن **عاصم بن علي**. كلاهما (الثوري، وعاصم بن علي)، عن الربيع بن صبيح، عن يزيد بن أبان الرقاشي، عن أنس به.

النظر في الاختلاف :

يظهر أن كلا الوجهين غير محفوظين عن الثوري، فروّاد في حديثه عن الثوري ضعف شديد، وقد وهم في روايته كماحكم عليها أبو حاتم بالبطلان، والفريابي يهم في روايته عن الثوري، ولا سيما والراوي عنه عبد الله بن أبي مريم وهو ممن يروي عنه الأباطيل، ولم يتابعا على رواية هذ الحديث عن الثوري من أصحاب سفيان الأثبات. ومتابعة عاصم للثوري على الوجه الثاني لا تعضده لأنه متهم برواية المناكير.

الحكم على رواية أنس: ضعيفة جدا. فقد حكم عليها ابن معين بالكذب [2]، وقال في روّاد: «حدّث عن سفيان الثوري، تخايل له سفيان، لم يحدّثه سفيان بذا قط؛ إنما حدّثه عن الزبير: " أتينا أنسا نشكو الحجاج" وينبغي أن يكون إلى جانب سفيان، عن الربيع بن صبيح، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، عن النبي » [3]. وحكم أبو حاتم عليها بالبطلان فقال :" هذا حديث باطل؛ ليس له أصل، لعلهم لقنوا روادا وأدخلوا عليه. إنما روي عن الثوري قال: بلغني مرسل " [4].

بثقة. وفي رواية: كذاب ابن كذاب. وقال النسائي : ضعيف. وقال مسلمة بن قاسم الأندلسي: ضعيف كثير المناكير. وقال ابن عدي : وعاصم بن علي لا أعلم له شيئا منكرا إلا هذه الأحاديث التي ذكرتها، ولم أر بحديثه بأسا. قال الذهبي: ثقة مكثر، لكن ضعفه ابن معين، وأورد له ابن عدي أحاديث منكرة. قال ابن حجر: صدوق ربما وهم، (ت٢٢١هـ). (تهذيب الكمال) ٣٨٥/١٣، (التهذيب) ٢٥٦/٢، (الكاشف) ٥٤/٣. (الكامل في ضعفاء الرجال) ٦/ ٤٠٧، (إكمال تهذيب الكمال) ٧/ ١١١، (التقريب) ص: ٢٨٦.

(١) **محمد بن يحيى** بن أيوب بن إبراهيم الثقفي، أبو يحيى المروزي، القصري، المعلم، ثقة حافظ، من العاشرة.(التقريب) ص:٩٠٦.

(٢) (سؤالات ابن الجنيد) ص٣٠٠.

(٣) نقله ابن عساكر في (تاريخ دمشق) ٢٠٩/١٨، والمزي في (تهذيب الكمال) ٢٢٩/٩.

(٤) ذكره ابن أبي حاتم في "العلل " لأبيه ٤/ ٢٦٢ (١٤١٠).

وأعلّها البزار بالتفرد فقال: «لانعلم رواه عن أنس مرفوعاً إلا الزبير، ولاعنه إلا الثوري، ولاعنه إلا روّاد، ورواد صالح الحديث، وليس بالقوي، وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم».

ووهمّ روّادا: ابن معين وابن عدي فقال :" وهذا إنما يرويه رواد، عن الثوري. سمعت ابن قتيبة يقول: سمعت محمد بن خلف يقول: سمعت رواد يقول: ما قرأت هذا الحديث على سفيان، ولا قرأه علينا سفيان، ولا قرئ عليه. وذكر ليحي بن معين رواد فقال : يروي هذا الحديث يعني الحديث عن الثوري، عن منصور، عن ربعي، عن حذيفة عن النبي ﷺ حديثا فيه طول إذا كان سنة كذا كان كذا". وكذلك الهيثمي فقال : وهم رواد: [1]

ثالثاً : **رواية أبي هريرة رضي الله عنه، واختلف على الراوي دونه : عبد الملك بن عمير** [2] :

١- عبد الملك بن عمير، عن رجل، عن عبد الرحمن بن عوف:

ذكره الدارقطني في "العلل" (٤/ ٣٠٣) (٥٨١) عن **أبي حمزة السكري** [3]، عن عبد الملك به.

٢- عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة:

أخرجه ابن حبان (٩/ ٤٧١) (٤١٦٣)، والطبراني في "الأوسط" (٥/ ٣٤) (٤٥٩٨)، والذهبي في "تاريخ الإسلام" (٥/ ٨١٨)، من طريق **داهر بن نوح**[4]، عن أبي همام محمد بن الزبرقان[5]، عن **هدبة بن المنهال**[6]..

---

(١) (مجمع الزوائد) ٤/٣٠٥.

(٢) **عبد الملك بن عمير** بن سويد اللخمي حليف بني عدي الكوفي، قال ابن معين : مخلّط، وقال أحمد: مضطرب الحديث جداً مع قله حديثه، ما أرى له خمسائة حديث، وقد غلط في كثير منها، وقال أبو حاتم: ليس بحافظ، هو صالح تغيّر حفظه قبل موته. وقال النسائي وغيره : ليس به بأس يعدّ في المرتبة الثالثة من المدلسين، قال ابن حجر: ثقة، تغير حفظه، وربما دلس، (ت١٣٦هـ). ((التهذيب)) ٢/٦٢٠، (طبقات المدلسين) ص: ٤١، (الكواكب النيرات) ص: ٤٨٦، (التقريب) ص: ٦٢٥.

(٣) **محمد بن ميمون** المروزي، أبو حمزة السكري، ثقة فاضل (ت١٦٨هـ) (التقريب) ص: ٥١٠.

(٤) **داهر بْن نوح الأهوازيّ**. قال الدارقطني في العلل: شيخ لأهل الأهواز ليس بقوي في الحديث. وذَكَره ابن حِبَّان في "الثقات" وقال: ربما أخطأ، وأخرج مع ذلك حديثه في صحيحه. (ت٢٤٠ هـ) (تاريخ الإسلام) ٥/ ٨١٨، (لسان الميزان) ٣/ ٣٨٩.

(٥) **محمد بن الزبرقان**، أبو همام الأهوازي، صدوق ربما وهم، من الثامنة. (التقريب) ص: ٤٧٨.

(٦) **هُدبَة بْنُ مِنهال**، الأَسَدِي. كوفى روى عن أبي حصين، روى عنه الربيع بن صبيح، ومحمد بن الزبرقان أبو همام. ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٢٤٧)، وأبو حاتم في الجرح والتعديل (٩/

وذكره الدارقطني في "العلل" (٤/ ٣٠٣) (٥٨١) عن **شيبان**(١). كلاهما (هدبة، وشيبان)، عن عبدالملك بن عمير به بنحوه.

قال ابن حبان : « تفرد بهذا الحديث عبد الملك بن عمير، من حديث أبي سلمة، وما رواه عن عبد الملك إلا هدبة بن المنهال وهو شيخ أهوازي». وقال الطبراني :" لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير إلا هدبة بن المنهال، ولا عن هدبة إلا أبو همام، تفرد به: داهر بن نوح ".

٣- عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن الزبير:
ذكره الدارقطني في "العلل" (٤/ ٣٠٣) (٥٨١) عن **أبي عوانة**(٢) به.

٤- عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي الهيثم بن التيهان:

ذكره الدارقطني في "العلل" (٤/ ٣٠٣) (٥٨١)، عن **عبد الحكيم بن منصور** (٣) به.

النظر في الاختلاف: والذي يظهر أن الأوجه الثلاث الأولى راجحة عن عبدالملك؛ لأنها من رواية ثقات عنه، بينما الوجه الأخير لا يثبت لأنه من رواية متروك، والحمل في هذا الاختلاف على عبد الملك، فقد اضطرب فيه، ولعله من تخليطه في الرواية قبل موته.

الحكم على رواية أبي هريرة : إسنادها ضعيف جداً، لتخليط الراوي واضطرابه فيها. حكم بذلك الدارقطني فقال:" والاضطراب فيه من عبد الملك". وكذلك السخاوي: فقال" والاضطراب فيه من عبد الملك فلم يكن بالحافظ مع ثقته".

الحكم على الحديث: الحديث ضعيف جداً من جميع رواياته، فرواية عبدالرحمن بن عوف معلولة بالانقطاع وضعف الراوي، ورواية أنس حكم عليها بالكذب، ورواية أبي هريرة مضطربة.

---

١١٤). **قلت:** ذكره أبو حاتم في باب تسمية من روى عنه العلم ممن يسمى هدبة، ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا.

(١) **شيبان بن عبد الرحمن** التميمي مولاهم النحوي، أبو معاوية البصري نزيل الكوفة، ثقة صاحب كتاب، (ت١٦٤هـ). (التقريب) ص: ٢٦٩.

(٢) **وضّاح بن عبد الله** اليشكري الواسطي البزاز، أبو عوانة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، (ت١٧٥هـ). (التقريب) (ص: ٥٨٠).

(٣) **عبد الحكيم بن منصور** الخزاعي أبو سهل الواسطي، متروك، كذبه ابن معين. (التقريب) (ص: ٣٣٢).

الحديث الثاني: حديث الْحُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ:

أَنَّ عَمَّةً لَهُ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَفَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟» قَالَتْ: مَا آلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: «فَانْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكِ وَنَارُكِ».

مدار هذا الحديث على يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عليه في وصله وإرساله:

الوجه المرسل: يحيى بن سعيد، عن بشير[(١)]، عن حصين[(٢)]، عن عمته أنها أتت النبي.

أخرجه الحميدي (١/ ٣٤٩)(٣٥٨)- ومن طريقه الحاكم في "مستدركه" (٢ / ١٨٩) (٢٧٨٥)، والبيهقي في "سننه الكبير" (٧ / ٢٩١) (١٤٨٢٣)- [(٣)]، عن **ابن عيينة**. وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٥/ ٧٧) (٢١٨٣) — وعنه ابن أبي الدنيا (النفقة على العيال) (٥٢٩)- **عن جرير**. وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢١٨٤)، **عن عبد الوهاب الثقفي**. وإسحاق بن راهويه في" مسنده "(٢١٨٤)، وابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٨/ ٤٥٩)، والنسائي في "الكبرى"(٨ / ١٨٥) (٨٩١٦)، من طريق **يعلى بن عبيد**. وابن أبي شيبة (١٧١٢٥) عن **علي بن مسهر**. ومسدد - كما في إتحاف الخيرة المهرة - (٤/ ٧٧) عن **يحيى**. وأحمد (٣١/ ٣٤١) (١٩٠٠٣)، - ومن طريقه ابن الأثير في "أسد الغابة" (٣٣٤)، -والبغوي في "معجم الصحابة"(٥١٩)، والنسائي في "الكبرى" (٨ / ١٨٥) (٨٩١٨)، والطبراني في " الكبير" (١٨٣/٢٥) (٤٤٨)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٨٠٧١) من طريق **يزيد بن هارون**. وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٦/ ١٣٤)(٣٣٥٧)، والطبراني في "الكبير " (٢٥/ ١٨٣) (٤٥٠) من طريق **حماد بن زيد**. والنسائي في "الكبرى" (٨ / ١٨٥) (٨٩١٤)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (١١/ ١٧٠)

---

(١) **بَشير بن يَسار** الحارثي: مولى الأنصار، مدني ثقة فقيه، من الثالثة. (التقريب) (ص: ١٢٦).

(٢) **حُصين بن محْصَن** الأشهلي الأنصاريّ الخطميّ: اختلف في صحبته. ذكره عبدان، وابن شاهين العسكري، والطبراني في الصحابة. وقال ابن السّكن: يقال إن له صحبة، غير أن روايته عن عمته، وليس له رواية عن النبي ﷺ. وذكره في التابعين البخاريّ وابن أبي حاتم وابن حبان. (الإصابة في تمييز الصحابة) (٢/ ٧٨) (التهذيب) (٢/ ٣٨٩) (التقريب) (ص: ١٧٠).

(٣) وقع في رواية الحاكم، والبيهقي من طريق الحميدي التصريح بالتحديث بين حصين وعمته.

(٨٣٥٦)، من طريق **الليث** [١]. والنسائي في "الكبرى"(٨ / ١٨٥) (٨٩١٦)، من طريق **يحيى بن سعيد القطان**. وفي (٨٩١٧) من طريق **مالك**. والنسائي في "الكبرى"(٨ / ١٨٥) (٨٩٦٢)، والطبراني في "الأوسط" (١/ ١٦٩)(٥٢٨)، من طريق **الأوزاعي** [٢]. والطبراني في "الكبير"(٢٥/٨٣)(٤٤٨) من طريق **سليمان بن بلال**. وفي (٤٤٩) ومن طريق **حماد بن سلمة**.

كلهم – وعدتهم ثلاثة عشر- **عن يحيى بن سعيد، عن بشير، عن حصين، عن عمته به**.

ذكره الدارقطني في العلل (١٥/ ٤١٩) (٤١١١)، **وقال** : " فصارت روايتهم مرسلة".

قال الحاكم: " هكذا رواه مالك بن أنس، وحماد بن زيد، والدراوردي، عن يحي بن سعيد، وهو صحيح، ولم يخرجاه". وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا شعيب بن إسحاق". وقال أبو القاسم البغوي: " وقد روى هذا الحديث غير يزيد عن يحي بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حصين بن محصن، عن عمته عن النبي ﷺ، ولا أعلم بهذا الإسناد

---

(١) **رواه الليث واختلف عليه:**

١-فرواه قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن يحي بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حصين بن محصن، عن عمة له

أخرجه النسائي في "الكبرى" (٨٩١٤)، والمزي في " تهذيب الكمال" (٦/ ٥٣٩) من طريق قتيبة بن سعيد، عن الليث به.

وتوبع الليث على هذا الوجه –كما تقدم-.

٢- ورواه يحي بن بكير، عن الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن بشير بن يسار، عن حصين بن محصن. أخرجه أبو نعيم في "المعرفة" (٨٠٧٢)، والبيهقي في "الشعب" (٨٣٥٨)، من طريق يحي بن بكير، عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد، به.

- يحي بن عبد الله بن بكير المخزومي : ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك، (ت٢٣١هـ). (التقريب) (ص: ٥٩٢).

ولعله يتبين مما سبق أن الوجه الأول هو الراجح عن الليث حيث رواه ثقة، وتوبع عليه الليث من عدد من الثقات، بينما تفرد بالثاني يحي بن بكير، وهو وإن كان ثقة في الليث إل أنه في غيره فيه مقال، ولم يتابع على هذه الرواية فلعلها من أوهامه.

(٢) عن يحي بن سعيد، به، إلا أن فيه: عبدالله بن محصن بدلاً من حُصين بن محصن، وهوخطأ، نبّه عليه المزي في " تحفةالأشراف" ١٣/ (١٨٣٧٠).

غير هذا". قال ابن حجر[1] :" رواه سعيد بن عُفَيْر، عن مالك: عن يحي بن سعيد، عن بُشَيْرْ بن يَسَار، عنه، به. وليس هو عند أحد من رواة "الموطأ" غير ابن عفَيْر. وقد رواه ابن وهب وغيره خارج "الموطأ"، وقالوا كلهم: عن حصَين بن مِحْصَن: أن عمة له، إلا عبد الله بن نافع فقال: عن حُصَيْن، عن عمته، به".

الوجه الموصول: ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن بشير، عن حصين، حدثتني عمتي..

أخرجه النسائي في "الكبرى" (٨٩١٥)، عن **محمد بن منصور**[2]، عن ابن عيينة به..
وذكره الدارقطني في "العلل" (١٥/ ٤١٩) (٤١١١)، عن **نصر بن علي**[3]، **عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد، عن بشير، عن حصين، أخبرته عمته أسماء..** وقال :" وليس ذلك بمحفوظ".
وتوبع ابن عيينه على هذا الوجه: تابعه عبد الرحيم بن سليمان[4] : أخرجه البيهقي في"الشعب"(١١/ ١٧١) (٨٣٥٧)، وفي "الآداب" (٤٧) من طريق أبي عثمان عمرو بن عبيدالله [5]، عن محمد بن إبراهيم البوشنجي، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن يحي بن سعيد به.

النظر في الاختلاف:

يظهر مما سبق أن الوجه الأول هو المحفوظ عن يحي بن سعيد، لرواية الأكثر، وهم أصحابه الثقات، بينما تفرد ابن عيينة فرواه موصولا، ولعله وهم من الرواة عنه، أو منه سلك فيه الجادة فوصله، ولا سيما وقد تابع الثقات في روايتهم المرسلة.

---

(١) إتحاف المهرة (١٦/ ٣٩٨).
(٢) **محمد بن منصور** بن ثابت بن خالد الخزاعي الجوّاز، ثقة (٢٥٢هـ). (التقريب) (ص: ٥٠٨)
(٣) **نصر بن علي** بن نصر بن علي الجهضمي، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة خمسين أو بعدها. (التقريب) (ص: ٥٦١)
(٤) **عبد الرحيم بن سليمان** الكناني، أبو علي الأشل المروزي: ثقة، (ت ١٨٧). (التقريب) (ص: ٣٥٤).
(٥) **أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بنُ عَبْدِ اللهِ** بنِ دِرْهَمٍ، الإِمَامُ، القُدْوَةُ، الزَّاهِد الصَّالِح، أَبُو عُثْمَانَ عَمْرو بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ دِرْهَم، المَعْرُوْف بِالبَصْرِيّ. قال الحاكم: لم أُرزق السَّماع منه، على أنّه كان يحضر منزلنا وانبسط إليه. قال أبي: صحبْتُهُ إلى رباطِ فَراوةَ، وما رأيت مثل اجتهاده حضرا وسفرًا. (ت: ٣٣٤ هـ). تاريخ الإسلام (٧/ ٦٨٢).سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٦٤).

الحكم على الحديث: الحديث من وجهه الراجح ضعيف، لإرساله. كما قال الدارقطني :" فصارت روايتهم مرسلة".

الحديث الثالث: أم سلمة رضي الله عنها: قالت: قال ﷺ : «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتِ الْجَنَّةَ».

أخرجه عبد بن حميد (١٥٤١)، وابن أبي شيبه في " مصنفه" (٣/ ٥٥٧)(١٧١٢٣)– ومن طريقه ابن ماجه (١/ ٥٩٥) (١٨٥٤)، والطبراني في "الكبير" (٢٣/ ٣٧٤) (٤٤٨)–، وابن ابي الدنيا في "النفقة على العيال" (٥٣٢)، والترمذي (٣/ ٤٥٨)(١١١٦)، والحاكم في" مستدركه"(٤/ ١٩١)(٧٣٢٨)، والبيهقي في " الشعب" (٨٣٧٠)، و أبو يعلى في " مسنده" (١٢/ ٣٣١) (٦٩٠٣)، وأبو زرعة الدمشقي في "الفوائد المعللة" (١٦٠)، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٠٣٩). **من طريق محمد بن فضيل، عن عبدالله بن عبدالرحمن أبي نصر، عن مساورالحميري [(١)]، عن أمه[(٢)]، عن أم سلمة به.**

الحكم على الحديث : ضعيف جداً، لجهالة راويين من رواته. قال الترمذي: "حسن غريب". وقال الحاكم : "صحيح الإسناد ولم يخرجاه".وقال ابن الجوزي: " مساور مجهول، وأمه مجهولة". وقال الألباني في «الضعيفة» (١٤٢٦): "منكر".

الخلاصة: رويت ثلاثة أحاديث في الوعد بالجنة للمرأة المطيعة لزوجها:

الحديث الأول : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: " إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ ".

من رواية عبدالرحمن بن عوف: ضعيف جدا، تفرد به ابن لهيعة واضطرب في روايته.

من رواية أنس بن مالك : منكر، روي عن الثوري من طرق غير ثابتة عنه.

من رواية أبي هريرة: ضعيف جداً تفرد به عبد الملك بن عمير وهو مختلط اضطرب في روايته.

---

(١) **مساور الحميري** مجهول. (التهذيب) (ص: ٥٢٧).

(٢) **أم مساور الحميرية** لا يعرف حالها. (التهذيب) (ص: ٧٥٩).

والحديث الثاني : **عَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ، أَنَّ عَمَّةً لَهُ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ، فَفَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : «أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟» قَالَتْ: مَا آلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: «فَانْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكِ وَنَارُكِ»**. ضعيف معلول بالإرسال.

والحديث الثالث: عن أم سلمة قالت: قال ﷺ : **«أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتِ الْجَنَّةَ»**. ضعيف جداً لجهالة رواته. ولا تتقوى هذه الأحاديث ببعضها لشدة ضعفها، وعليه لم يثبت في هذا الباب حديث صحيح يعتمد عليه في إثبات هذا الوعد للزوجة.

المطلب الثالث: تقديم حق الزوج على حق الوالدين. وفيه حديثان:

الحديث الأول: حديث عَائِشَةَ :قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ النَّاسِ أَعْظَمُ حَقًّا عَلَى الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: «زَوْجُهَا» قُلْتُ: فَأَيُّ النَّاسِ أَعْظَمُ حَقًّا عَلَى الرَّجُلِ؟ قَالَ: «أُمُّهُ»

هذا الحديث مداره على مسعر بن كدام(١)**، واختلف عليه:**

١- مسعر بن كدام، عن أبي عتبة(٢)**، عن عائشة:**

أخرجه أحمد بن منيع في مسنده –كما في إتحاف الخيرة المهرة (٤/ ٨٢)-، وابن أبي الدنيا في(النفقة على العيال) (٢/ ٧١٨)، والبزار –كما في كشف الأستار -(١٤٦٢)، والنسائي في "الكبرى" (٨ / ٢٥٣) (٩١٠٣)، والحاكم في "مستدركه" (٤ / ١٥٠) (٧٣٣٧)، (٤ / ١٧٥) (٧٤٣١)، من طريق **أبي أحمد الزبيري**(٣). والحاكم (٤ / ١٧٥)

(١) **مِسْعَر بن كِدام** بن ظهير الهلالي، أبو سلمة الكوفي،ثقة ثبت فاضل (ت ١٥٥هـ). التقريب (ص: ٩٣٦).

(٢) **أبو عتبة** : شيخ لمسعر. قال الذهبي: أرسل عن عائشة، وعنه مسعر.وقال ابن حجر: مجهول.(تهذيب الكمال)٤٤/٦٦، (التهذيب) ٤/٥٥٣، (الكاشف) ٥/٧٦، التقريب (ص: ٦٥٧).

(٣) **أبو أحمد الزبيري:** محمد بن عبد الله بن الزبير، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري،(ت٢٠٣هـ). التقريب (ص: ٨٦١).

(٧٤٣١)، من طريق **حفص بن غياث**[١]. كلاهما عن مسعر بن كدام، عن أبي عتبة، عن عائشة به

قال البزار: " لا نعلمه مرفوعا إلا بهذا الإسناد، وأبو عتبة، لا نعلم حدث عنه إلا مسعر". وقال الحاكم :" هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ". وقال المنذري[٢]: " رواه البزار والحاكم، وإسناد البزار حسن".وقال الهيثمي[٣] :" وفيه أبو عتبة، ولم يحدث عنه غير مسعر، وبقية رجاله رجال الصحيح." وقال البوصيري:" هذا إسناد حسن".

٢–ورواه معاوية بن هشام، عن مسعر بن كدام، عن أبي عتبة، عن رجل، عن عائشة.

ذكره المزي في(التحفة) (١٢/ ٣٧٦) (١٧٧٩٧)، وفي (تهذيب الكمال)(٤٤/٦٦)، عن **معاوية بن هشام**[٤] به.

النظر في الاختلاف: يتبين لنا أن الوجه الأول هو المحفوظ عن مسعر حيث رواه ثقتان، بينما رواه على الوجه الثاني صدوق له أوهام فلعلها من أوهامه.

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد ضعيف جدا، لعلتين: جهالة راويه أبي عتبة وقد تفرد به، ولإرساله الحديث عن عائشة.

الحديث الثاني: حديث أَنَسٍ:

أنَّ امْرَأَةً، كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ فَمَرِضَ أَبُوهَا فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي مَرِيضٌ، وَزَوْجِي يَأْبَى أَنْ يَأْذَنَ لِي أَنْ أُمَرِّضَهُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ :«أَطِيعِي زَوْجَكِ» فَمَاتَ أَبُوهَا فَاسْتَأْذَنَتْ زَوْجَهَا أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَأَبَى زَوْجُهَا أَنْ يَأْذَنَ لَهَا فِي الصَّلَاةِ،

(١) **حفص بن غياث** النخعي، أبو عمر الكوفي القاضي ثقة فقيه، تغير حفظه قليلا في الآخر. (ت: ١٩٥هـ). (التقريب) ص : ٢٥٦.
(٢) الترغيب والترهيب (٣/ ٥٣)(١٦).
(٣) مجمع الزوائد (٤/ ٣٠٩).
(٤) **معاوية بن هشام** القصار، أبو الحسن الكوفي، صدوق له أوهام (ت٢٠٤هـ). التقريب (ص: ٥٣٨).

فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهَا: «أَطِيعِي زَوْجَكِ» فَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، وَلَمْ تُصَلِّ عَلَى أَبِيهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ :«قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لِأَبِيكِ بِطَوَاعِيَتِكِ لِزَوجِكِ».

أخرجه عبد بن حميد في "المنتخب " (١ / ٤٠٤) (١٣٦٩)، عن **يحيى بن عبد الحميد**. والحارث في مسنده (٤٩٩) (٣/ ٦٣٣)(٤٨٧)عن **يزيد بن هارون**. كلاهما، عن يوسف بن عطية، عن ثابت، عن أنس به.

وتوبع يوسف بن عطية [١] **: تابعه زافر**[٢] :

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧ / ٣٣٢) (٧٦٤٨)، من طريق عصمة بن المتوكل[٣]، عن **زافر بن سليمان**. كلاهما (يوسف، وزافر)، عن ثابت به. وقال: " لم يروه عن زافر إلا عصمة ".

قال الهيثمي [٤] :" رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عصمة بن المتوكل، وهو ضعيف".

الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف جدا، فيه راو متروك ولم يتابع إلا من صدوق له أوهام والسند إليه لا يصح إذ يرويه عنه عصمة بن المتوكل وهو ضعيف.

الخلاصة : أحاديث تقديم حق الزوج على حق الوالدين:

ضعيفة جدا، لضعف أسانيدها ونكارة متونها، فهي معارضة بما قرره القرآن من عظم حق الوالدين وكونهما من أعظم الحقوق بعد حق الله تعالى، ووجوب برهما حتى في حال كونهما مشركين بالله. قال ابن حزم[٥]: " وإن كان الأب، والأم محتاجين إلى خدمة الابن أو الابنة – الناكح أو غير الناكح – لم يجز للابن ولا للابنة الرحيل، ولا تضييع الأبوين أصلا، وحقهما

(١) **يوسف بن عطية** بن ثابت الصفار البصري، أبو سهل، متروك. التقريب (ص: ٦١١)
(٢) **زافر بن سليمان** الإيادي، أبو سليمان القُهُسْتاني، صدوق كثير الأوهام. التقريب (ص: ٢١٣).
(٣) **عصمة بن المتوكل** الحنفي قاضي شيراز: قال العقيلي: "قليل الضبط للحديث، يَهِمُ وَهْمًا"، وذكره ابن حِبَّان في "الثقات" وقال: "مستقيم الحديث"، وقال الإمام أحمد: "لا أعرفه": قال أبو داود: "ما أرى به بأسًا". (الثقات) (٨/ ٥٢٠)، (سؤالات الآجري) (١/ رقم ٨٦٢). «الضعفاء» (٣/ ٣٤٠). «اللسان»: (٥/ ٤٤٠).
(٤) مجمع الزوائد (٤/ ٣١٣).
(٥) المحلى (١٠/ ١٥٨).

أوجب من حق الزوج والزوجة – فإن لم يكن بالأب والأم ضرورة إلى ذلك فللزوج إرحال امرأته حيث شاء مما لا ضرر عليهما فيه. برهان ذلك -: قول الله عز وجل: ﴿**أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ**﴾ [لقمان: ١٤] فقرن تعالى الشكر لهما بالشكر له عز وجل.وقوله تعالى: ﴿ **وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا**﴾ [لقمان: ١٥] فافترض الله عز وجل أن يصحب الأبوين بالمعروف – وإن كانا كافرين يدعوانه إلى الكفر – ومن ضيعهما فلم يصحبهما في الدنيا معروفا. وقوله تعالى: ﴿ **وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ**﴾ [الإسراء: ٢٣- ٢٤] وقد ذكرنا آنفا قول الرجل لرسول الله ﷺ: «**من أحق الناس بحسن الصحبة؟ قال: أمك ثم أمك ثم أباك**». وقوله ﷺ :«**عقوق الوالدين من الكبائر**»".

المطلب الرابع: استحقاق الخيرية للزوجة المطيعة لزوجها. وفيه حديثان:

الحديث الأول: حديث أبي هريرة: قال : قال ﷺ: «خَيْرُ النِّسَاءِ الَّتِي إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ، وَإِذَا أَمَرْتَهَا أَطَاعَتْكَ، وَإِذَا غِبْتَ عَنْهَا حَفِظَتْكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا» قَالَ: وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾.[النساء: ٣٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

روي هذا الحديث عن خمسة من الصحابة :عن أبي هريرة، وابن عباس، وعبد الله بن سلام، وأبي أمامة، ويحيى بن جعدة مع اختلاف يسير في ألفاظه:

الرواية الأولى: رواية أبي هريرة، واختلف على الرواة دونه:

أولا: رواه أبو معشر واختلف عليه في متنه:

أخرجه الطيالسي في"مسنده" (٤/ ٨٧) (٢٤٤٤)،- وعنه ابن أبي حاتم في "التفسير"، (٥٢٤٤) [(١)]-و البغوي في"تفسيره" (٥٨٨) من طرق عن أبي معشر.بلفظ: « **وإذا غبت عنها حفظتك في مالها ونفسها**".

(١) في المطبوع عن ابن أبي حاتم "رواه عن يونس بن حبيب، عن أبي داود الطيالسي، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، به ". وهذا خطأ من ابن أبي حاتم في روايته عن أبي داود، فالثابت في "مسنده" أنه من حديثه عن أبي معشر، ولعله وهم، فإن الآثار التي قبله مباشرة، رواها أبو داود من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه البزار في" مسنده" (١٥/ ١٧٥) (٨٥٣٧)، والطبري في " تفسيره" (٨/ ٢٩٥)(٩٣٢٨)، وابن المنذر في" تفسيره" (٢/ ٦٨٨)(١٧١١) من طرق عن أبي معشر.
وفيه " **وإذا غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها** ""

ثانيا: ورواه ابن عجلان واختلف عليه في إسناده ومتنه:
أخرجه أحمد في"مسنده" (١٢/ ٣٨٣) (٧٤٢١)، والنسائي في "الكبرى" (٨٩١٢)، والحاكم في "مستدركه" (٢٦٨٣)، من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة. بلفظ: «**وتحفظه في نفسها وماله**».
وأخرجه الحاكم في "مستدركه "(٢/ ١٧٥) (٢٦٨٢)، والبيهقي في "الكبرى" (٧/ ١٣١)(١٣٤٧٧)، وفي" الشعب " (١١/ ١٧٣) (٨٣٦٣) من طريق **أبي عاصم النبيل**.
والنسائي في "المجتبى "(٣٢٣١)، والحاكم (٢٦٨٣)، من طريق **الليث بن سعد**. كلاهما عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، وقال فيه: "**في نفسها ومالها**".. وأما الحاكم فلم يذكر لفظه، وأحال على حديث أبي عاصم الذي فيه: "**ومالها**".
وأخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٨/ ١٨) من طريق مسلمة بن علي، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ : بلفظ" **ولا تخلفه بما يكره في نفسها ومالها**".
قال ابن عدي : " هذا الحديث، عن ابن عجلان، عن أبيه غير محفوظ عنه".
كلاهما (أبو معشر[(١)]، وابن عجلان[(٢)])، عن سعيد المقبري[(٣)]، عن أبي هريرة.
قال البيهقي :" ورواه الليث بن سعد، عن ابن عجلان، وقال: " **في نفسها ولا ماله** ".
والذي يظهر أن الراجح لفظ :" وماله" فهو الذي يوافق الأدلة الصحيحة في كامل أهلية المرأة في التصرف بمالها، وقد وجّه العلامة علي القاري رواية: "**ومالها**":" على أن المراد بها ماله الذي بيدها، كقوله تعالى: ﴿**ولا تؤتوا السفهاء أموالكم**﴾.ويؤيد ذلك حديث ابن عباس – الآتي – " **ولا تخونه في نفسها وماله**" وقال الطيبي – رحمه الله -: يحتمل الحقيقة

(١) **نجيح بن عبد الرحمن** السّندي المدني، أبو معشر مشهور بكنيته، ضعيف، أسنّ واختلط (ت١٧٠هـ) (التقريب) (ص: ٥٥٩).
(٢) **محمد بن عجلان** المدني، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة (ت١٤٨هـ). قال يحيى بْن مَعِين: "ابن أَبِي ذئب أثبت من ابن عجلان في حديث سَعِيد بْن أَبِي سَعِيد المقبري، اختلطت على ابْن عجلان فأرسلها". (تهذيب الكمال) (٢٥/ ٦٣٩). (التقريب) (ص: ٤٩٦).
(٣) في المطبوع من مسند البزار تصحيف (عن سعيد، عن المقبري) والصواب كما أثبتناه كما دلت عليه طرق الحديث وكتب التراجم.

بأن يكون الرجل معسراً، والمجاز أي ماله الذي بيدها، فعلى الأول يحمل على حسن المعاشرة"[1].

قال البزار :" وهذا الحديث لا نعلمُهُ يُرْوَى عن أَبِي هُرَيرة إلاَّ من هذا الوجه بهذا الإسناد".

وأخرجه الطبراني في "الأوسط " (٢/ ٣٢٥)(٢١١٥) من طريق يزيد بن هارون، عن شريك، عن جابر[2]، عن عطاء، عن أبي هريرة قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :«**مَا أَفَادَ عَبْدٌ بَعْدَ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ زَوْجٍ مُؤْمِنَةٍ: إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ**».

قال الطبراني :" لم يرو هذا الحديث عن جابر إلا شريك، تفرد به: يزيد "

الحكم على الحديث: الحديث بإسناديه ضعيف، لضعف رواته؛ أبي معشر، وجابر الجعفي، وابن عجلان قد اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، وقد صححه الحاكم. ووافقه الذهبي، وتعقبهم الألباني في الصحيحة (١٨٣٨)، وقال: بل هو حسن فقط. وذلك لأجل محمد بن عجلان.

رواية ابن عباس : قال: لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤]، قال: كَبُر ذلك على المسلمين، فقال عمر: أنا أُفرِّجُ عنكم، فانطلق، فقال: يا نبيَّ الله، إنه كَبُرَ على أصحابِك هذه الآيةُ، فقال رسولُ الله – ﷺ –:« إنَ الله لم يَفرِض الزكاةَ إلا ليطيِّبَ ما بقي مِن أموالكم، وإنما فرض المواريثَ لِتكون لِمَن بعدكم" قال: فكبَّر عُمَرُ ثم قال له: "ألا أُخْبِرُكَ بخيرِ ما يكنِزُ المرءُ؟ المرأةَ الصالحةَ: إذا نَظَر إليها سَرَّته، وإذا أمَرَها أطاعَتْه، واذا غَابَ عنها حَفِظَتْه».

هذا الحديث رواه يحيى بن يعلى المحاربي، واختلف عليه على وجهين:

الوجه الأول: يحيى بن يعلى المحاربى [3]، عن أبيه [4]، عن غيلان [5]، عن جعفر بن إياس[6]، عن مجاهد، عن ابن عباس به.

---

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٥/ ٢١٣٢).

(٢) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف رافضي. (التقريب) (ص: ١٣٧).

(٣) **يحيى بن يعلى** بن الحارث المحاربي، أبو زكريا الكوفي. ثقة (ت٢١٩هـ). قال أبو بكر البزار: يغلط في الأسانيد.(التقريب) (ص: ٥٩٨) إكمال تهذيب الكمال (١٢/ ٣٨٧)

(٤) **يعلى بن الحارث** بن حرب المحاربي الكوفي ثقة (ت١٦٨هـ) (التقريب) (ص: ٦٠٩)

(٥) **غيلان بن جامع** ابن أشعث المحاربي أبو عبد الله الكوفي قاضيها، ثقة (ت١٣٢هـ) (التقريب) (ص: ٤٤٣)

(٦) **جعفر بن إياس،** أبو بشر ابن أبي وحشية اليشكري، ثقة، من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم، وفي مجاهد (ت١٢٥هـ) تهذيب الكمال (٥/ ٩)، (التقريب) (ص: ١٣٩).

أخرجه أبو داود (١٦٦٤)، عن **عثمان بن أبي شيبة**. والحاكم في "مستدركه" (١/ ٥٦٧)(١٤٨٧)، من طريق **علي بن المديني**. والقطيعي في زوائده على الفضائل لأحمد (٥٦٠) عن **محمد بن يونس الكديمي**. ثلاثتهم عن يحي بن يعلى المحاربى به. قال الحاكم:" صحيح على شرط الشيخين ".وصحح إسناده العراقي في " تخريج الإحياء " (٣٦/٢).

الوجه الثاني: يحيي بن يعلى المحاربي، عن أبيه، عن غيلان، عن عثمان أبي اليقظان.[1]**، عن جعفر بن إياس، عن مجاهد، عن ابن عباس به.**

أخرجه **ابن مردويه** -كما في تفسير ابن كثير (٢/ ٣٥١)- **وأبو بكر بن أبي شيبة** -كما في إتحاف الخيرة المهرة (٦/ ٢١٥)- وعنه أبو يعلى (٢٤٩٩). وابن أبي حاتم في"تفسيره" (٦/ ١٧٨٨)، من طريق **حميد بن مالك**. و**التَّرْقُفِيُّ** في حديثه (١١٢)- ومن طريقه ابن الأعرابي في معجمه (٨٥٥)، والبيهقي في الكبرى (٧٢٣٥) -. وأبو الفضل الزهري في حديثه (٥٢٠)، من طريق **عباس بن محمد الدوري**. والحاكم (٣٢٨١)، والبيهقي في الشعب (٣٠٣٥)، من طريق **إبراهيم بن إسحاق الزهري**.

وذكره الضياء في المختارة (١٣/ ٧٢) من رواية **أحمد بن إبراهيم الدورقي، وسليمان بن الشاذكوني**.

سبعتتهم عن يحيي بن يعلى المحاربي، به.

قال الضياء :" رواه أحمد بن إبراهيم الدورقي وسليمان الشاذكوني وغيرهما عن يحي بن يعلى بن الحارث عن أبيه، عن غيلان بن جامع، عن عثمان بن عمير أبي اليقظان، عن جعفر بن إياس، فزادا في إسناده عثمان بن عمير، وهو متكلم فيه، فإن كان غيلان سمعه من جعفر بن إياس وإلا فقد دلسه والله أعلم".

قال الحاكم :"هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه "، وتعقبه الذهبي فقال :" عثمان لا أعرفه والخبر عجيب".

ويمكن أن يعتذر للذهبي في هذا بأن عثمان بن عمير أبا اليقظان لم يذكر في "المستدرك" على الصواب، وكذلك عند ابن أبي حاتم، بل حرّف إلى عثمان بن القطان الخزاعي، فمن

---

(١) **عثمان بن عُمير**، ويقال : ابن قيس والصواب أن قيسا جد أبيه، وهو عثمان بن أبي حميد أيضا، البجلي، أبو اليقظان الكوفي الأعمى. ضعيف واختلط. وكان يدلس ويغلو في التشيع. (ت:١٥٠هـ). (التقريب) (ص: ٦٦٧).

هنا قال الذهبي: لا أعرفه.. وذلك أن الذهبي يعرفه، فقد قال عنه: عثمان أبو اليقظان، ضعفوه "[1].

قال الهيثمي في "المجمع (٧/ ٣٣):" وفيه عثمان بن عمير وهو ضعيف".

وقال البيهقي: " وقصر به بعض الرواة عن يحيى، فلم يذكر في إسناده: عثمان أبا اليقظان ".

وبيّن مقتضى كلامه النووي في الخلاصة فقال:" فأشار البيهقي هذا إلى انقطاع رواية أبي داود، واتفقوا على عثمان بن عمير " [2]

الترجيح : يتبين لنا أن الوجه الثاني هو الراجح حيث رواه الأكثر، والحمل في الخطأ على رواة الوجه الأول، أو على يعلى بن الحارث فهو وإن كان ثقة إلا أنه كان يغلط في الأسانيد، فلعله رواه مرة فأسقط عثمان أبا اليقظان من الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٠٥) عن مجاهد مرسلاً.

الحكم على رواية ابن عباس: إسنادها ضعيف، فيه علتان: فقد زاد غير واحد من الرواة عن يحيى بن يعلى، بين غيلان بن جامع، وبين جعفر بن إياس، أبا اليقظان وهو ضعيف. كما أن أبا بشر جعفر بن إياس ضعيف في مجاهد فقد "كان شعبة يضعف حديث أبي بشر عن مجاهد، قال: لم يسمع منه شيئا "

وللقصة شاهد من رواية ثوبان مع اختلاف في الألفاظ: في قوله تعالى (والذين يكنزون الذهب والفضة) قال النبي ﷺ تبًا للذهب، تبًا للفضة، يقولها ثلاثًا. قال: فشق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: فأي مال نتخذ؟ فقال عمر رضي الله عنه: أنا أعلم لكم ذلك، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أن أصحابك قد شق عليهم، وقالوا: فأي مال نتخذه قال: "لسانًا ذاكرًا، وقلبًا شاكرًا، وزوجة تعين أحدكم على دينه".

ومداره على سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان وعن عمر بن الخطاب، واختلف عليه بين وصله وإرساله:

أخرجه أحمد في " مسنده" (٣٧/ ٧٥)(٢٢٣٩٢)، والطبري في"تفسيره" (١٠/ ١١٩)، والترمذي (٣٠٩٤)، من طريق **إسرائيل**. والطبري (١٠/ ١١٩)، والمحاملي في "الأمالي" (٤٧٤) والروياني في" مسنده" (٦٢١)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٨٢) من طريق **جرير**.

كلاهما (إسرائيل، وجرير) عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد[3]، عن ثوبان به.

---

(١) **عثمان بن عمير، أبو اليقظان**، ضعفوه، (الكاشف) (ص: ٣٩٣).

(٢) تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣١٣)

(٣) **سالم بن أبي الجعد** رافع الغطفاني الأشجعي مولاهم الكوفي، ثقة، وكان يرسل كثيرا، (ت٩٨هـ). (التقريب) (ص: ٢٢٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة -كما في «المطالب العالية» (٣١٣٧)- عن أبي الأحوص، عن منصور، به، إلا أنه قال: «عن ثوبان أو غيره من أصحاب رسول الله ﷺ ».
قال ابن حجر:" أوردته للشك فيه".
قلت: وهذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنه معلول بالانقطاع، قال محمد بن يحيى الذهلي: "سمعت أحمد بن حنبل، وذكر أحاديث سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان. فقال: لم يسمع سالم من ثوبان، ولم يلقه، وبينهما معدان بن أبي طلحة، وليست هذه الأحاديث بصحاح"[(١)].
وحكى الترمذي في العلل عن البخاري أنه قال :" سالم بن أبي الجعد لم يسمع من أبي أمامة ولا ثوبان". [(٢)]
وقد خولف إسرائيل وجرير في روايتهما، خالَفَهما الثوري: واختلف عليه:
فرواه الثوري، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، مرسلاً:
أخرجه **عبد الرزاق** في «تفسيره» (١/ ٢٤٦). عن الثوري، عن منصور به.
ورواه الثوري عن عمرو بن مرة، والأعمش، ومنصور، عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان به:
أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ١١٩) وفي «تهذيب الآثار» (٤٥٠)، والطبراني في "الأوسط" (٢/ ٣٧٦)(٢٢٧٤)، من طريق **مؤمَّل بن إسماعيل، عن الثوري به. وتوبع الثوري** : أخرجه أحمد(٢٢٤٣٧) وابن ماجه (١٨٥٦)، من طريق وكيع، عن عبد الله بن عمرو بن مرة، عن أبيه، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان بنحوه.
وقد خولف الثوري في روايته عن الأعمش، فأخرجه الرُّوياني في «مسنده» (٦٢٠) عن سفيان بن وكيع، عن محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، به، موصولاً.
وهذا الوجه خطأ، فالثوري أثبت من محمد بن فضيل، وسفيان بن وكيع ضعيف الحديث.
ورواه الثوري، عن أبي حَصين، عن أبي الضُّحى، عن جَعدة بن هبيرة، عن عليّ رضي الله عنه:
أخرجه عبد الرزاق -كما في «تفسير ابن كثير» (٢/ ٣٥١)- عن الثوري، بنحوه. وأخرجه أحمد في "مسنده" (٣٨/ ١٨٩)(٢٣١٠١)، والنسائي في "الكبرى" (٥/ ١٦٢)(٥٣٢٦) من **طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سلم بن عطية، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن صاحب له أن رسول الله** ﷺ قال: "تباً للذهب والفضة، قال: فحدثني صاحبي أنه

(١) الجرح والتعديل» ٤/ (٧٨٥).
(٢)جامع التحصيل (ص: ١٧٩).

انطلق مع عمر بن الخطاب فذكره. **قلت:** قد يكون الصحابي الذي انطلق مع عمر هو ثوبان، والجهالة بالصحابي هنا لا تضر. إلا أنه إسناد ضعيف لضعف سلم بن عطية الفُقيمي، فقد ليّنه ابن حجر[1]. وساق الزيلعي جميع الروايات، ثم قال: "الحاصل أنه حديث ضعيف لما فيه من الاضطراب".[2]

رواية عبد الله بن سلام : قال:قال رسول الله ﷺ: «**خَيْرُ النِّسَاءِ تَسُرُّكَ إِذَا أَبْصَرْتَ، وَتُطِيعُكَ إِذَا أَمَرْتَ، وَتَحْفَظُ غَيْبَتَكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِكَ**»

أخرجها الطبراني في" الكبير " (١٣/ ١٥٩) (٣٨٦)– ومن طريقه الضياء في المختارة (٤٢٩) –**عن العباس بن الفضل الأسفاطي**[3]**،عن موسى بن إسماعيل، عن زريك بن أبي زريك**[4]**، عن معاوية بن قرة، عن عبد الله بن سلام بنحوه.**

---

(١) (التقريب) (ص: ٢٤٦).

(٢) تخريج الكشاف (٢/٧١)

(٣) **العباس بن الفضل** بن محمد، أبو الفضل الأسفاطي البصري. قال الدارقطني: صدوق، وقال الصدفي: كان صدوقا حسن الحديث، وقال الألباني: لم أعرفه، له في " المعجم الأوسط " أربعة وعشرون حديثا،، لم أر من تكلم فيه بجرح ولا توثيق، فهو من شيوخ الطبراني المستورين. ولم يذكر ما يدل على حاله. ولم يذكر له ابن الأثير في " اللباب " غير الطبراني راويا عنه، وقال الهيثمي: لاأعرفه، وذكره ابن الجزري في القراء.(ت٢٨٣هـ).

قال مغلطاي: " قال المزي فيه – يعني الكمال –: روى عنه الفضل بن العباس الأسفاطي، وهو خطأ، إنما هو العباس بن الفضل. انتهى. الذي رأيت في كتاب الكمال النسخ القديم: العباس بن الفضل على الصواب، فينظر".

– أسئلة الحاكم (١٤٣)، تاريخ دمشق (٢٦/ ٢٩٠)، تكملة الإكمال (١/ ١٨٨)، اللباب (١/ ٥٤)، الوافي بالوفيات (١٦/ ٦٥٨)، الضعيفة (٤/ ١٧٥١، ٣٧٦١)، (١٣/ ٩٠٠ / ٦٣٩٩)، تاريخ الإسلام (٦/ ٧٦١) التذييل علي كتب الجرح والتعديل (١/ ١٥٥) تاريخ دمشق (٢٦/ ٣٩٠ – ٣٩١)، سؤالات الحاكم للدارقطني (رقم ١٤٣)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٨٧).إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني (ص: ٣٤٥) مجمع الزوائد (٥/ ٦٦). الفرائد على مجمع الزوائد «ترجمة الرواة الذين لم يعرفهم الحافظ الهيثمي» (ص: ١٢٩) إكمال تهذيب الكمال (١٢/ ٨).

(٤) **زُرَيْكُ بْنُ أَبِي زُرَيْكٍ** الْعُطَارِدِيُّ، أَبُو نَضْرَةَ الْبَصْرِيُّ. (ت١٦١ – ١٧٠ هـ) وثقه ابن معين وابن الجنيد. الجرح والتعديل (٣/ ٦٢٤). تاريخ الإسلام (٤/ ٣٦٦)، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٤/ ٣١٠)

قال الهيثمي[1] :" رواه الطبراني، وفيه زريك بن أبي زريك، ولم أعرفه. وبقية رجاله ثقات". **قلت**: زريك بن أبي زريك وثّقه ابن معين وابن الجنيد. وهذا إسناد ضعيف تفرد به الطبراني عن شيخ له صدوق، لم يرو عنه غير الطبراني.

رواية أبي أمامة: قال: قال رسول الله ﷺ : « مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللهِ خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ، إِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أَبَرَّتْهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ. ».

أخرجه ابن ماجه (١٨٥٧)، والطبراني في "الكبير" (٨/ ٢٢٢)(٧٨٨١)، من طريق **عثمان بن أبي العاتكة**[2]. والطبراني في "الكبير" (٨/ ٢٠٥)(٧٨٢٨)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٦/ ٢٤٧) (٤٤٣٠) من طريق **عبيد الله بن زَحر**[3].

كلاهما عن علي بن يزيد[4]، عن القاسم[5]، عن أبي أمامة. قال الهيثمي[6]:" رواه الطبراني، وفيه علي بن يزيد، وهو ضعيف، وقد وثق.

قلت: هذه الرواية إسنادها ضعيف، مسلسل بالضعفاء، لضعف عثمان في روايته عن الألهاني، وأيضًا لضعف الألهاني نفسه.

---

(١) مجمع الزوائد (٧٤٣٨).

(٢) **عثمان بن أبي العاتكة** سليمان الأزدي، أبو حفص الدمشقي القاص، صدوق، ضعفوه في روايته عن علي بن يزيد الألهاني (ت١٥٢هـ). (التقريب) (ص: ٣٨٤).

(٣) **عبيد الله بن زَحر** الضمري مولاهم الإفريقي، صدوق يخطيء، من السادسة. (التقريب) (ص: ٣٧١).

(٤) **علي بن يزيد** بن أبي زياد الألهاني، أبو عبد الملك الدمشقي صاحب القاسم بن عبد الرحمن، ضعيف من السادسة. (التقريب) (ص: ٤٠٦) قال الألباني: والألهاني؛ ضعيف أيضاً، وأما قول البوصيري في "الزوائد" (١٦٦/ ٢) :"فيه علي بن زيد بن جدعان؛ وهو ضعيف". فهو وهم منه رحمه الله؛ ابن جدعان اسم أبيه "زيد"، وأما هذا؛ فهو "يزيد"، وكلاهما ضعيف. (الأحاديث الضعيفة) (٩/ ٤١٤).

(٥) **القاسم بن عبد الرحمن** الدمشقي، أبو عبد الرحمن، صاحب أبي أمامة، صدوق يغرب كثيرا، (ت١١٢هـ). (التقريب) (ص: ٤٥٠).

(٦) مجمع الزوائد (٤/ ٢٧٣).

رواية يحيى بن جعدة :قال: قال رسول الله ﷺ : « خَيْرُ فَائِدَةٍ اسْتَفَادَهَا الْمُسْلِمُ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، امْرَأَةٌ: تَسره إِذَا نَظَر إِلَيْهَا، وتُطيعه إِذَا أَمَرَهَا، وتَحفظُه فِي مَالِهِ وَنَفْسِهَا إذا غَاب."

أخرجه مسدد –كما في" المطالب العالية " (٨/ ٢٣٥) (١٦٢٦)– عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن يحي بن جعدة[١]، **يَرْوِيه**. و سعيد بن منصور في "سننه" (١/ ١٦٦)(٥٠١)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣/ ٥٥٩)(٤/ ٣٠٨)، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن يحي بن جعدة، **يَرْوِيه** به.

الحكم على الرواية : ضعيفة الإسناد للإرسال.

الحديث الثاني: حديث ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: قَلْبًا شَاكِرًا، وَلِسَانًا ذَاكِرًا، وبَدَنًا عَلَى الْبَلَاءِ صَابِرًا، وَزَوْجَةً لَا تَبْغِيهِ خَوْنا فِي نَفْسِهَا وَلَا مَالِهِ».

أخرجه ابن ابي الدنيا في "الشكر" (٣٤) وفي "الصبر" (٣٤)، والطبراني في "الكبير"(١١/ ١٣٤)

(١١٢٧٥)، و"الأوسط "(٧/ ١٧٩) (٧٢١٢) – ومن طريقه الضياء في "المختارة " (١١/ ٧٠) (٦٣)، والبيهقي في "الشعب"(٦/ ٢٤٦) (٤١١٥)، وفي" الآداب" (٧١٧)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٣/ ٦٥)، من طريق محمود بن غيلان، عن مؤمل بن إسماعيل[٢]، عن حماد بن سلمة، عن حميد الطويل[٣]، عن طلق بن حبيب، عن ابن عباس به.

قال الطبراني: " لم يرو هذا الحديث عن طلق بن حبيب إلا حميد الطويل، ولا رواه عن حميد إلا حماد بن سلمة، ولا رواه عن حماد إلا مؤمل، تفرد به: محمود بن غيلان " وقال أبو نعيم : " غريب من حديث طلق، لم يروه متصلا مرفوعا إلا مؤمل، عن حماد".

---

(١) **يحيى بن جعدة** بن هبيرة ابن أبي وهب المخزومي، ثقة وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه، من الثالثة. (التقريب) (ص: ٥٨٨).

(٢) **مؤمَّل بن إسماعيل** البصري، أبو عبد الرحمن، صدوق سيئ الحفظ، (ت:٢٠٦هـ).

(٣) **حميد بن أبي حميد الطويل**،، ثقة مدلس، وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، (ت:٢٠٢هـ). (التقريب) (ص: ٥٥٥)، (طبقات المدلسين) (ص: ٣٨).

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد ضعيف لعلتين؛ تفرد راو ضعيف به وهو مُؤَمَّل، وفيه عنعنة حميد، وهو مدلس لا يقبل حديثه إلّا إذا صرح بالسماع.

الخلاصة: أن جميع هذه الروايات غالبها ضعيف جداً، وهناك من الصحيح ما يغني عنها فقد صحّ في هذا المعنى ما أخرجه مسلم (٤ / ١٧٨) (١٤٦٧)، **من** حديث عبد الله بن عمرو « **الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ** ».

المطلب الخامس : النهي عن التطيب لغير الزوج.

وفيه حديث أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ :أَنَّهَا زَارَتْ أُخْتَهَا عَائِشَةَ وَالزُّبَيْرُ غَائِبٌ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَجَدَ رِيحَ طِيبٍ فَقَالَ: « مَا عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ لَا تَتَطَيَّبَ وَزَوْجُهَا غَائِبٌ».

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٣ / ٤٢٦) (٢٦٨٦٩)، والطبراني في "الكبير" (٢٤ / ١٠٤) (٢٨٠)، من طريق وكيع، عن موسى بن عبيدة[(١)]، عن محمد بن المنكدر[(٢)]، عن أسماء بنت أبي بكر، به

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٦٧٦): " رواه الطبراني، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف".

الحكم على الحديث: ضعيف لعلتين: تفرد به راو ضعيف، وللانقطاع فلم يصرح فيه بالسماع بين ابن المنكدر وعائشة، وقد نص أبوزرعه أنه لم يلقها.

---

(١) **موسى بن عُبيدة** بن نَشيط، الرَبذي،، أبو عبد العزيز المدني، ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابدا، (ت:٢٥٣هـ).(التقريب) (ص:٩٨٣).

(٢) **محمد بن المنكدر** بن عبد الله بن الهُدير، التيمي، المدني، ثقة فاضل، من الثالثة، مات سنة ثلاثين أو بعدها. وقد قال ابن معين، وأبو بكر البزار : لم يسمع من أبي هريرة. وقال أبو زرعة : لم يلقه. وإذا كان كذلك، فلم يلق عائشة لأنها ماتت قبله. (التهذيب) (٣/٧٠٩)، (التقريب) (ص:٨٩٩).(تحفة التحصيل) (ص:٤٦٩).

المبحث الثاني : تعظيم حرمة عصيان الزوجة لزوجها

المطلب الأول : أحاديث الوعيد الشديد لإغضاب الزوجة لزوجها

الفرع الأول: عدم قبول صلاة من أغضبت زوجها، وفيه حديثان:

حديث جابر رضي الله عنه :قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ صَلَاةً وَلَا يَصْعَدُ لَهُمْ حَسَنَةٌ: الْعَبْدُ الْآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوَالِيهِ، فَيَضَعُ يَدَهُ فِي أَيْدِيهِمْ، وَالْمَرْأَةُ السَّاخِطُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا حَتَّى يَرْضَى، وَالسَّكْرَانُ حَتَّى يَصْحُوَ ".

روي هذا الحديث عن عدد من الصحابة: جابر بن عبد الله، وابن عمر، وابن عباس، وعبد الله بن الحارث، وأبي أمامة، وأبي سعيد الخدري، وأنس، وسلمان الفارسي". وبين رواياتهم اختلاف في المتن.

رواية جابر بن عبدالله : مدارها على الوليد بن مسلم واختلف فيه على وجهين :

١- الوليد بن مسلم [(١)]، عن زهير بن محمد[(٢)]، عن ابن المنكدر[(٣)]، عن جابر:

أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (٢ / ١٤٢) (٩٤٠) وابن حبان في "صحيحه" (١٢ / ١٧٨) (٥٣٥٥)، وابن عدي في "الكامل" (٣/ ١٠٧٤)، والبيهقي في "سننه الكبير" (١ / ٣٨٩) (١٨٦٢)، وفي " الشعب" (٥٢٠٢)، من طريق **هشام بن عمار**[(٤)]، **عن الوليد بن مسلم، به.**

(١) **الوليد بن مسلم**، أبو العباس الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. " التقريب " (ص: ٥٨٤).

(٢) **زهير بن محمد** التميمي، أبو المنذر الخراساني، سكن الشام ثم الحجاز، ثقة إلا أن رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، قال البخاري: رَوَى عَنه أهل الشام أحاديث مناكير. قال البخاري عن أحمد: كأن زهيرا الذي يروي عنه الشاميون آخر، وقال أبو حاتم: حدّث بالشام من حفظه فكثر غلطه.(ت: ١٦٢هـ). التاريخ الكبير (٣/ ٤٢٧)." التقريب " (ص: ٢١٧)

(٣) **محمد بن المنكدر** بن عبد الله بن الهُدير التيمي المدني. ثقة فاضل. " التقريب " (ص: ٥٠٨)

(٤) **هشام بن عمار** بن نُصير السلمي الدمشقي، صدوق، كبر فصار يتلقن،فحديثه القديم أصح (ت٢٤٥هـ). " التقريب " (ص: ٥٧٣)

٢- الوليد بن مسلم، عن زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل[١]، **عن جابر :**

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٩ / ٩٥) (٩٢٣١)، والبيهقي في "الشعب" (٥٢٠٣)، من طريق **موسى بن أيوب**[٢]، **عن الوليد بن مسلم به**. قال الهيثمي[٣]: " رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات".

النظر في الاختلاف: يظهر أن الوجه الثاني هو الراجح عن الوليد، حيث رواه موسى بن أيوب وهو ثقة، بينما روى الوجه الثاني هشام وهو صدوق يتلقن، وقد أنكره أبو حاتم [٤] قال:" هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، لَمْ يَرْوِهِ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ غَيْرُ زُهَيْرٍ". وكذلك البيهقي أعلّه بالتفرد فقال: " تفرد به زهير ".

الحكم على رواية جابر: الرواية بهذا الإسناد ضعيفة، تفرد بها زهير بن محمد التميمي، ورواية أهل الشام عنه منكرة غير مستقيمة، وهذا منها، ويرويه عن محمد بن عقيل صدوق فيه لين، ولم يتابعا على هذه الرواية، فتفردهما بها لا يحتمل.

رواية ابن عمر: قال: قال رسول الله ﷺ : «اثْنَانِ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمَا رُءُوسَهُمَا: عَبْدٌ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ، وَامْرَأَةٌ عَصَتْ زَوْجَهَا حَتَّى تَرْجِعَ».

أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤ / ٦٧) (٣٦٢٨) والطبراني في "الصغير" (١ / ٢٨٩) (٤٧٨)، من طريق محمد بن أبي صفوان الثقفي[٥]، عن **إبراهيم بن أبي الوزير**[٦].

---

(١) عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، صدوق في حديثه لين، تغير بأخرة." التقريب" (ص: ٣٢١)

(٢) موسى بن أيوب، ويقال: ابن أبي أيوب المهري، أبو الفيض الحمصي، ثقة. " التقريب " (ص: ٥٥٠)

(٣) مجمع الزوائد (٤/ ٣١٣).

(٤) "علل الحديث " (٢ / ٤٣٩) (٤٩٦).

(٥) **محمد بن عمرو** بن نبهان بن صفوان البصري، ويقال له : محمد بن عمرو بن أبي صفوان، ويقال له : محمد بن أبي صفوان، مقبول، من الحادية عشرة.(" التقريب ") ص: ٨٤٤.

(٦) **إبراهيم بن أبي الوزير:** إبراهيم بن عمر بن مطرف الهاشمى مولاهم، أبو عمرو، و يقال أبو إسحاق بن أبي الوزير المكي، صدوق، من التاسعة. " التقريب "(ص: ٩٢)

والحاكم في "مستدركه" (٤ / ١٧٣) (٧٤٢٣)، من طريق محمد بن منده الأصبهاني(١)، عن **بكر بن بكار**(٢).

كلاهما (إبراهيم بن أبي الوزير، وبكر بن بكار) عن عمر بن عبيد(٣)، عن إبراهيم بن مهاجر(٤)، عن نافع(٥)، عن ابْنِ عُمَرَ به.قال الطبراني: لم يروه، عن إبراهيم بن مهاجر، إلا عمر بن عبيد، ولا رواه، عن عمر بن عبيد، إلا إبراهيم بن أبي الوزير، تفرد به: ابن أبي صفوان "

قال الهيثمي(٦) : " رواه الطبراني في الصغير، والأوسط، ورجاله ثقات". وقال المنذري(٧):"رواه الطبراني بإسناد جيد، والحاكم".

الحكم على رواية ابن عمر: إسناد هذه الرواية ضعيف جداً، فهي من رواية ابن منده، عن بكر بن بكار، وهو كذاب لم يدركه، فهو يكذب عليه، فلا يثبت هذا الطريق. أما متابعة إبراهيم بن أبي الوزير، فقد تفرد بها ابن أبي صفوان لين الحديث حيث لم يتابع.والإسناد فيه إبراهيم بن مهاجر صدوق، لين الحفظ، تفرد به ولم يتابع.

(١) **محمد بن مندة الاصبهانى**، نزيل الرى. قال أبو حاتم: لم يكن بصدوق، ولم يكن سنّه يلحق بكراً. وذكره عبد الرحمن بن أبي حاتم، فقال: لم يكن عندي بصدوق، أخرج أولا عن محمد بن بكير الحضرمي، فلما كتب عنه استحلى التحديث. ثم أخرج عن بكر بن بكار، ولم يكن سِنُّهُ سنُّ من يلحقهما. سئل مهران عنه فقال: هذا كذاب. عمد رجل من أهل الري إلى أحاديث رواها أحمد بن حنبل عن ابن الأشجعي، عَن أبيه، عَن سفيان الثوري فدفعها إليه، فقرأها على الناس عن الحسين بن حفص، عن الثوري، وكذب في ذلك، وأخذ أحاديث شعبة التي عند غندر، وَغيره فرواها عن بكر بن بكار وكذب.قال مهران: وسمعت محمد بن أبي غالب يقول: قلت له لما حدث بهذه الأحاديث: أخرج أصولك فقال: أصولي بأصبهان وكذب في ذلك. تاريخ بغداد (٤/ ٤٨٩) ميزان الاعتدال (٤/ ٤٧) لسان الميزان (٧/ ٥٢٦).

(٢) **بكر بن بكار**، أبو عمرو القيسي، صاحب ذاك الجزء العالي. قال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو عاصم النبيل: ثقة. وقال ابن حبان: ثقة، ربما يخطيء. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. ميزان الاعتدال (١/ ٣٤٣).

(٣) **عمر بن عبيد** بن أبي أمية الطَنافسي الكوفي صدوق. " التقريب " (ص: ٤١٥)

(٤) **إبراهيم بن مهاجر** بن جابر البجلي الكوفي، صدوق لين الحفظ. من الخامسة. " التقريب " (ص: ٩٤)

(٥) **نافع** أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، (ت:١١٧هـ). " التقريب "(ص: ٥٥٩).

(٦) " مجمع الزوائد " (٤/ ٣١٣).

(٧) "الترغيب والترهيب" (٣/ ٥٩).

رواية ابن عباس: قال: قال رَسُول اللَّهِ ﷺ قَالَ: " ثَلَاثَةٌ لَا تُرْفَعُ صَلَاتُهُمْ فَوْقَ رُءُوسِهِمْ شِبْرًا: رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَأَخَوَانِ مُتَصَارِمَانِ ".

مدار الرواية على المنهال بن عمرو[١] واختلف عليه في إسناده ومتنه:

١- المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به :

أخرجه ابن ماجه (٩٧١)، وابن حبان في "صحيحه" (٥ / ٥٣) (١٧٥٧)، والطبراني في "الكبير" (١١ / ٤٤٩) (١٢٢٧٥) — ومن طريقه الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" (١٠ / ٣٧٤) (٤٠٠)، (٤٠١) -، من طريق **يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي**[٢]، **عن عبيدة بن الأسود**[٣]، **عن القاسم بن الوليد**[٤]، عن **المنهال بن عمرو** به.

قال البوصيري[٥]: " هذا إسناد صحيح رجاله ثقات". **قلت** : هذا الإسناد ضعيف، مسلسل بتفرد من لايحتمل تفرده، كما أنه معلول بالانقطاع، لم يصرح فيه عبيدة بالسماع من القاسم وهو مدلس وقد عنعن.

٢- المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث موقوفا: «ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاةُ أَحَدِهِمْ رَأْسَهُ، إِمَامٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ تَعْصِي زَوْجَهَا، وَعَبْدٌ آبِقٌ مِنْ سَيِّدِهِ».

---

(١) **المنهال بن عمرو** الأسدي مولاهم الكوفي صدوق ربما وهم. " التقريب " (ص: ٥٤٧)

(٢) **يحيى بن عبد الرحمن** بن مالك بن الحارث الأرحبي الكوفي، صدوق ربما أخطأ. " التقريب " (ص: ٥٩٣)

(٣) **عبيدة بن الأسود** بن سعيد الهمداني الكوفي، صدوق ربما دلس، في الطبقة الثالثة من المدلسين." التقريب" (ص: ٣٧٩)، "طبقات المدلسين" (ص: ٤٢).

(٤) **القاسم بن الوليد** الهمداني، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق يغرب. (ت:١٤١هـ) " التقريب " (ص: ٤٥٢)

(٥) "مصباح الزجاجة " (١/ ١١٩).

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣ / ٣٦٣) (٤١٣٢)،(٩ / ٣٢٤) (١٧٤١٣) عن ابن إدريس[(١)]، عن الأعمش[(٢)]، عن المنهال بن عمرو، به. وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣ / ٣٦٣) برقم: (٤١٣٢) عن ابن إدريس، عن الأعمش، عن عبد الله بن الحارث به هكذا بإسقاط المنهال، ولعل الأعمش دلسه، فقد عنعن ولم يصرح بالتحديث.

النظر في الاختلاف : والذي يظهر أن الوجه الثاني الموقوف هو الراجح عن المنهال لأنه من رواية الأعمش وهو ثقة، بينما روى الأول صدوق يغرب، فلعله أغرب في إسناده.

الحكم على رواية ابن عباس: الرواية بهذا الإسناد ضعيفة حيث تفرد بها المنهال وهو صدوق ربما وهم، فلا يحتمل تفرده، وقد رواه الأعمش عنه بالعنعنة ولم يصرح فيه بالتحديث فهو معلول بالانقطاع.

رواية أبي أمامة: قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ: الْعَبْدُ الْآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ".

أخرجه **ابن أبي شيبة** في "مصنفه" (٣ / ٣٦٧) (٤١٣٦)، (٩ / ٣٢٧) (١٧٤٢٣)،- ومن طريقه الطبراني في "الكبير" (٨ / ٢٨٤) (٨٠٩٠)، (٨ / ٢٨٦) (٨٠٩٨) -. والترمذي (٣٦٠)، -ومن طريقه البغوي في "شرح السنة" (٣/ ٤٠٤)(٨٣٨) - عن **محمد بن إسماعيل البخاري**. والبيهقي في "معرفة السنن" (٤/ ٢٢٦)(٥٩٠٩)، عن **إبراهيم بن هلال البوزنجردي**. ثلاثتهم (**ابن أبي شيبة، محمد بن إسماعيل البخاري، وإبراهيم بن هلال البوزنجردي**)، **عن علي بن الحسن بن شقيق** [(٣)]، **عن الحسين بن واقد**[(٤)]، **عن أبي غالب**[(٥)]، **عن أبي أمامة به.**

---

(١) **عبد الله بن إدريس** بن يزيد الأودي، ثقة فقيه عابد (ت١٩٢هـ). " التقريب " (ص: ٢٩٥)

(٢) **الأعمش**: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي، ثقة حافظ، لكنه يدلس(ت:١٤٧هـ)." التقريب" (ص: ٢٥٤).

(٣) **علي بن الحسن** بن شقيق، أبو عبد الرحمن المروزي، ثقة حافظ (ت. ٢١٥هـ) " التقريب " (ص: ٣٩٩).

(٤) **الحسين بن واقد** المروزي، أبو عبد الله القاضي ثقة له أوهام (ت:١٥٧هـ). " التقريب " (ص: ١٦٩)

(٥) **أبو غالب**: صاحب أبي أمامة بصري، قيل اسمه حزور، وقيل سعيد ابن الحزور، وقيل نافع، من الخامسة، ضعفه النسائي، قال ابن حجر: صدوق يخطىء. قال الذهبي : صالح الحديث، صحح له

الحكم على رواية أبي أمامة: الرواية بهذا الإسناد ضعيفة، فيها راو صدوق يخطيء وقد تفرد بها ولم يتابع.

قال الترمذي: "حديث حسن غريب". وقال البيهقي : "أبو غالب اسمه: حزور، ولم يحتج به صاحبا الصحيح، وزعم أبو عبد الرحمن النسائي أنه ضعيف والله أعلم".

رواية أنس رضي الله عنه: واختلف على الرواة دونه في إسناده ومتنه:

أولا: رواه الحسن واختلف عليه وعلى الراوي دونه:

أولا:- رواه الفضل بن دلهم[١]، عن الحسن، عن أنس بن مالك: " لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلا أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةً بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَرَجُلا سَمِعَ حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ فَلَمْ يُجِبْ".

أخرجه البزار (١٣/ ٢٢٣) (٦٧٠٧)، والترمذي (٣٥٨)، وأبو بكر العنبري في مجلسيه (١٩)، من طريق محمد بن القاسم الأسدي[٢]، عن الفضل بن دلهم، به.

ثانياً: رواه قتادة[٣] واختلف عليه:

١- فرواه معمر[٤]، عن قتادة، يَرْوِيهِ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ: عَبْدٌ أَبَقَ مِنْ سَيِّدِهِ حَتَّى يَأْتِيَ فَيَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا غَضْبَانُ فِي حَقِّهِ عَلَيْهَا، وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ»

= الترمذي.. قال ابن عدي: ولم أر في أحاديثه حديثا منكرا جدا وأرجو أنه لا بأس به. الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ٣٩٦)، الكاشف (٢/ ٤٤٩) " التقريب " (ص: ٦٦٤).

(١) **الفضل بن دلهم** الواسطي البصري القصاب، لين، ورمي بالاعتزال، " التقريب " (ص: ٤٤٦)

(٢) **محمد بن القاسم** الأسدي أبو القاسم الكوفي، شامي الأصل، كذبوه، من التاسعة (ت٢٠٧هـ). " التقريب " (ص: ٥٠٢)

(٣) **قتادة بن دعامة** بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، (ت١١٤هـ). " التقريب " (ص: ٤٥٣)

(٤) **معمر بن راشد** الأزدي، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة شيئا، وكذا فيما حدث به بالبصرة، (ت١٥٤). " التقريب " (ص: ٥٤١).

أخرجه عبد الرزاق في (جامع معمر) (١١/ ٢٤٧)(٢٠٤٤٩)- ومن طريقه البيهقي في "الكبير" (٣/ ١٢٨) (٥٣٤٢)-وفي "معرفة السنن " (٤/ ٢٢٧) (٥٩٦٣)، **عن معمر، عن قتادة، به. قال قتادة** : لاأعلمه إلارفعه.

٢-ورواه الحجاج بن أَرْطَاة[1]، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي مرسلاً.

ذكره البيهقي في"معرفة السنن " (٤/ ٢٢٧)(٥٩٦٤)، من طريق إسماعيل بن عياش[2]، عن الحجاج بن أرطأة، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلا. قال البيهقي:" وهذا إسناد ضعيف".

النظر في الاختلاف : يظهر أن الوجه الأول هو الراجح عن قتادة لأنه من رواية معمر وهو ثقة، بينما رواه على الوجه الثاني صدوق، والراوي عنه ابن عياش الشامي، صدوق يخلط في روايته عن غير بلده، وهو يروي هنا عن الحجاج الكوفي، ويظهر تخليطه من اضطرابه في روايته لهذا الحديث [3]. أما رواية الفضل بن دلهم في الوجه الأول فلا تثبت فقد جاءت من طريق كذاب. قال البزار: " وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الحسن، عن أنس إلا الفضل بن دلهم وليس بالحافظ، وهو بصري مشهور تفرد به عن أنس". وقال الترمذي: " حديث أنس لا يصح، لأنه قد روي هذا الحديث عن الحسن عن النبي ﷺ مرسل، ومحمد بن القاسم تكلم فيه أحمد بن حنبل وضعفه، وليس بالحافظ". وقال ابن الجوزي[4]" هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ. قال أحمد : أحاديث محمد بن القاسم موضوعة ليس بشيء رمينا

---

(١) **حجاج بن أرطاة** بن ثور النخعي، أبو أرطاة الكوفي القاضي، صدوق كثير الخطأ والتدليس (ت١٤٥هـ) " التقريب " (ص: ١٥٢).

(٢) **إسماعيل بن عياش** بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم، (ت١٨١ هـ). " التقريب " (ص: ١٠٩).

(٣) **اضطرب إسماعيل بن عياش في هذه الرواية إسنادا ومتنا:**

١- ذكره البيهقي في المعرفة (٥٩٦٣).من طريق إسماعيل بن عياش، عن الحجاج بن أرطأة، عن قتادة، عن الحسن، مرسلاً به.

٢- وذكره البيهقي في المعرفة (٥٩٦٣) من طريق إسماعيل بن عياش، عن عطاء، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ موصولا به. قال البيهقي: وهذا إسناد ضعيف

٣- أخرجه أبوداود في "المراسيل" (٢٨) عن عمرو بن عثمان، عن إسماعيل بن عياش، عن أبي سلمة، عن يحيى بن جابر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ رُؤُوسَهُمْ»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ «وَامْرَأَةٌ قَامَتْ إِلَى الصَّلَاةِ وَأُذُنُهَا بَادِيَةٌ».

(٤) " العلل المتناهية في الأحاديث الواهية" (١/ ٤٤٠).

حديثه. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال الدارقطني: يكذب". قال البيهقي : " وهذا منقطع".

الحكم على هذه الرواية : الرواية بهذا الإسناد ضعيفة جدا.

رواية سلمان الفارسي رضي الله عنه: أن قَوْمَه قَدَّموه يُصَلِّي بِهِمْ فَأَبَى، فَدَفَعُوهُ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمْ قَالَ: أَكُلُّكُمْ رَاضٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " ثَلَاثَةٌ لَا تُقْبَلُ صَلَاتُهُمْ: الْمَرْأَةُ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا بِغَيْرِ إِذْنِهِ، وَالْعَبْدُ الْآبِقُ[١]، وَالرَّجُلُ يَؤُمُّ الْقَوْمَ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ".

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣ / ٣٦٥) (٤١٣٥)، (٩ / ٣٢٦) (١٧٤٢٢)، وفي "مسنده" (١/ ٣٠١) (٤٥٣)، عن أبي أسامة حماد بن أسامة [٢]، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر[٣]، عن القاسم بن مخيمرة[٤]، **يَذْكُرُ أَنَّ سَلْمَانَ به.**

(١) **الآبق**: هو الهارب المستتر عن سيده. " النهاية" (١/ ١٥).

(٢) **حماد بن أسامة** القرشي مولاهم الكوفي، أبو أسامة، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره،(ت٢٠١ هـ) قال ابن نمير: هو الذي يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ونرى أنه ليس بابن جابر المعروف، ذكر لي أنه رجل يسمى بابن جابر، فدخل فيمع وإنما هو إنسان يسمى بابن جابر. قال يعقوب الفسوي : صدق، هو ابن تميم، وكأني رأيت ابن نمير يتهم أبا أسامة أنه علم ذلك وعرف، ولكن تغافل عن ذلك، قال لي ابن نمير: أما ترى روايته لا تشبه شيئًا من حديثه الصحاح الذي روى عنه أهل الشَّام وأصحابه الثقات. اهـ قال الذهبي في "تاريخ الإسلام": تلقت الأُمة حديث أبي أسامة بالقبول لحفظه ودينمن ولم يُنْصِفْهُ ابن نمير قلت : لو ثبت أن ابن نمير اتهم أَبا أسامة بتدليس اسم هذا الرجل، فقد عَذَرَ أَبا أسامة سائر الأئمة، ووصفوه بالوهم كما ذكر ابن عدي. "المعرفة والتاريخ" (٢/ ٨٠١)، " تهذيب الكمال"" ١٨/ ٨.، تاريخ الإسلام (٥/ ٦٢)، " التقريب "(ص: ١٧٧)

(٣) **عبد الرحمن بن يزيد بن جابر** الأزدي، أبو عتبة الشامي الداراني، ثقة من السابعة مات سنة بضع وخمسين.

والصواب أنه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الدمشقي ضعيف. من السابعة. " التقريب " (ص: ٣٥٣) كما نص على ذلك ابن عدي. ينظر " تهذيب الكمال" (١٨ /٨).

(٤) **القاسم بن مخُيمرة،** أبو عروة الهمداني الكوفي، نزيل الشام، ثقة فاضل (ت١٠٠هـ). وَقَال عَباس الدُّوريُّ، عَنْ يحيى بْن مَعِين: القاسم بْن مخيمرة كوفي ذهب إلى الشام، ولم نسمع أنه سمع من أحد من أصحاب النَّبِيّ ﷺ.. " تهذيب الكمال" (٢٣/ ٤٤٤) " التقريب " (ص: ٤٥٢)

الحكم على رواية سلمان الفارسي: الرواية بهذا الإسناد ضعيفة ؛ لضعف راويها عبدالرحمن بن يزيد بن تميم، وقد تفرد بها ولم يتابع عليها، قال ابن عدي[(١)]: " قال موسى بن هارون: روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وكان ذلك وهماً منه رحمه الله، وهو لم يلق ابن جابر، وإنما لقي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فظن أنه ابن جابر، وابن جابر ثقة، وابن تميم ضعيف." كما أنها معلولة بالانقطاع، فالقاسم بن مخيمرة لم يصرح فيه بالتحديث من سلمان الفارسي، وقد نفى ابن معين سماعه من أحد من الصحابة.

الحديث الثاني : حديث أبي هريرة وابن عباس :عن النبي ﷺ "...وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ آذَتْ زَوْجَهَا لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهَا وَلَا حَسَنَةٌ مِنْ عَمَلِهَا حَتَّى تُعِينَهُ وَتُرْضِيَهُ وَلَوْ صَامَتِ الدَّهْرَ وَقَامَتْهُ وَأُعْتِقَتِ الرِّقَابَ وَحَمَلَتْ عَلَى الْجِيَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَكَانَتْ أَوَّلُ مَنْ يَرِدِ النَّارَ إِذَا لَمْ تُرْضِهِ وَتُعِفَّهُ ".

أخرجه الحارث في مسنده (٢٠٥)، عن داود بن المحبر بن قحذم أبو سليمان البصري، عن ميسرة بن عبد ربه، عن أبي عائشة السعدي، عن يزيد بن عمر بن عبد العزيز، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة وابن عباس قالا: " خطبنا رسول الله ﷺ خطبة قبل وفاته وهي آخر خطبة خطبها بالمدينة حتى لحق بالله فوعظنا فيها موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب واقشعرت منها الجلود وتقلقلت منها الأحشاء..." في حديث طويل فذكراه.

قال الحارث: " هذا حديث موضوع وإن كان بعضه في أحاديث حسنة بغير هذا الإسناد فإن داود بن المحبر كذاب" وبوب عليه :" باب في خطبة قد كذبها داود بن المحبر على رسول الله ﷺ ".

خلاصة الحكم على الحديث من جميع طرقه:

من رواية جابر : ضعيفة جداً، في إسنادها زهير بن محمد التميمي، رواية أهل الشام عنه منكرة غير مستقيمة، وهذا منها. ويرويه عن محمد بن عقيل صدوق فيه لين، ولم يتابعا على هذه الرواية، فتفردهما بها لا يحتمل. **ومن رواية ابن عمر**: ضعيفة جداً، إسنادها معلول بالانقطاع وضعف راويها وتفرده بها. **ومن رواية ابن عباس وعبدالله بن الحارث** : ضعيفة، مدارها على المنهال بن عمرو تفرد بها وهو صدوق ربما وهم، واختلف عليه فيها، والوجه

(١) " تهذيب الكمال" (١٨/ ٨).

الراجح عنه معلول بالانقطاع. **ومن رواية أنس:** لا تثبت، فيها راو كذاب. **ومن رواية أبي أمامة** :ضعيفة فيها راو صدوق يخطئ، وقد تفرد بها ولم يتابع عليها. **ومن رواية سلمان:** ضعيفة، تفرد بها راو وضعيف، وفي إسنادها انقطاع. ولو شددنا هذه الطرق ببعضها، لحمل الشاهد منه على غضب الزوج على زوجته الناشز أو التي تمنعه فراشها، فهذا المعنى الذي دلّت عليه الأحاديث الصريحة الصحيحة في تعيين نوع غضب الزوج وسخطه الذي تأثم معه الزوجة هذا الإثم العظيم.

الفرع الثاني: أن العؤود لزوجها حال غضبه من نساء الجنة:

وفيه حديث ابن عباس:عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِرِجَالِكُمْ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا فِي الْجَنَّةِ؟»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: «النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَنَّةِ، وَالصِّدِّيقُ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ مَوْلُودُ الْإِسْلَامِ فِي الْجَنَّةِ، وَالرَّجُلُ يَكُونُ فِي جَانِبِ الْمِصْرِ يَزُورُ أَخَاهُ لَا يَزُورُهُ إِلَّا لِلَّهِ فِي الْجَنَّةِ، أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِنِسَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ:" الْوَلُودُ الْوَدُودُ الَّتِي إِذَا غَضِبَتْ أَوْ أُغْضِبَتْ قَالَتْ: يَدِي فِي يَدِكِ لَا أَكْتَحِلُ بِغُمْضٍ "

روي هذا الحديث عن ابن عباس، وعن كعب بن عجرة رضي الله عنهما، واختلف على الرواة دونهما:

رواية ابن عباس: مدارها على أبي هاشم الرماني [(١)]، واختلف على الراوي دونه في إسناده ومتنه:

١- خلف بن خليفة [(٢)]، عن أبي هاشم الرماني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به:

أخرجه النسائي في "الكبرى" (٨/ ٢٥١) (٩٠٩٤)، من طريق **العلاء**. والطبراني في الكبير (١٢/ ٥٩) (١٢٤٦٨)-ومن طريقه الضياء في المختارة (١٠/٤٠٢) (٤٢٠)-، وتمام في

(١) **أبو هاشم الرماني** الواسطي، اسمه يحي بن دينار، ثقة (ت١٢٢هـ). " التقريب " (ص: ٦٨٠).
(٢) **خلف بن خليفة** بن صاعد الأشجعي مولاهم، أبو أحمد الكوفي، صدوق اختلط في الآخر، وادّعى أنه رأى عمرو بن حريث الصحابي، فأنكر عليه ذلك ابن عيينة وأحمد، (ت١٨١هـ). " التقريب " (ص: ١٩٤).

"فوائده" (٢/ ١٢٠) (١٣١١)، من طريق **أحمد بن إبراهيم الموصلي**. وابن حيويه في مشيخته (١٧)، من طريق **محمد بن أبي يعلى بن صالح**. وابن أبي الدنيا في (النفقة على العيال) (٢/ ٧٢٣) (٥٣٠)، وفي (مداراة الناس) (١/١٤٧) (١٧٦)، عن **الفضل بن زياد**. وتمام في "فوائده"(١٣١١)، من طريق **يحيى بن أيوب المقابري**. **خمستهم (العلاء بن هلال، وأحمد بن إبراهيم الموصلي،ومحمد بن أبي يعلى بن صالح، والفضل بن زياد، ويحيى بن أيوب المقابري)**، عن خلف بن خليفة به.

وأخرجه أبو بكر الشافعي في (الغيلانيات)(٢/ ٧٩٠) (١٠٩٨)، من طريق **سريج بن يونس**[1]، وأبو نعيم في "الحلية" (٤/ ٣٠٣)، من طريق **سريج بن النعمان**[2]. كلاهما (سريج بن يونس، سريج بن النعمان)، عن خلف بن خليفة، عن أبي هاشم الرماني، به. دون الشطر الأخير من الحديث موضع الشاهد.

قال أبو نعيم :" غريب من حديث سعيد، تفرد به عنه أبو هاشم وهو يحي بن دينار الواسطي. "

٢- خلف بن خليفة، عن أبان المكتب، عن أبي هاشم الرماني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، دون الشطر الأخير من الحديث موضع الشاهد.

أخرجه البيهقي في "الشعب" (١١/ ٣٣٢) (٨٦١٢) من طريق **عيسى بن سليمان الحجازي**[3]، عن خلف بن خليفة به. قال البيهقي: قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: " رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ خَلَفِ بْنِ خَلِيفَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَانَ الْمُكْتِبَ، إِنْ كَانَ حَفِظَهُ فَهُوَ غَرِيبٌ جِدًّا ". وقال أبو نعيم :"غريب من حديث سعيد، تفرد به عنه أبو هاشم وهو يحي بن دينار الواسطي. "

---

(١) **سريج بن يونس** بن إبراهيم البغدادي أبو الحارث، ثقة عابد، (ت٢٣٥هـ). " التقريب " (ص: ٢٢٩).

(٢) **سريج بن النعمان** بن مروان الجوهري، أبو الحسن البغدادي، ثقة يهم قليلا،(ت٢١٧هـ). " التقريب " (ص: ٢٢٩

(٣) **عيسى بن سليمان** الحجازي : قال أبو حاتم الرازي: "شيخ حمصي يدل حديثه على الصدق"، وقال الطبراني في "المعجم الصغير": "ثقة"، وذكره ابن حِبَّان في "الثقات". "التذييل على كتب الجرح والتعديل" (١/ ٢٣٢).

وتوبع خلف بن خليفة : تابعه عمرو بن خالد الواسطي[١] :

أخرجه الطبراني في "الكبير"(١٢/ ٥٩) (١٢٤٦٧)- ومن طريقه الضياء في المختارة (١٠/ ٤٠٢) (٤٢٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٤/ ٣٠٣)، - والبيهقي في "الشعب"(١١/ ١٧٢) (٨٣٥٩) من طريق سعيد بن زيد، عن عمرو بن خالد به. كلاهما (خلف بن خليفة، وأبو عمرو الواسطي) عن أبان المكتب، عن أبي هاشم الروماني، به.

قال البيهقي على إسناد عمرو بن خالد: "هذا إسناد ضعيف بمرة". وقال الهيثمي[٢] : رواه الطبراني، وفيه عمرو بن خالد الواسطي، وهو كذاب."

٣- خلف بن خليفه، عن رجل، عن أبي هاشم الرماني[٣]**، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به.**

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١١/ ١٧١) (٨٣٥٨)، من طريق **أحمد بن يحيى الحلواني**[٤]، عن **محمد بن الصباح**[٥]، عن خلف بن خليفة به.

النظر في الاختلاف: يتبين أن الراجح عن خلف بن خليفة هو الوجه الأول لرواية الأكثر له وفيهم الثقات، والوجه الثاني شاذ خالف فيه الصدوق رواية الثقات. أما الوجه الثالث فيحمل المبهم على المعين في الوجه الثالث.

الحكم على رواية ابن عباس: الرواية بهذا الإسناد ضعيفة تفرد بها خلف بن خليفه صدوق مختلط، ومتابعه راو متروك له لم يزد روايته إلا وهناً.

رواية كعب بن عجرة: أخرجها الطبراني في "الكبير"(٦/ ١١) (٥٦٤٨)، وفي "الأوسط" (١٩/ ١٤٠) (٣٠٧)، وابن فاخر في "موجبات الجنة" (٣٨٠)، من طريق **سعيد بن خثيم**،

---

(١) **عمرو بن خالد** القرشي مولاهم أبو خالد، كوفي نزل واسط، متروك ورماه وكيع بالكذب، (ت١٢٧هـ).. " التقريب " (ص: ٤٢١).

(٢) "مجمع الزوائد" (٤/ ٣١٣)".

(٣) في المطبوع من الشعب للبيهقي (أبو هاشم الرحافي) وصوابه الرماني، كما في طرق التخريج وكتب التراجم.

(٤) روى الخطيب عن ابن عقدة: سمعت عبد الرحمن بن خراش، والحسين بن محمد بن حاتم يقولان: ثقة. "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" (٢/ ١٢٨).

(٥) **محمد بن الصباح** البزاز الدولابي، أبو جعفر البغدادي ثقة حافظ (ت٢٢٧هـ). " التقريب "(ص: ٤٨٤).

عن محمد بن خالد الضبي، عن السرّي بن إسماعيل [1]، عن الشعبي، عن كعب بن عجرة عن رسول الله بنحوه.

قال الطبراني:" لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا السري بن إسماعيل، ولا عن سري إلا محمد بن خالد الضبي، تفرد به سعيد بن خثيم، ولا يروى عن كعب بن عجرة إلا بهذا الإسناد ".

وقال الهيثمي[2] :"رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، وفيه السري بن إسماعيل، وهو متروك."

الحكم على رواية كعب بن عجرة : ضعيفة جداً فيها راو متروك.

خلاصة الحكم على الحديث : الحديث ضعيف من رواية ابن عباس، ولا يتقوى بشاهده الضعيف جداً عن كعب بن عجرة.

الفرع الثالث: لعن الملائكة للزوجة تؤذي زوجها:

وفيه حديث عائشة: قَالَت: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :" بِئْسَ الْبَيْتُ الْحَمَّامُ، بَيْتٌ لَا يَسْتُرُ، وَمَاءٌ لَا يُطَهِّرُ " " وَمَا يَسُرُّ عَائِشَةَ أَنَّ لَهَا مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا وَأَنَّهَا دَخَلْتِ الْحَمَّامَ "، وَقَالَتْ:" لَوْ أَنَّ امْرَأَةً أَطَاعَتْ رَبَّهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا ثُمَّ آذَتْ زَوْجَهَا بِكَلِمَةٍ بَاتَتْ وَالْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُهَا ".

أخرجه البيهقي في "الشعب" (١٠/ ٢٠٥) (٧٣٨٢)، عن أبي عبد الله الحافظ، وأبي سعيد بن أبي عمرو، عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن يحي بن أبي طالب، عن يزيد، عن جناب: يحيى بن أبي حية، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة، به. قال المناوي[3]:" ويحي أورده الذهبي في ذيل الضعفاء، وقال: وثقه الدارقطني. وقال موسى بن هارون: أشهد أنه يكذب، وأبو جناب: هو يحي بن أبي حية، أورده الذهبي في الضعفاء. وقال: ضعفه النسائي والدارقطني. ومن ثم أورده ابن الجوزي في الواهيات. وقال: لا يصح وقال القطان: لا أستحل أو أروي عن حباب. وقال الفارس: متروك الحديث".

(١) **السري بن إسماعيل** الهمداني الكوفي، ابن عم الشعبي ولي القضاء، وهو متروك الحديث، من السادسة."التقريب"ص:٣٦٧.
(٢) " مجمع الزوائد " (٤/ ٣١٢).
(٣) "فيض القدير" (٣/ ٢١٣).

الفرع الرابع: الوعيد بالنار للنساء إلا المطيعة لزوجها: وفيه حديثان:

الحديث الأول: حديث أبي أمامة: عنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ النَّارَ خُلِقَتْ لِلسُّفَهَاءِ وَهُنَّ النِّسَاءُ إِلَّا الَّتِي أَطَاعَتْ بَعْلَهَا». أخرجه ابن أبي حاتم في (تفسيره) (٤٧٨٥) من طريق هشام بن عمار، عن **صدقة بن خالد**.

والطبراني" الكبير "(٨/ ٢٢٠) (٧٨٧٤)، من طريق هشام بن عمار، وسليمان بن أحمد الواسطي، عن **الوليد بن مسلم**.

كلاهما (الوليد بن مسلم، صدقة بن خالد)، عن عثمان بن أبي العاتكة [١]، عن علي بن يزيد [٢]، عن القاسم[٣]، عن أبي أمامة به. قال الهيثمى[٤]: "فيه على بن يزيد الألهانى وهو متروك، وقد قيل فيه: إنه صالح، وبقية رجاله ثقات".

الحكم على الحديث : ضعيف جدا. تفرد به راو متروك، كما أنه منكر متناً، فهو يخالف تكريم الإسلام للمرأة بوصفه لها بالسفاهة، وأن النار خلقت للكفار وليست للنساء.

---

(١) **عثمان بن أبي العاتكة** بن سليمان الأزدي، أبو حفص الدمشقي القاص، صدوق ضعفوه في روايته عن علي بن يزيد الألهاني (ت١٥٢هـ). " التقريب "(ص: ٣٨٤).

(٢) **علي بن يزيد** بن أبي زياد الألهاني أبو عبد الملك الدمشقي، قال أبو نعيم الأصبهاني: منكر الحديث. وقال الساجي: اتفق أهل النقل على ضعفه. وفي كتاب ابن الجارود: منكر الحديث. وَقَال أَبُو الفتح الأزدي، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو بكر البرقاني: متروك.وقال الحاكم أَبُو أحمد: ذاهب الحديث. وقال أبو أحمد بن عدي : ولعلي بْن يزيد أحاديث ونسخ، وعُبَيد اللَّه بْن زحر، يروي عن علي بْن يَزِيد، عَنِ القاسم، عن أَبِي أمامة أحاديث، وهو فِي نفسه صالح إلا أن يروي عَنْهُ ضعيف فتوئى من قبل ذَلِكَ الضعيف. " تهذيب الكمال" ٢١ / ١٧٨، "إكمال تهذيب الكمال" (٩/ ٣٨٨). قال ابن حجر: ضعيف. " التقريب "(ص: ٤٠٦).

(٣) **القاسم بن عبد الرحمن** الدمشقي، أبو عبد الرحمن، صاحب أبي أمامة. صدوق يغرب كثيراً، من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة. " التقريب "(ص: ٧٩٢).

(٤) "مجمع الزوائد" (٤/ ٣١٤).

الحديث الثاني: عَنْ أَبِي أُمَامَةَ : قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهَا صَبِيَّانِ لَهَا تُرْضِعُهُمَا، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُعْطِيهَا حَتَّى أَصَابَ ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَعْطَاهَا، فَأَعْطَتْ هَذَا تَمْرَةً وَهَذَا تَمْرَةً، وَأَمْسَكَتْ تَمْرَةً، فَبَكَى أَحَدُ الصَّبِيَّيْنِ، فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ نِصْفَيْنِ، فَأَعْطَتْ هَذَا نِصْفًا وَهَذَا نِصْفًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «حَمِلَاتٌ، وَالِدَاتٌ، مُرْضِعَاتٌ، رَحِيمَاتٌ بِأَوْلَادِهِنَّ، لَوْلَا مَا يَأْتِينَ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ دَخَلَ مُصَلِّيَاتُهُنَّ الْجَنَّةَ».

أخرجه الطيالسي في "مسنده" (٢ / ٤٤٩) (١٢٢٢) وأحمد في "مسنده" (١٠ / ٥٢١٢) (٢٢٦٠٣)، (١٠ / ٥٢٢٢) (٢٢٦٤٩)، (١٠ / ٥٢٤٦) (٢٢٧٤٢)، والحاكم في "مستدركه" (٤ / ١٧٤) (٧٤٢٥)، كلهم من طريق منصور بن المعتمر، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي أمامة به.

وتوبع منصور: تابعه الأعمش، وسلمة بن زياد:

أخرجه ابن ماجه (٢٠١٣)، والحاكم في "مستدركه" (٤ / ١٧٣) (٧٤٢٤)، والروياني (١٢٥٦)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٧/ ١٣١) من طريق **الأعمش**.

والطبراني في "الكبير" (٨ / ٢٥٢) (٧٩٨٥)، (٨ / ٢٥٢) (٧٩٨٦)، وفي "الأوسط" (٧ / ١٧٩) (٧٢١١) وفي "الصغير" (٢ / ١٢٥) (٨٩٨)، من طريق **سلمة بن زياد بن أبي الجعد**. ثلاثتهم **(منصور، و الأعمش، وسلمة بن زياد)**، عن سالم بن أبي الجعد، به. وأخرجه بنحوه الطبراني في "الكبير "(٨ / ٢٥٣) (٧٩٨٩) من طريق أبي إسحاق الهمداني، عن فطر، عن أبي أمامة. وإسناده ضعيف.

الحكم على الحديث : الحديث ضعيف، لانقطاعه فلم يثبت سماع سالم بن أبي الجعد من أبي أمامة.

قال البوصيري: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٤/ ٧٦) "هذا إسناد رجاله ثقات وفيه مقال إلا أنه منقطع حكى الترمذي في العلل[(١)] عن البخاري أنه قال: سالم بن أبي الجعد لم يسمع من أبي أمامة. وقال ابن حبان: أدرك أبا أمامة"

قال أبو نعيم :" غريب من حديث الأعمش، عن سالم، ماكتبناه عاليا من حديث الثوري إلا من هذا الوجه".قال البيهقي :" لم يسمعه سالم من أبي أمامة، رواه غندر، عن شعبة،

(١) " العلل الكبير" (٢ /٩٦٣).

عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، قال: فذكر لي عن أبي أمامة، فذكره مرسلا".قال الطبراني:" لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد إلا الفضل بن موسى السيناني"

ومعنى الشطر الأول من الحديث في الوعد بالجنة الجنة للأم لرحمتها بأولادها، في قصة المرأة وإطعامها التمرات لأبنائها يصح من حديث عائشة عند مسلم (٢٦٣٠)، وقال ﷺ في آخرها: "إن الله قد أوجب لها بها الجنة، أو أعتقها بها من النار".

الفرع الخامس: دعاء الحور العين على المؤذية لزوجها:

وفيه حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ؛ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ : لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللهُ، فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكِ دَخِيلٌ يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكِ إِلَيْنَا».

أخرجه أحمد في "مسنده" (١٠ / ٥١٨٩) (٢٢٥٢٨)، وابن أبي الدنيا في "صفة الجنة"(٢٩٦)، والترمذي (١١٧٤)، وابن ماجه (٢٠١٤)، وابن أبي داود في "البعث" (٧٧)، والشاشي في "مسنده" (١٣٧٤)، والطبراني في "الكبير" (٢٠ / ١١٣) (٢٢٤)، وفي "مسند الشاميين" (١٦٦٦)، وأبو نعيم في "الحلية" (٥/٢٢٠)، وفي "صفة الجنة" (٨٦)[1]، والذهبي في "السير" (٤/٤٧). كلهم من طرق عن إسماعيل بن عياش [2]، عن

(١) وقع سقط لخالد بن معدان في إسناده في صفة الجنة، وهو على الصواب بنفس الإسناد في الحلية.
(٢) **إسماعيل بن عياش** بن سليم العنسي بالنون، أبو عتبة الحمصي، مختلف في توثيقه، وحديثه عن الشاميين، مقبول عند الأكثر. وأشار ابن معين، وابن حبان في الثقات إلى أنه كان يدلس، يعد في المرتبة الثالثة من المدلسين الثالثة: من أكثر من التدليس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقا، ومنهم من قبلهم، وإسماعيل بن عياش لما كبر تغير حفظه، وكثر الخطأ في حديثه وهو لا يعلم. وقال أبو عبد الله الحاكم : هو مع جلالته إذا انفرد بحديث لم يقبل منه لسوء حفظه. وقال ابن عدي : إذا روى عن الحجازيين فلا يخلو من غلط، إما أن يكون حديثا برأسه أو مرسلا يوصله أو موقوفا يرفعه، وحديثه عن الشاميين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم، وهو في الجملة ممن يكتب حديثه، ويحتج به في حديث الشاميين خاصة. قال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، (ت:١٨١هـ). (إكمال التهذيب) ١٦٢/١ .(تعريف أهل التقديس) ص:١٣١، (الكواكب النيرات) ص: ٩٨. (التهذيب) ١/ ١٦٢. " التقريب " (ص: ١٤٢).

بحير بن سعد [(١)]، عن خالد بن معدان [(٢)]، عن كثير بن مرة الحضرمي [(٣)]، عن معاذ بن جبل به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، فيه إسماعيل بن عياش وإن كان صدوقاً فيما رواه عن أهل بلده، وهو هنا يروي عن بحير الدمشقي، إلا أنه تفرد بهذا الحديث ورواه بالعنعنة، ولم يصرح بالتحديث في بقية الإسناد، وهو مدلس، يعد في المرتبة الثالثة من المدلسين، وهم من لم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع.

وقد أعلّ الحديث أبوزرعة من رواية بقية، وبالتفرد عن ابن عياش، فقال ابن أبي حاتم[(٤)]: " قال أبوزرعة حين سئل عن رواية نعيم بن حماد، عن بقية عن بحير لهذا الحديث : ما أدري من أين جاء به نعيم، أراه شبه على نعيم لم يرو هذا الحديث عن بحير، غير إسماعيل بن عياش، إلا أن يكون بقية، عن إسماعيل بن عياش، وذكر أبو زرعة أن هذا الحديث ليس عندهم بحمص في كتب بقية ". وحكم الترمذي عليه بالحسن مع الغرابة فقال: " «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، «ورواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين أصلح، وله عن أهل الحجاز وأهل العراق مناكير»، وأعلّه أبو نعيم بالتفرد فقال:" غريب من حديث خالد عن كثير، تفرد به بحير". وصححه الذهبي فقال : «إسناده صحيح متصل».

الخلاصة:

جميع الأحاديث الواردة في الوعيد لإيذاء الزوجة لزوجها أو عصيانها له ضعيفة، وفيها الضعيف جداً.

وهناك ما يغني عنها فيما أخرجه البخاري (٣٠٤) و (١٤٦٢) و (١٩٥١)، ومسلم (٨٠) أن رسول الله ﷺ قال: : « **يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ". فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ** ».

---

(١) **بَحِير بن سعد** السحولي، أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت، من السادسة. " التقريب " ص: ١٦٣.
(٢) **خالد بن معدان** الكلاعي الحمصي، أبو عبد الله، ثقة عابد، يرسل كثيرا، (ت:١٠٣هـ). " التقريب " ص: ١٩١.
(٣) **كثير بن مرة الحضرمي**، أبو شجرة الحمصي. ثقة، من الثانية، ووهم من عده في الصحابة. " التقريب " ص: ٨١٠.
(٤) "العلل " (٤ / ٧٢) .

المطلب الثاني: أحاديث الوعيد لكفران عشرة الزوج. وفيه أربعة أحاديث:

الفرع الأول: الوعيد الشديد للزوجة الغير شاكرة زوجها مع إحسانه لها.

وفيه حديث عبدالله بن عمرو :قال: قَال ﷺ :« لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى امْرَأَةٍ لَا تَشْكُرُ لِزَوْجِهَا وَهِيَ لَا تَسْتَغْنِي عَنْه». ". روى هذا الحديث عبدالله بن عمرو، واختلف على الراوي دونه في رفعه ووقفه:

رواه قتادة[1]، واختلف عليه، وعلى الراوي دونه :

الوجه الأول : قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبدالله بن عمرو:

رواه شعبة [2] عنه، واختلف عليه في رفعه ووقفه:

١- شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو مرفوعا.

أخرجه ابن أبي الدنيا "النفقة على العيال" (٥٣٣)، والبزار في "مسنده" (٦ / ٣٤٠) (٢٣٤٨)، والطبراني في "الكبير" (١٣ / ٣٦٨) (١٤١٨٤)، من طريق **عبد الله بن المبارك**[3].

---

(١) **قتادة بن دعامة** بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، يقال ولد أكمه، وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة. وهو مشهور بالتدليس، في المرتبة الثالثة، قال شعبة : كفيتكم تدليس قتادة. وقال ابن معين : أثبت الناس في قتادة سعيد بن أبي عروبة، وهشام، وشعبة، ومن حدّث من هؤلاء بحديث فلا تبالي أن لا تسمعه من غيره وقال شعبة : هشام الدستوائي أعلم بقتادة، وأكثر مجالسة له مني. (تهذيب الكمال) ٤٩٨/٢٣، (الكاشف)(٤ / ٤٠)، (التهذيب)(٤٢٨/٣) (التقريب) ص:٤٥٣ (تعريف أهل التقديس) (ص:١٤٦).

(٢) **شعبة بن الحجاج** بن الورد العتكي، مولاهم، أبو بسطام الواسطي، ثم البصري، (ت١٦٠هـ). ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتّش بالعراق عن الرجال، وذبّ عن السنة وكان عابدا، (تهذيب الكمال) ٤٧٩/١٢، (التهذيب) ٣٤٠/٦. (التقريب) ص:٢٦٦.

(٣) **عبد الله بن المبارك** المروزي مولى بني حنظلة، ذكره مسلم في أصحاب شعبة الغرباء الثقات، وعدّه في الطبقة الأولى منهم. ثقة ثبت فقيه عالم، (ت:١٨١هـ). (تهذيب الكمال) ٥/١٦، (التهذيب) ١٨٤/٣.(التقريب) ص:٣٢٠. (معرفة أصحاب شعبة) ص: ١٠٠.

وأبو إسحاق النيسابوري في "المزكيات"(١٢٩)، والحاكم في "مستدركه" (٤ / ١٧٤)(٧٤٣٠)، من طريق **معاذ بن هشام** [(١)]. كلاهما (ابن المبارك، ومعاذ بن هشام) عن شعبة، عن قتادة، به مرفوعاً.

وتوبع شعبة على هذا الوجه: تابعه عدد من الرواة:

أخرجه البزار في "مسنده" (٦ / ٣٤٠) (٢٣٤٩) من طريق **همام بن يحيى بن دينار** [(٢)]. والنسائي في "الكبرى" (٨ / ٢٣٩) (٩٠٨٦) من طريق **سعيد بن أبي عروبة** [(٣)]. والحاكم

(١) **معاذ بن هشام** بن أبي عبد الله الدستوائي البصري، وقد سكن اليمن، قال عثمان بن سعيد : قلت ليحيى : معاذ بن هشام أثبت في شعبة أو غندر ؟ فقال : ثقة وثقة. قال ابن حجر: صدوق ربما وهم.(ت:٢٠٠ هـ). (تهذيب الكمال) ١٣٩/٢٨، (الكاشف) ٤ / ٣٠٦، (التهذيب) ١٠٢/٤. (التقريب) ص:٩٥٢.

وقول ابن معين نقله ابن أبي حاتم في" الجرح والتعديل" (٢٥٠/٨) فقال : معاذ بن هشام، وهذا النقل خطأ، ولعله خطأ في نسخة ابن أبي حاتم، فالذي في " تاريخ الدارمي" (١٠٩)، و" وشرح علل الترمذي" (٧٠٥/٢) " معاذ أثبت في شعبة" فالمقصود معاذ بن معاذ العنبري، أما معاذ بن هشام فلم يذكره أحد في أصحاب شعبة، وليست له رواية عنه في الكتب الستة. وقد نبه على ذلك إبراهيم اللاحم في " الجرح واتعديل" (ص:٣٢٣) وأطال في ذلك. ينظر :" معرفة أصحاب شعبة" (ص: ١٤٩).

(٢) **همام بن يحيى** بن دينار العَوذِي، أبو بكر البصري. وثقه أحمد، وابن معين، والعجلي، والحاكم، و يزيد بن هارون. قال ابن مهدي : همام عندي في الصدق مثل ابن أبي عروبة. وقال ابن معين : وهو أحب إلي في قتادة من حماد بن سلمة ومن أبي عوانة. وقال ابن المديني لما ذكر أصحاب قتادة : كان هشام أرواهم عنه وسعيد أعلمهم به، وشعبة أعلمهم بما سمع عن قتادة مما لم يسمع، ولم يكن همام عندي بدون القوم فيه،. قال عمرو بن علي : الأثبات من أصحاب قتادة : ابن أبي عروبة وهشام وشعبة وهمام. وقال ابن المبارك : همام ثبت في قتادة. وقال يزيد بن زريع : همام حفظه رديء، وكتابه صالح. وقال ابن سعد: كان ثقة، ربما غلط في الحديث. وقال أبو زرعة: لا بأس به. قال ابن عدي : أحاديثه مستقيمة عن قتادة. قال عفان : كان همام لا يكاد يرجع إلى كتابه ولا ينظر فيه، وكان يخالف فلا يرجع إلى كتابه، ثم رجع بعد فنظر في كتبه فقال : يا عفان كنا نخطئ كثيرا، وهذا يقتضي أن حديث همام بأخرة أصح ممن سمع منه قديما، وقد نصّ على ذلك أحمد بن حنبل. وقال البرديجي: صدوق، يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال الساجي : صدوق سيئ الحفظ، ما حدث من كتابه فهو صالح، وما حّدث من حفظه فليس بشيء. قال ابن حجر: ثقة ربما وهم (ت: ١٥٧هـ). (تهذيب الكمال) ٣٠٢/٣٠، (الكاشف) ٤ / ٤٣١، (التهذيب) ٢٨٤/٤. (التقريب) ص:١٤٢٠.

(٣) **سعيد بن أبي عروبة** مهران اليشكري، مولاهم، أبو النضر البصري، قال ابن أبي خيثمة : أثبت الناس في قتادة سعيد بن أبي عروبة، وهشام الدستوائي.قال ابن حجر: ثقة حافظ، له تصانيف لكنه

في "مستدركه" (٤ / ١٧٤) (٧٤٢٨)، والبيهقي في "سننه الكبير" (٧ / ٢٩٤) (١٤٨٣٧)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٢٢٤)، من طريق **عمر بن إبراهيم** [(١)].

والسراج في "مسنده" (٥٩٣)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٣/٣٢٧)، وابن عدي في "الكامل" (٦/١٣٣)، والطبراني في "الكبير" (١٣ / ٣٦٨) (١٤١٨٤) من طريق: **عمران القطان** [(٢)].

خمستهم (شعبة، وهمام بن يحيى، وسعيد بن أبي عروبة، وعمر بن إبراهيم، وعِمْران القطَّان)، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

٢- شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو موقوفا:

كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة.(ت:١٥٦هـ). (تهذيب الكمال) ١١/٤٧٩، (التهذيب) ٢/٣٣. (التقريب) ص:٣٤٧.

(١) **عمر بن إبراهيم** العبدي البصري، وثّقه ابن معين، وأحمد، وعبد الصمد. وقال ابن معين مرة : صالح. وقال أبو حاتم : يكتب حديثه، ولا يحتج به.قال أحمد : وهو يروي عن قتادة أحاديث مناكير يخالف. وقال البزار: ليس بالحافظ. وقال ابن عدي : يروي عن قتادة أشياء لا يوافق عليها، وحديثه خاصة عن قتادة مضطرب. وذكره ابن حبان في " الثقات "، وقال : يخطئ، ويخالف. وذكره في " الضعفاء " فقال : كان ممن يتفرد عن قتادة بما لا يشبه حديثه، فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد، فأما فيما روى عن الثقات فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأسًا. وقال الدارقطني : ليّن يترك. قال الذهبي: وثّق. قال ابن حجر: صدوق، في حديثه عن قتادة ضعف. (تهذيب الكمال) ٢١/٢٦٩، (الكاشف) ٣ / ٤٧٣، (التهذيب) ٣/٢١٤. (التقريب) ص:٧١٤.

(٢) **عمران بن داور**، أبو العوام القطان البصري، ذكره ابن حبان في " الثقات " ووثقه العجلي وعفان. وقال الساجي والحاكم : صدوق. وزاد البخاري: يهم. قال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث. وقال ابن معين: ليس بالقوي. وقال مرة : ليس بشيء. ضعّفه أبو داود والنسائي. وقال ابن عدي : هو ممن يكتب حديثه.وقال ابن شاهين في " الثقات ": كان من أخص الناس بقتادة. وقال الدارقطني : كان كثير المخالفة والوهم. قال ابن حجر: صدوق، يهم ورمي برأي الخوارج، من السابعة. (تهذيب الكمال) ٢٢/٣٢٨، (الكاشف) ٣ / ٤٧٣، (التهذيب) ٣/٣١٨. (التقريب) ص:٧٥٠

أخرجه النسائي في "الكبرى" (٨ / ٢٤٠) (٩٠٨٨)، من طريق **يحيى القطان**[1]. والحاكم في "مستدركه" (٤ / ١٧٤) (٧٤٣٠)، من طريق **محمد بن جعفر**[2]. وابن أبي خيثمة في "تاريخه "[3] (٢/ ١١٦) (١٩٩٨)- ومن طريقه ابن عبد البر في "التمهيد" (٣٢٧/٣)- **عن عمرو بن مرزوق**.[4] ثلاثتهم (يحيى، وغندر، وعمرو بن مرزوق) عن شعبة، به موقوفًا.

---

(١) **يحيى بن سعيد** بن فَرّوخ التميمي، أبو سعيد القطان البصري، حدّث عنه من شيوخه: شعبة. قال ابن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: اختلفت إلى شعبة عشرين سنة. وقال ابن مهدي: اختلفوا يومًا مع شعبة. فقالوا: اجعل بيننا وبينك حكمًا، فقال : قد رضيت بالأحول، يعني يحيى بن سعيد القطان. فهو من الطبقة الأولى من أصحاب شعبة البصريين قال ابن حجر: ثقة متقن حافظ، (ت: ٢٩٨هـ).(تهذيب الكمال) ٣٢٩/٣١، (التهذيب) ٤٥٧/٤. (التقريب) ص:١٠٥٥.

(٢) **محمد بن جعفر** الهذلي البصري، المعروف بغُندر، روى عن: شعبة فأكثر، وجالسه نحواً من عشرين سنة، وكان ربيبه. قال: لزمت شعبة عشرين سنة، لم أكتب من أحد غيره شيئا، وكنت إذا كتبت عنه عرضته عليه. وقال ابن مهدي : كنا نستفيد من كتب غندر في شعبة، وكان وكيع يسميه الصحيح الكتاب. قال ابن مهدي : غندر أثبت في شعبة مني. وقال ابن المبارك : إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر حكم بينهم.فهو من الطبقة الأولى من أصحاب شعبة البصريين. قال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب، إلا أن فيه غفلة.(ت: ٢٩٤هـ).(تهذيب الكمال) ٥/٢٥، (التهذيب) ٥٣١/٣. (التقريب) ص:٤٧٢.(معرفة أصحاب شعبة)ص:١٩٢.

(٣) في إسناد أبي خيثمه مرفوعا، وفي إسناد ابن عبد البر من طريق المصنف موقوفا، ونص ابن عبد البر على وقفه كتابة، ولعل الخطأ في نسخة ابن أبي خيثمة ففي المطبوع كلمة مطموسة بعد عبد الله بن عمر وقال رسول الله.

(٤) **عمرو بن مرزوق** الباهلي أبو عثمان البصري و قال العجلى: ضعيف، يحدّث عن شعبة، ليس بشيء.ويعدّ ممن روى عن شعبة فذهب حديثه، فهو من طبقة الضعفاء في شعبة.قال الذهبي: ثقة فيه بعض الشيء. قال ابن حجر: ثقة فاضل له أوهام، (ت: ٢٢٤هـ).(تهذيب الكمال) ٢٢٤/٢٢،(الكاشف) ٥٣٦/٣، (التهذيب) ٣٠٣/٣. (التقريب) ص:٧٤٥. (معرفة أصحاب شعبة) ص: ٢٠١

وتوبع شعبة على هذا الوجه: تابعه هشام الدستوائي(١) :

ذكره العقيلي (٢/ ١٩) معلقاً، قال: " رواه هشام الدستوائي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو موقوفاً". كلاهما (شعبة، وهشام) عن قتادة عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو موقوفاً".

الوجه الثاني: قتادة، عن الحسن البصري، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً:

أخرجه النسائي في "الكبرى" (٨ / ٢٤٠) (٩٠٨٧)، من طريق الخليل بن عمر بن إبراهيم، عن عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن البصري، عن عبد الله بن عمرو **به**.

النظر في الاختلاف :

الذي يظهر أن الوجه الثاني الموقوف عن شعبة هو الراجح عنه حيث رواه ثقتان غندر، ويحي القطان من الطبقة الأولى من أصحابه البصريين، الذين تعددت مجالسهم معه، فسماعهم من شعبة في مجلس واحد في أوقات متعددة، وتابعهم عمرو بن مرزوق وإن كان ضعيفاً في شعبة إلا أن متابعته هنا يعتبر بها لموافقتها رواية الثقات، وتوبع شعبة على رواية الوقف ممن حكم عليه شعبة نفسه بأنه أثبت منه في حديث قتادة وهو هشام الدستوائي.

أما الوجه الأول الموصول فهو وجه مرجوح عن شعبة، رواه ابن المبارك، ولم يتابع عليه إلا من صدوق ربما وهم، وليس له رواية عن شعبة في الكتب الستة، بل لم يرو عنه إلا هذا الحديث، فلعله وهم فيه، وابن المبارك وإن كان من الطبقة الأولى من أصحاب شعبة إلا أنه من الغرباء، فقد يكون سمعه مرة من شعبة وقد سلك فيه الجادة، فرواية اثنين من أصحاب الطبقة الأولى البصريين مقدمة على روايته.
ولا سيما أن ابن المبارك هو الذي نصّ على ترجيح مارواه غندر في حال الاختلاف على شعبة فقال: إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر حكم بينهم.
أما متابعة شعبة على هذا الوجه من أربعة من الرواة، فثلاثة منهم فيهم مقال:

(١) **هشام بن أبي عبد الله**، أبو بكر البصري الدَسْتَوائي، وقال علي بن الجعد: سمعت شعبة يقول: كان هشام أحفظ مني عن قتادة. وقال أيضا: كان أعلم بحديث قتادة مني. قال ابن حجر: ثقة ثبت، وقد رمي بالقدر. (ت١٥٤هـ)..(تهذيب الكمال) ٣١٥/٣٠، (التهذيب) ٢٧٢/٤. (التقريب) ص:١٠٢٢.

فعمران القطان ضعيف في قتادة، وروايته جاءت من طريق محمد بن بلال البصري الكندي التمار، قال عنه ابن عدي: وهو يغرب عن عمران القطان، له عن غير عمران أحاديث غرائب، وليس حديثه بالكثير وأرجو لا بأس به(١).

وعمر بن إبراهيم أيضاً ضعيف في قتادة، وقد اضطرب في روايته للحديث، فأبدل سعيداً بالحسن في الوجه الثاني، فتعدّ روايته منكرة.

وهمّام من ثقات أصحاب قتادة، إلا أن روايته يحتمل أنها مما حدّث به قديمًا من حفظه فأخطأ فيها.

وتبقى رواية سعيد من أتقن أصحاب قتادة قبل أن يختلط، وتقبل منه رواية من سمع منه قبل الاختلاط، وقد نصّ النسائي على أن الراوي عنه سرار بن مجشر روى عنه قبل الاختلاط. فقال: "سرار بن مجشر هذا ثقة بصري، هو ويزيد بن زريع يقدمان في سعيد بن أبي عروبة ؛ لأن سعيداً تغير في آخر عمره، فمن سمع منه قديماً فحديثه صحيح ".

وقد حكم عليه من هذا الطريق ابن حزم بالحسن فقال :" حديث حسن، والشكر لكل محسن واجب. (٢).

وعليه فالذي يظهر لي تقديم رواية شعبة في الوجه الراجح عنه، وهشام الدستوائي، عن قتادة، موقوفًا، على رواية شعبة في المرجوح عنه، وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة مرفوعاً.

وبهذا يظهر لنا وجه إعلال النقاد للوجه المرفوع؛ فقد أعلّه البزار فقال:" وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا عبد الله بن عمرو، ولا نعلم أحداً أسنده عن شعبة، إلا عبد الله بن المبارك ".

وقال أبو إسحاق المزكيّ :"لا أعلم حدّث معاذ بن هشام، عن شعبة، مسنداً غير هذا".

وأورده الحاكم بصيغة التمريض مع تصحيحه له على شرط الشيخين فقال: "وقد قيل عن شعبة، عن قتادة، متصلا ". ونقل جزم شيخه أبي علي النيسابوري بترجيح الوقف، فقال بعد ذكر الوجه المرفوع: "وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن حفظه العباس؛ فإني سمعت أبا علي يقول: المحفوظ من حديث شعبة.ثم أورد الوجه الموقوف من طريق غندر".

ووافق تلميذه البيهقي أبا علي النيسابوري فقال:" هكذا أتي به مرفوعاً، والصحيح أنه من قول عبد الله غير مرفوع". وقال بذلك أيضاً العقيلي فقال: هذا أولى". (٣)

الحكم على الحديث : الحديث من وجهه الراجح الموقوف عن عبد الله بن عمرو صحيح.

وأما تضعيف ابن المديني لأحاديث قتادة عن سعيد بن المسيب، تضعيفًا شديداً، حيث قال:

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ٣٠٨).

(٢) " المحلى"(١٠/ ١٦٣)

(٣) وقد رجح رفعه د.عبد الله الجديع في (تحرير علوم الحديث) ٢/٦٧١..

"أحسب أن أكثرها بين قتادة وسعيد فيها رجال" [1]. فإن رواية شعبة عن قتادة محمولة على الاتصال. فقد قال شعبة :" : كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة " [2]
وقد أخرج البخاري في صحيحه أحاديث من رواية قتادة عن سعيد بن المسيب: ثلاثة منها من رواية شعبة عن قتادة، والرابع عن سعيد عنه.
وفي الصحيحين في هذا المعنى مرفوعا فقد أخرج البخاري (٢٩)، ومسلم (٩٠٧) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " **أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ. قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ باللهِ؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ** " .

الفرع الثاني: الوعيد الشديد للزوجة الشاكية زوجها :وفيه حديثان:

الحديث الأول: حديث أم سلمة: قالت قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي لأَبْغَضُ الْمَرْأَةَ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا، تَجُرُّ ذَيْلَهَا، تَشْكُو زَوْجَهَا». روي الحديث عن أم سلمة، وعن زيد بن ثابت، وعن سعيد أو الحسن مرسلاً.

رواية أم سلمة: يرويه يحيى بن يعلى الأسلمي [3]، واختلف عليه:

١- يحيى بن يعلى الأسلمي، عن عبد الملك بن أبي سليمان [4]، عن سلمة بن كهيل [5]، عن أبي صادق[6]، عن أبي عبد الله الجدلي[7]، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ :

---

(١) تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥٦).
(٢) معرفة السنن والآثار (١/ ١٥٢).
(٣) **يحيى بن يعلى** الأسلمي الكوفي، قال ابن معين : ليس بشيء.وقال البخاري : مضطرب الحديث. وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ليس بالقوي.وقال ابن عدي : كوفي من الشيعة. وأخرج ابن حبان له في صحيحه حديثا طويلا في تزويج فاطمة، فيه نكارة، و قال ابن حبان في الضعفاء : يروي عن الثقات المقلوبات. وقال البزار : يغلط في الأسانيد. قال الذهبي وابن حجر: ضعيف شيعي. من التاسعة.روى له البخاري مقرونا.(تهذيب الكمال)٣٢/٥٠، (الكاشف) ٤/٤٠٧، تهذيب التهذيب (٤/ ٤٠٠).التقريب (ص: ١٠٧٠).
(٤) **عبد الملك بن أبي سليمان** ميسرة العَرزمي، صدوق له أوهام، (ت:١٤٥هـ).(التهذيب)(٢/ ٦١٣) التقريب (ص: ٦٢٣).
(٥) **سلمة بن كهيل** الحضرمي، أبو يحي الكوفي، ثقة يتشيع. من الرابعة. (تهذيب التهذيب) (٢/ ٧٧) التقريب (ص: ٤٠٢)
(٦) **أبو صادق**: الأزدي، الكوفي، قيل : اسمه مسلم بن يزيد، وقيل : عبد الله بن ناجد، صدوق، وحديثه عن علي مرسل، من الرابعة. (التهذيب)(٤/ ٥٣٨) (التقريب) ص:١١٦١.
(٧) **أبو عبد الله الجدلي** : اسمه عبد، أو عبد الرحمن بن عبد، ثقة، رمي بالتشيع، من كبار الثالثة. (التهذيب)(٤/ ٧٤٥) (التقريب) ص:١١٧٠.

ذكره الدارقطني في العلل (١٥/ ٢٣٧)(٣٩٨٥) وفي أطراف الغرائب والأفراد (٥/ ٣٩٨)، وقال :" ورواه عباد بن يعقوب[(١)]، عن يحيى بن يعلى فلم يذكر فيه سعدا، وزاد فيه: أنا صادق، وتابعه حسين بن أبي بردة[(٢)] :عن يحيى".

٢- يحيى الأسلمي، عن سعد الإسكاف [(٣)]، عن عبد الملك بن أبي سليمان،، عن سلمة بن كهيل، عن أبي عبد الله الجدلي، عن أم سلمة به.

أخرجه ابن صاعد في أماليه (١٢)، و الطبراني في "الكبير" (٢٣ / ٣٢٣) (٧٣٩)، والطبراني في الأوسط (٦/ ١٣٢) (٦٠٠٧)، من طريق **أبي هشام الرفاعي**[(٤)]، **عن** يحيى الأسلمي به

ذكره الدارقطني في العلل (١٥/ ٢٣٧)(٣٩٨٥) :"وخالفه أبو هشام الرفاعي؛ فرواه عن يحيى، عن سعد أبي الحسن الإسكاف، عن عبد الملك بن أبي سليمان، وأسقط من الإسناد أبا صادق، وزاد فيه سعدا".

---

(١) **عباد بن يعقوب** الرواجني، أبو سعيد الكوفي، قال أبو حاتم: كوفي شيخ. وقال إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة : لولا رجلان من الشيعة ما صح لهم حديث: عباد بن يعقوب، وإبراهيم بن محمد بن ميمون. وقال الدارقطني : شيعي صدوق. وقال ابن حبان: كان رافضيا داعية، ومع ذلك يروي المناكير عن المشاهير، فاستحق الترك. وذكر الخطيب في كتاب " الكفاية " أن ابن خزيمة ترك الرواية عنه آخرا، قال الخطيب : وهو أهل أن لا يروى عنه. ثم إنا رأينا حديثه مثبتا في صحيحه فالله أعلم. قال الذهبي : وثقه أبو حاتم. قال ابن حجر: صدوق رافضي، حديثه في البخاري مقرون، بالغ ابن حبان فقال: يستحق الترك (ت٢٥٠هـ). (الجرح والتعديل) ٨٨/٦، (تهذيب الكمال)١٧٥/١٤، (إكمال التهذيب)٧ /١٨٨، (الكاشف) ٧٨/٣، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٨٤).التقريب (ص: ١٠٧٠).التقريب (ص: ٤٨٣). قلت: والراجح أنه ضعيف لأن جرحه مفسر بروايته المناكير الداعية لبدعته، ولا يوجد فيه توثيق معتبر.أما أبي حاتم فلم يقل عنه إلا : كوفي شيخ.

(٢) **الحسين بن أبي بردة**: مجهول. ديوان الضعفاء (ص: ٨٧)

(٣) **سعد بن طريف** الإسكاف الحنظلي أبو العلاء الكوفي، متروك، ورماه ابن حبان بالوضع وكان رافضيا. من السادسة. (التهذيب)٦٩٣/١، (التقريب) ص: ٣٦٩.

(٤) **أبو هشام الرفاعي** : محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي، الكوفي، قاضي المدائن، ليس بالقوي، من صغار العاشرة، وذكره ابن عدي في شيوخ البخاري، وجزم الخطيب بأن البخاري روى عنه، لكن قد قال البخاري: رأيتهم مجمعين على ضعفه،(ت:٢٤٨هـ).). (التهذيب)٧٣٥/٣، (التقريب) ص:٩٠٩.

٣- يحيى بن يعلى...، جميعاً: ذكره الدارقطني (١٥/ ٢٣٧) (٣٩٨٥).قال:" ورواه عيسى بن أبي حبيب[١]، عن يحي بن يعلى...، جميعاً، ويحي بن يعلى ليس بالقوي".

النظر في الاختلاف: والذي يظهر أن جميع هذه الأوجه ثابتة عن يحي بن يعلى، فالأول من رواية صدوق، ولم يتابع إلا من مجهول، والثاني من رواية ضعيف، والثالث لم نقف عليه. والحمل في هذا الاختلاف على يحي بن يعلى فهو ضعيف.

الحكم على الحديث : الحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً، تفرد به يحى بن يعلى وهو ضعيف، واضطرب فيه، وفيه سعد الإسكاف راو متروك، وقد أعلّه الدارقطني به : فقال" ويحيى بن يعلى ليس بالقوي".وذكره – كما في الأفراد -(٥/ ٣٩٨) وقال :" غريب من حديث سلمة بن كهيل عنه، تفرد به يحي بن يعلى الأسلمي، عن سعد أبي الحسن الإسكاف، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أم سلمة. والطبراني فقال: "لم يرو هذا الحديث عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد، تفرد به يحي بن يعلى الأسلمي ".

وروي عن زيد بن ثابت:

أخرجه البيهقي في " الشعب" (١١/ ١٧٢) (٨٣٦٠) من طريق منصور بن أبي الأسود[٢]، عن الأعمش[٣]، عن مسلم بن صبيح[٤]، حدثني من سمع زيد بن ثابت به. وهي رواية ضعيفة، تفرد بها الأعمش ورواها بالعنعنة، وقد دلّسها فلم يبين الشيخ الذي يروي عن زيد بن ثابت.

---

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢). **منصور بن أبي الأسود** الليثي، الكوفي، يقال : اسم أبيه حازم، صدوق، رمي بالتشيع، من الثامنة. (التهذيب)٤/ ١٥٥، (التقريب) ص:٩٧٢

(٣) **سليمان بن مهران** الأسدي الكاهلي ، أبو محمد ، الكوفي الأعمش ، ثقة حافظ، لكنه يدلس، في المرتبة الثانية من المدلسين،(ت:١٤٧هـ). (التهذيب)(٢/ ١٠٩) (التقريب) ص: ٤١٤. (تعريف أهل التقديس) ص:١١٨.

(٤) **مسلم بن صُبيح**، الهمداني، أبو الضحى الكوفي، العطار، مشهور بكنيته، ثقة فاضل، (ت:١٠٠هـ)، (التهذيب)(٤/ ٧٠) (التقريب) ص: ٩٣٩.

وروي عن الحسن البصري أو سعيد بن المسيب مرسلا:

أخرجه سعيد بن منصور في " سننه" (٦/٣٧٤) (١٤١٢) عن حماد بن زيد، عن علي بن زيد [(١)]، عن سعيد بن المسيب، أو الحسن – شك حماد – أن بنتا لرسول الله ﷺ بنحوه.

وهذه رواية ضعيفة جداً لإرسالها، ولتفرد علي بن زيد بن جدعان بها وهو ضعيف، وحتى حماد لم يضبطها فقد رواها على الشك.

الحديث الثاني: حديث الهيثم بن مالك :

أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَشْكُو زَوْجَهَا، فَقَالَ: «مَا تُرِيدِينَ؟ أَتُرِيدِينَ أَنْ تَتَزَوَّجِي شَابًّا ذَاجُمَّةٍ[(٢)] فَيْنَانَةٍ[(٣)]، عَلَى كُلِّ خُصْلَةٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ، أَوْ تَخْتَلِعِي؛ فَتَكُونِي عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَنَ مِنْ جِيفَةِ حِمَارٍ» ؟

أخرجه سعيد بن منصور في "سننه"(١/ ٣٧٣) (١٤١٠)، عن عبد الله بن المبارك، عن **أبي بكر بن أبي مريم**[(٤)]، وذكره ابن حجر في "الإصابة"(١١/٣٠١)،من طريق **صفوان بن عمرو**[(٥)].

كلاهما عن الهيثم بن مالك[(٦)] به.

وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٢/ ٥٧)، وفي "تبيين كذب المفتري "(ص: ٦٩) من طريق **الطبراني، عن عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن زبريق الحمصي**[(٧)]،

---

(١) **علي بن زيد** بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي، البصري. أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان، ينسب أبوه إلى جد جده. ضعيف. (ت:١٣١هـ). (التهذيب)(٣/ ١٦٢) (التقريب) ص: ٦٩٦.

(٢) الشَّعر الفَيْنَان: الطَّويل الحَسَنُ.. (النهاية) ٣/ ٤٨٦.

(٣) جُمَّةٌ : جَعْدَةٌ الْجُمَّةُ مِنْ شَعَرِ الرَّأْسِ : مَا سَقَطَ عَلَى الْمَنْكِبَيْنِ. (النهاية) ١٠/ ٢٩٩.

(٤) **أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم** الغساني الشامي، وقد ينسب إلى جده. قيل : اسمه بكير، وقيل : عبد السلام. ضعيف. وكان قد سرق بيته، فاختلط.(ت: ١٥٦هـ). (التهذيب)(٤/ ٤٩٠) (التقريب) ص: ١١١٦.

(٥) **صفوان بن عمرو** بن هرم السكسكي. أبو عمرو الحمصي. ثقة. (ت:١٥٥هـ). (التقريب) ص: ٥٥٤.

(٦) **الهيثم بن مالك** الطائي، تابعي من أهل الشام، أرسل حديثا فظنه بعضهم صحابيا."الإصابة" (١١/٣٠١).

(٧) **عمرو بن إسحاق** بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، حدّث عن أبيه إسحاق، وعن جده إبراهيم بن العلاء الزبيدي، وعن علوة مولاة عمرو بن الحارث، حدّث عنه الطبراني."إكمال الإكمال لابن ماكولا" (٣/٨١).

عن أبي علقمة بن خزيمة بن جنادة بن محفوظ بن علقمة[1]، أن أباه[2] حدثه عن نصر بن علقمة[3]، عن أخيه محفوظ بن علقمة[4]،عن ابن عائذ، واسمه عبد الرحمن[5]، عن أبي أمامة، أن كعب بن عاصم الأشعري حدّث قَالَ: ابْتَعْتُ قَمْحًا أَبْيَضَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ، فَأَتَيْتُ بِهِ أَهْلِي، فَقَالُوا: تَرَكْتَ الْقَمْحَ الأَسْمَرَ الْجَيِّدَ، وَابْتَعْتَ هَذَا وَاللَّهِ، لَقَدْ أَنْكَحَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِيَّاكَ، وَإِنَّك لغيي اللِّسَانِ، ذَمِيمُ الْجِسْمِ، ضَعِيفُ الْبَطْشِ، فَصَنَعْتُ مِنْهُ خُبْزَةً، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْعُو عَلَيْهَا أصحابي من الأَشْعَرِيِّينَ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ، فَقُلْتُ: أَتَجَشَّأُ مِنَ الشَّبَعِ، وَأَصْحَابِي جِيَاعٌ، فَأَتَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَشْكُو زَوْجَهَا، وَقَالَتْ: انْزَعْنِي مِنْ حَيْثُ وَضَعْتَنِي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، فَحَدَّثَهُ حَدِيثَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَلِمَ تَنْقِمِي مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ هَذَا، قَالَتْ: لَا، قَالَ: فَلَعَلَّك تُرِيدِينَ أَنْ تَخْتَلِعِي مِنْهُ فَتَكُونِي كَجِيفَةِ الْحِمَارِ، أَوْ تَبْتَغِينَ ذَا جُمَّةٍ فَيْنَانَةٍ عَلَى كُلِّ جَانِبٍ مِنْ قَصَبةٍ شَيْطَانٌ قَاعِدٌ، أَلا تَرْضَيْنَ أَنِّي أَنْكَحْتُك رَجُلا مِنْ نَفَرٍ مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ عَلَى نَفَرٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، قَالَتْ: رَضِيتُ فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ حَتَّى قَبَّلَتْ رَأْسَ زَوْجِهَا، وَقَالَتْ: لَا أُفَارِقُ زَوْجِي أَبَدًا».

الحكم على الحديث: الحديث من جميع طرقه ضعيف: فرواية الهيثم بن مالك ضعيفة لإرسالها، ورواية كعب الأشعري ضعيفة فيها ابن الزبريق مجهول الحال، ونصر بن علقمة مقبول، وحيث لم يتابع فلين الحديث.

---

(١) **نصر بن خزيمة** بن علقمة بن محفوظ بن علقمة، أبو علقمة الحضرمي الحمصي.سمع أباه. روى له عن نصر بن علقمة. وعنه يوسف بن موسى المروروذي، وسليمان بن عبد الحميد البهراني، والعباس بن الخليل بن جابر الحمصي. (تاريخ الإسلام) ٥/١٢٦٤

(٢) لم أقف على ترجمة لخزيمة بن جنادة، إلا في ترجمة نصر بن علقمة أنه من الرواة عنه، خزيمة بن جنادة بن محفوظ بن علقمة (ابن ابن أخيه) (له عنه نسخة كبيرة)،

(٣) **نصر بن علقمة** الحضرمي، أبو علقمة الحمصي، روى عنه : بقية بن الوليد، وأبو معيد حفص بن غيلان، وابن ابن أخيه خزيمة بن جنادة بن محفوظ بن علقمة، له عنه نسخة كبيرة، مقبول، من السادسة.(تهذيب الكمال) ٣٥٣/٢٩، (التقريب) ص:٩٩٩.

(٤) **محفوظ بن علقمة** الحضرمي، أبو جنادة الحمصي، صدوق، من السادسة..(التقريب) ص:٩٢٤.

(٥) **عبد الرحمن بن عائذ** الثُمالي، ويقال : الكندي، الحمصي، ثقة، من الثالثة، ووهم من ذكره في الصحابة، قال أبو زرعة : لم يدرك معاذا..(التقريب) ص:٥٨٤.

الفرع الرابع: تحريم الجنة على الزوجة تسأل زوجها الطلاق دون سبب:

وفيه حديث ثوبان : قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ[1] فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ[2]».

مدار هذا الحديث على أيوب السختياني[3]، واختلف عليه في رفعه وإرساله:

الوجه الأول: أيوب، عن أبي قلابة[4]، عن أبي أسماء[5]، عن ثوبان مرفوعاً:

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٠ / ٢٠٩) (١٩٦٠٤) من طريق: **حماد بن سلمة.** وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٠ / ٥٢٧٩) (٢٢٨٧٦)، والدارمي في "مسنده" (٣ / ١٤٥٧) (٢٣١٦)، وابن ماجه (٢٠٥٥)، وأبو داود (٢٢٢٦)- ومن طريقه الحاكم في "مستدركه" (٢ / ٢٠٠) (٢٨٢٥)، والبيهقي في "سننه الكبير" (٧ / ٣١٦) (١٤٩٧٨) -، وابن الجارود في "المنتقى" (١ / ٢٧٦) (٨٠٨)، من طريق: **حماد بن زيد** وأخرجه ابن

---

(١) قوله: "من غير بأس" أي من غير شدة تلجئها إلى سؤال المفارقة، كأن تخاف أن لا تقيم حدود الله فيما يجب عليها من حسن الصحبة، وجميل العشرة لكراهتها له، أو بأن يضارها لتختلع منه. تحفة الأحوذي (٤/ ٣٠٨).

(٢) قوله (فحرام عليها رائحة الجنة) أي ممنوع عنها، وذلك على نهج الوعيد والمبالغة في التهديد أو وقوع ذلك، متعلق بوقت دون وقت. أي لا تجد رائحة الجنة أول ما وجدها المحسنون. أو لا تجد أصلا وهذا من المبالغة في التهديد. تحفة الأحوذي (٤/ ٣٠٨).

(٣) **أيوب بن أبي تميمة** كيسان السَختياني، أبو بكر البصري، ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العباد، (ت:١٣١هـ)، روى له الجماعة. (تهذيب الكمال) ٤٥٧/٣. (التهذيب) ٢٠٠/١.(التقريب:١٥٨).

(٤) **أبو قلابة:** عبد الله بن زيد بن عمرو، أو عامر، الجرمي البصري. ثقة فاضل. كثير الإرسال. قال العجلي: فيه نصب يسير، ولم يرو عنه شيئا، ولم يسمع من ثوبان شيئاً. (ت:١٠٤هـ). روى له الجماعة. (تهذيب الكمال) ٥٤٢/١٤، (جامع التحصيل) ص: ٢٤٣، (التهذيب) ٣٣٩/٢. (التقريب) ص:٥٠٨.

(٥) **أبو أسماء:** عمرو بن مرثد، الرحبي الدمشقي، ويقال: اسمه عبد الله، قال العجلي وأبو عمر في "الاستغناء": ثقة. وذكره ابن حبان، وابن خلفون في " الثقات " قال الذهبي: وثّق، وقال ابن حجر: ثقة، من الثالثة، مات في خلافة عبد الملك. روى له البخاري في " الأدب "، والباقون. (تهذيب الكمال) ٢٢٣/٢٢، (إكمال تهذيب الكمال) ١٠/ ٢٥٥، (التهذيب) ٣٠٢/٣. (التقريب:١٥٨).**قلت:** والذي يظهر لي أنه لايرتقي إلى مرتبة الثقة، فلم يوثق توثيقا معتبراً، وإخراج مسلم له قد يكون في الشواهد والمتابعات، ولذلك عبّر الذهبي عن هذا التوثيق بصيغة التمريض.

حبان في "صحيحه" (٩ / ٤٩٠) (٤١٨٤)، والبيهقي في "سننه الكبير" (٧ / ٣١٦) (١٤٩٧٧)، من طريق **وهيب**.

ثلاثتهم عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان به.

وأخرجه أحمد في "مسنده" (١٠ / ٥٢٦٦) (٢٢٨١٣)، والطبري في "التفسير"(٢/٤٦٨)من طريق **إسماعيل بن عليه**. والطبري في "التفسير"(٢/٤٦٨)، والترمذي (١١٨٧)، والروياني (٦٣٨)، من طريق **عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي**.

كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة، عمن سمعه من ثوبان، عن ثوبان بمثله. والمبهم هو (أبي أسماء) كما جاء مبيّناً في رواية الجماعة عن أيوب.

وتوبع أيوب: تابعه خالد الحذاء: أخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (٦ / ٣٧٢) (١٤٠٧)، من طريق: **خالد الحذاء**.

كلاهما (أيوب، وخالد الحذاء)، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان بمثله.

وتابعهم منصور بن زاذان، إلا أنه أسقط أبي أسماء: أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥ / ٣٣٣) (٥٤٦٩)، من طريق مسلم بن سعيد الواسطي، عن منصور بن زاذان الثقفي، عن أبي قلابة، عن ثوبان بمثله. وهي رواية شاذة مخالفة لرواية الثقات.

وتوبع أبو أسماء: تابعه أبو ادريس: أخرجه الترمذي (١١٨٦)، والبزار في" مسنده" (١٠ / ٩٧) (٤١٦١)، والروياني في" مسنده" (١/ ٤١٨) (٦٣٨)، من طريق ليث بن أبي سليم[1]، عن أبي الخطاب[2]، عن أبي زرعة، عن أبي إدريس، عن ثوبان، عن النبي ﷺ بلفظ « **الْمُخْتَلِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ** ». قال الترمذي «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي». **قلت**: وهي رواية ضعيفة، آفتها: ليث بن أبي سليم ضعيف، وأبو الخطاب مجهول، وقد أعلّها البزار فقال:" وهذا الحديث قد روي عن أبي هريرة، رواه الحسن عنه، ولم

---

(١) **الليث بن أبي سليم** بن زُنيم، واسم أبيه أيمن،.قال الذهبي: فيه ضعف يسير من سوء حفظه. كان ذا صلاة وصيام وعلم كثير وبعضهم احتج به .قال ابن حجر: صدوق اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه فترك، (ت:١٤٨هـ). (تهذيب الكمال) ٢٧٩/٢٤، (الكاشف) ٤ / ٧٣، (التهذيب) ٤٨٤/٣. (التقريب) ص:٨١٧.

(٢) **أبو الخطاب**: شيخ لليث بن أبي سليم. قال الذهبي وابن حجر: مجهول من السادسة، روى له الترمذي. (تهذيب الكمال) ٢٨٤/٣٣، (الكاشف) ٥ / ٤١، (التهذيب) ٥١٧/٤. (التقريب) ص:١١٤٠.

يسمع الحسن من أبي هريرة، ورواه ثوبان من هذا الطريق، وقد بينا علة ليث، وأبي الخطاب، واقتصرنا على حديث ثوبان في هذا دون غيره ".

الوجه الثاني: أيوب، عن أبي قلابة، مرسلاً:

أخرجه ابن أبي شيبة في"مصنفه"(٥/٢٧١) (**١٩٦٠٣**)، من طريق **سفيان الثوري**[١]. وعبد الرزاق في "مصنفه" (٦ / ٥١٥) (١١٨٩٢)، عن **معمر**. كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ مرسلاً.

النظر في الاختلاف: والذي يظهر أن الراجح عن أيوب هو الوجه الأول لكثرة من رواه عنه، بينما تفرد بالثاني معمر عن البصريين فيها ضعف، وفي رواية الثوري جمع بين خالد الحذاء، وأيوب، وقد تقدم أن خالدا قد تابع أيوب على الوجه الأول.

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد حسن، كما حكم عليه الترمذي، قال:" حسن: ويروى، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. ورواه بعضهم، عن أيوب بهذا الإسناد. ولم يرفعه". وقال ابن العربي[٢]:" هذا باب لم يصح فيه شيء". وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن أبا أسماء لم يخرج له البخاري.

قلت: تفرد به أبو أسماء، وهو صدوق، لم يوثق توثيق معتبر، وقد تفرد بالحديث عن ثوبان، ولم يتابع عليه. وله شاهد من حديث ابن عباس، إلا أنه لا يرتقي بالحديث لضعف إسناده: أخرجه ابن ماجه (٢٠٥٤) والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" (١١ / ٢٠٣) (١٩٣)، **من طريق** أبي عاصم، عن جعفر بن يحي بن ثوبان[٣]، عن عمه عمارة بن ثوبان[٤]، عن عطاء، عن ابن عباس، **أَنَّ النَّبِيَّ** ﷺ **قَالَ:** « **لَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ**[٥] **فَتَجِدَ رِيحَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا**». إسناده

(١) جمع الثوري في روايته بين (خالد الحذاء، وأيوب).
(٢) " عارضة الأحوذي" (٣/١٣٤).
(٣) **جعفر بن يحيى** بن ثوبان، قال الذهبي: فيه جهالة، قال ابن حجر: مقبول، من الثامنة. (تهذيب الكمال) ٥/١١٦، (الكاشف) ٢ / ٢١٣، (التهذيب) ١/٣١٤. (التقريب) ص:٢٠١.
(٤) **عمارة بن ثوبان** حجازي، قال الذهبي: وثق، وفيه جهالة، قال ابن حجر: مستور، من الخامسة. (تهذيب الكمال) ٢١/٢٣١، (الكاشف) ٣ / ٤٦٨، (التهذيب) ٣/٢٠٧. (التقريب) ص:٧١١.
(٥) **كُنْهُ الْأَمْرِ** : حَقِيقَتُهُ، وَقِيلَ : وَقْتُهُ وَقَدْرُهُ، وَقِيلَ : غَايَتُهُ، يَعْنِي مَنْ قَتَلَهُ فِي غَيْرِ وَقْتِهِ أَوْ غَايَةِ أَمْرِهِ الَّذِي يَجُوزُ فِيهِ قَتْلُهُ.أَيْ : فِي غَيْرِ أَنْ تَبْلُغَ مِنَ الْأَذَى إِلَى الْغَايَةِ الَّتِي تُعْذَرُ فِي سُؤَالِ الطَّلَاقِ مَعَهَا. "النِّهَايَةُ "(٤ / ٢٠٦).

ضعيف، لجهالة عمارة بن ثوبان، فلم يرو عنه غير جعفر بن يحيي بن ثوبان وهو مقبول وحيث لم يتابع فلين الحديث..

خلاصة الحكم على أحاديث هذا المبحث في الوعيد الشديد لشكاية المرأة زوجها وسؤالها الطلاق من غير بأس:

وجميع الأحاديث في هذا الباب ضعيفة، بل هي معارضة لأحاديث صحيحة، فقد تعددت الحوادث التي شكت فيها المرأة زوجها عند رسول الله ﷺ، ولم يبين رسول الله ﷺ أن في ذلك نهي أو كراهة، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ مَا أَعْتِبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا دِينٍ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « **أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : اقْبَلِ الْحَدِيقَةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً** »[1]، عن عائشة : أَنَّ امْرَأَةَ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ الْقُرَظِيَّ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « **لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ** »[2]. بل سمع الله شكوى المرأة في زوجها فعنْ عَائِشَةَ قالت : تَبَارَكَ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ كُلَّ شَيْءٍ، إِنِّي لَأَسْمَعُ كَلَامَ خَوْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ وَيَخْفَى عَلَيَّ بَعْضُهُ، وَهِيَ تَشْتَكِي زَوْجَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهِيَ تَقُولُ : يَا رَسُولَ اللهِ، أَكَلَ شَبَابِي، وَنَثَرْتُ لَهُ بَطْنِي، حَتَّى إِذَا كَبِرَ سِنِّي، وَانْقَطَعَ وَلَدِي، ظَاهَرَ مِنِّي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْكُو إِلَيْكَ، قَالَتْ : فَمَا بَرِحَتْ حَتَّى نَزَلَ جِبْرِيلُ بِهَذِهِ الْآيَاتِ : ﴿ **قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللهِ** ﴾[3]..

قال : أبو العباس الهيثمي[4] :" عدّ هذا كبيرة هو صريح هذا الحديث الصحيح؛ لما فيه من هذا الوعيد الشديد، لكنه مشكل على قواعد مذهبنا المؤيدة بقوله – تعالى -: ﴿ **فلا جناح عليهما فيما افتدت به**﴾ [البقرة: ٢٢٩] والشرط قبله ليس للجواز، بل لنفي كراهية الطلاق، وبقوله ﷺ «**خذ الحديقة وطلقها تطليقة**»، وقد يجاب بحمل الحديث الدال على أن ذلك كبيرة على ما إذا ألجأته إلى الطلاق؛ بأن تفعل معه ما يحمل عليه عرفا ؛كأن الحت

(١) أخرجه البخاري (٧ / ٤٦) برقم: (٥٢٧٣).

(٢)أخرجه البخاري (٣ / ١٦٨) برقم: (٢٦٣٩)، ومسلم (٤ / ١٥٤) برقم: (١٤٣٣).
(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (١١ / ٥٨٤٨) (٢٤٨٣٢) والنسائي في "المجتبى" (٣٤٦٠).
(٤) " الزواجر عن اقتراف الكبائر" (٢/ ٨١).

عليه في طلبه مع علمها بتأذيه به تأذيًا شديدا، وليس لها عذر شرعي في طلبه". وقال الحافظ ابن حجر[1]:" الأخبارُ الواردةُ في ترهيبِ المرأةِ من طلبِ طلاقِ زوجِها محمولةٌ على ما إذا لم يكن بسببٍ يقتضي ذلك ".

قلت: والبأس الذي تجده المرأة في نفسها ويحملها على طلب مفارقته، يختلف من امرأة إلى أخرى، وليس شرطًا في أن يكون ناشئا عن ظلم منه لها، أو تقصير في حقها، بل إن انعدام مشاعر الحب منها تجاهه سبب مشروع لها لسؤال الطلاق وطلب الخلع، ولا حرج عليها في ذلك، وفي قصة بريرة مع مغيث أكبر شاهد على احترام رسول الله ﷺ للمشاعر وتقديره لها. فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ : « **يَا عَبَّاسُ، أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا** ؟، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **لَوْ رَاجَعْتِهِ** قَالَتْ: **يَا رَسُولَ اللهِ، تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ، قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ** »[2]. وفي حديث عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: **جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا**..وساقت في هذه الرواية لرسول الله ﷺ شكاية الزوجات أزواجهن حتى قال لها رسول الله ﷺ : « **كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ**»... [3]. لدليل على نكارة متن هذه الأحاديث.

المطلب الثالث: أحاديث النهي عن خروج المرأة من بيتها إلا بإذن زوجها، وأن تدخل في بيتها من يكره.وأن تنفق من ماله.وفيه أربعة أحاديث :

(١) "فتح الباري" (٩/٤٠٢).
(٢) أخرجه البخاري (٧ / ٤٨) برقم: (٥٢٨٠).
(٣) أخرجه البخاري (٧ / ٢٧) برقم: (٥١٨٩) ومسلم (٧ / ١٣٩) برقم: (٢٤٤٨)

الحديث الأول: حديث تميم الداري: قال قَالَ النَّبِي ﷺ : «حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ أَنْ لَا تَهْجُرَ فِرَاشَهُ، وَأَنْ تَبَرَّ قَسَمَهُ، وَأَنْ تُطِيعَ أَمْرَهُ، وَأَنْ لَا تَخْرُجَ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَأَنْ لَا تُدْخِلَ عَلَيْهِ مَنْ يَكْرَهُ».

أخرجه **الروياني** في " مسنده" (٢/ ٤٨٧) (١٥١٣)، والعقيلي في "الضعفاء الكبير" (٢/ ٢٢١)، والطبراني في "الكبير" (٢/٥٢) (٥١٣)،من طريق محمد بن طلحة [(١)]، عن الحكم أبي عمرو [(٢)]، عن ضرار بن عمرو [(٣)]، عن أبي عبد الله الشامي [(٤)]، عن تميم الداري به.

الحكم على الحديث : ضعيف جداً، لضعف رواته، بينهم راو مجهول. قال الهيثمي[(٥)]:" رَوَاهُ الطَّبَرَانِي فِي الْأَوْسَط، وفيه ضِرَارُ بْنُ عَمْرٍو، وَهُوَ ضَعِيف".

الحديث الثاني: حديث ابن عمر:

عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْهُ، فَقَالَتْ: مَا حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى امْرَأَتِهِ؟ فَقَالَ: «لَا تَمْنَعُهُ نَفْسَهَا وَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ، وَلَا تُعْطِي مِنْ بَيْتِهِ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ ذَلِكَ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ وَعَلَيْهَا الْوِزْرُ، وَلَا تَصُومُ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ أَثِمَتْ، وَلَمْ تُؤْجَرْ، وَأَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَإِنْ فَعَلَتْ لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ مَلَائِكَةُ الْغَضَبِ وَمَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ حَتَّى تَتُوبَ أَوْ تُرَاجِعَ» قِيلَ: وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا».

(١) **محمد بن طلحة بن مصرف اليامي**: كوفي، صدوق له أوهام، وأنكروا سماعه من أبيه لصغره (١٦٧هـ).(التقريب)(ص: ٤٨٥).

(٢) **الحكم، أبو عمرو**: قال أبو حاتم: الحكم بن عمرو أبو عمرو، شيخ مجهول. الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣/ ٤٩٣).

(٣) **ضِرار بن عَمرو**: قال ابن مَعِين: ضعيف. قال البخاري : وفيه نظر. قال العقيلي : منكر الحديث. ذكره الدَّارَقُطْنِيّ في "الضعفاء والمتروكين". التاريخ الكبير (٤/ ٣٣٩)، الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ١٦١) لسان الميزان (٤/ ٣٤١).

(٤) **أبو عبد الله الشامي**: عن تميم الداري، وعنه ضرار بن عمرو الملطي، لا يعرف. " لسان الميزان" (١٠٧/٩).

(٥) "مجمع الزوائد" (٤/ ٣١٤)(٧٦٧٦).

هذا الحديث مداره على الليث [1] واختلف عليه:

١- ليث، عن عطاء، عن ابن عمر عن النبي ﷺ :

أخرجه الطيالسي في "مسنده" (٣ / ٤٥٧) (٢٠٦٣)- ومن طريقه البيهقي في "سننه الكبير" (٤ / ١٩٤) (٧٩٥١) – عن **جرير**[2].وعبد بن حميد في "المنتخب من مسنده" (١ / ٢٥٨) (٨١٣)، من طريق **قطبة**[3].ومسدد -كما في "المطالب العالية"(٨ / ٣٣١) (١٦٦٤)- عن **عبد الواحد بن زياد**[4]. ثلاثتهم (جرير، قطبة عبدالواحد) عن ليث به.

وتوبع عطاء على الشطر الأخير من الحديث : تابعه عمرو بن دينار: أخرجه الطبراني في "الأوسط" (١ / ١٦٤) (٥١٣) **من طريق سويد بن عبد العزيز**[5]، **عن محمد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر** قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا، وَزَوْجُهَا كَارِهٌ لِذَلِكَ، لَعَنَهَا كُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ، وَكُلُّ شَيْءٍ تَمُرُّ عَلَيْهِ، غَيْرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، حَتَّى تَرْجِعَ** ». قال الطبراني :" لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن دينار إلا محمد بن زيد، تفرد به: سويد بن عبد العزيز". **قلت:** وهي متابعة لا تثبت ففيها سويد بن عبدالعزيز ضعيف جدا.

٢- ليث، عن عبد الملك، عن عطاء، عن ابن عمر:

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٦ / ٣١٦)(٩٨٠٢)، (٩ / ٣٢١) (١٧٤٠٩) عن **عبد الرحيم بن سليمان**[6]، عن ليث بنحوه.

---

(١) **الليث بن أبي سليم** بن زنيم، واسم أبيه أيمن، وقيل : أنس، وقيل غير ذلك. صدوق اختلط جدا، ولم يتميز حديثه فترك، (ت:١٤٨هـ) التقريب" (ص: ٨١٧).

(٢) **جرير بن عبد الحميد** بن قُرط، الضبي، الكوفي نزيل الري وقاضيها، ثقة صحيح الكتاب، قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه،(ت:١٨٨هـ)." التقريب" (ص: ١٩٦).

(٣) **قطبة بن عبد العزيز** بن سِياه، الأسدي الكوفي. صدوق من الثامنة." التقريب" (ص: ٨٠١).

(٤) **عبد الواحد بن زياد** العبدي مولاهم، البصري، ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، (ت:٢٧٦هـ). " التقريب" (ص: ٦٣٠).

(٥) **سويد بن عبد العزيز** بن نمير السلمي مولاهم، الدمشقي، وقيل : أصله حمصي، وقيل غير ذلك ، ضعيف جدا، (ت:١٩٤هـ). " التقريب" (ص: ٤٢٤).

(٦) **عبد الرحيم بن سليمان** الكناني، أبو علي الأشل، المروزي، نزيل الكوفة، ثقة،(ت:١٨٧هـ). " التقريب" (ص: ٦٠٧).

٣- ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس

أخرجه البيهقي في "سننه الكبير" (٧ / ٢٩٢) (١٤٨٣١) ../../../../Program Files (x٨٦)/Harf/Prophetic Sunnah Encyclopedia/HadithNewCompare-(١٢٨٤٨٢) من طريق **هشيم**[1]، عن ليث، عن ابن عباس قَالَ : **جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ ؟ قَالَ : « أَنْ لَا تَمْنَعَ نَفْسَهَا مِنْهُ وَلَوْ عَلَى قَتَبٍ فَإِذَا فَعَلَتْ كَانَ عَلَيْهَا إِثْمٌ». ثُمَّ قَالَتْ : مَا حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ ؟ قَالَ : « أَنْ لَا تُعْطِيَ شَيْئًا مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ »**.

قال البيهقي :" تفرد به ليث بن أبي سلم".

٤- ليث، عن عطاء، عن ابن عباس:

أخرجه أبو يعلى –كما في "المطالب العالية"(٨ / ٣٣٢) (١٦٦٤ ٥)، من طريق **محمد بن عبد الرحمن الطفاوي**[2]، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس قال سألت امرأة النبي ﷺ فذكر نحوه بسياق لفظ جرير دون الزيادة في آخره.

قال ابن حجر : "وهذا الاختلاف من ليث بن أبي سليم وهو ضعيف".

وأخرجه **مسدد** - كما في "المطالب العالية"(٨ / ٣٣٤)– والبزار - كما في "المطالب العالية" (٨ / ٣٣٤) (١٦٦٥ / ٣) - عن **محمد بن عبدالملك القرشي**. وأبو يعلى في "مسنده" (٤ / ٣٤٠) (٢٤٥٥) عن **وهب بن بقية**.

ثلاثتهم عن خالد بن عبد الله الطحان [3]، عن حسين بن قيس[4]، عن عكرمة، عن ابن عباس بنحوه.

(١) **هُشيم بن بشير** بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية بن أبي خازم،الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، (ت:١٨٣هـ).(التقريب) (ص: ١٠٢٣).

(٢) **محمد بن عبد الرحمن الطفاوي**، أبو المنذر البصري، صدوق يهم، من الثامنة. " التقريب" (ص: ٨٧١).

(٣) **خالد بن عبد الله** بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المزني، مولاهم، ثقة ثبت،(ت:١٨٢هـ). (التقريب) (ص: ٢٨٧.).

(٤) **الحسين بن قيس** الرحبي، أبو علي الواسطي، لقبه حنَش، متروك، من السادسة. (التقريب) (ص: ٢٤٩).

قلت: وهذا طريق منكر تفرد به راو متروك.

الحكم على الحديث: الحديث ضعيف جداً، لتفرد ليث به وهو متروك الحديث، ولاضطراب سنده ونكارة متنه، فإن الله حرم الظلم على نفسه وجعله بين عباد الله محرما.قال ابن حزم[1] :" ليث ضعيف، وحاش لله أن يبيح رسول الله ﷺ الظلم، وهي زيادة موضوعة ليست لليث بلا شك. وعليه فالحديث ضعيف جدا".

الحديث الثالث: حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

قال : قال رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تَأْذَنَ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَهُوَ كَارِهٌ، وَلَا تَخْرُجَ وَهُوَ كَارِهٌ، وَلَا تُطِيعَ فِيهِ أَحَدًا، وَلَا تَخْشُنَ بِصَدْرِهِ، وَلَا تَعْتَزِلَ فِرَاشَهُ، وَلَا تَضْرِبَهُ، فَإِنْ كَانَ هُوَ أَظْلَمَ، فَلْتَأْتِهِ حَتَّى تُرْضِيَهُ، فَإِنْ كَانَ هُوَ قَبِلَ، فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَقَبِلَ اللَّهُ عُذْرَهَا، وَأَفْلَحَ حُجَّتَهَا، وَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ هُوَ أَبِي بِرِضَاهَا عَنْهَا، فَقَدْ أَبَلَغَتْ عِنْدَ اللَّهِ عُذْرَهَا».

أخرجه الحاكم في "مستدركه" (٢ / ١٨٩) (٢٧٨٦)- وعنه البيهقي في "سننه الكبير" (٧ / ٢٩٣) (١٤٨٣٢) -والطبراني في "الكبير" (٢٠ / ١٠٧) (٢١١) من طريق **شعيب بن رزيق**[2] **المقدسي**. والطبراني في "الكبير" (٢٠ / ١٠٧) (٢١٠) من طريق **عثمان بن عطاء الخراساني**[3]. كلاهما عن عطاء الخراساني[4]، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل.

وتوبع عطاء الخراساني: تابعه أبو سلام، والزهري:
أخرجه أبو يعلى –كما في "المطالب العالية" (٨ / ٣٥٢) (١٦٧٢) عن سفيان بن

(١) " المحلى بالآثار" (١٠/ ١٥٩).
(٢) **شعيب بن رزيق** الثقفي ، الطائفي، لا بأس به ، من الخامسة.
(٣) **عثمان بن عطاء** بن أبي مسلم الخراساني، أبو مسعود المقدسي. ضعيف. (ت: ١٥٥هـ)..
(٤) **عطاء بن أبي مسلم**، أبو عثمان الخراساني. واسم أبيه ميسرة وقيل : عبد الله. صدوق يهم كثيرا، ويرسل، ويدلس.(ت: ١٣٥هـ). لم يصح أن البخاري أخرج له.

وكيع[1]، عن أبيه وكيع[2]، عن علي بن المبارك[3]، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، **عن جده أبي سلام ممطور الحبشي**.

والطبراني في "الكبير" (٢٠ / ٦٢) (١١٤) من طريق خالد بن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الدمشقي[4]، عن أبيه[5]، عن **الزهري**. ثلاثتهم عن مالك بن يخامر عن معاذ به.

قال الدارقطني[6]: " غَرِيب من حَدِيث الزُّهْرِيّ عَن مَالك، تفرد بِهِ عبد الرَّحْمَن بن يزِيد بن تَمِيم عَنهُ".

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه ". وتعقبه الذهبي فقال : "بل منكر وإسناده منقطع". قال ابن حبان[7]: " كان شيخاً فاضلاً صدوقا، إلا أنه ابتلي بوراق سوء كان يدخل عليه، فكُلّم في ذلك فلم يرجع.".

وقال ابن عدي [8]: "ولسفيان بن وكيع حديث كثير وإنما بلاؤه أنه كان يتلقن ما لقن، ويقال: كان له وراق يلقنه: من حديث موقوف يرفعه، وحديث مرسل فيوصله، أو يبدل في الإسناد قوما بدل قوم. " قال الهيثمي[9] :" رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات".قال ابن حجر[10] :" هذا حديث رجاله ثقات أثبات، إلا شيخ أبي يعلى، فهو من

(١) **سفيان بن وكيع** بن الجراح، أبو محمد الرؤاسي الكوفي، كان صدوقا، إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه،من العاشرة." التقريب " (ص:٣٩٥)

(٢) **وكيع بن الجراح** بن مليح الرُؤاسي، أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد،(ت:٢٩٧هـ). " التقريب " (ص:١٠٣٧).

(٣) **علي بن المبارك** الْهنائي،. ثقة، كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان : أحدهما سماع، والآخر إرسال. فحديث الكوفيين عنه فيه شيء. من كبار السابعة. " التقريب " (ص:٧٠٣).

(٤) **خالد بن عبد الرحمن** بن يزيد بن تميم السُّلَمي، حدث عن أبيه."تاريخ دمشق" (١٦٤/١٦).

(٥) **عبد الرحمن بن يزيد** بن تميم السلمي، الدمشقي، ضعيف، ما له في النسائي سوى حديث واحد، من السابعة. وقال دحيم : منكر الحديث عن الزهري، وكان عنده كتاب كبير عن الزهري. وقال أحمد: قلب عبد الرحمن بن يزيد بن تميم أحاديث شهر، فجعلها عن الزهري، وضعفه." تهذيب التهذيب" (٢/٥٦٥)، " التقريب" (ص:٦٠٤).

(٦) "أطراف الغرائب والأفراد" (٤٣٠٢).

(٧) "المجروحين" (١/ ٣٥٩).

(٨) " الكامل " (٣/ ١٢٥٣).

(٩) " مجمع الزوائد" (٤/ ٣١٣).

(١٠) "المطالب العالية "(٨/ ٣٥٢).

منكراته، وكان صدوقا في نفسه، إلا أن وراقه أدخل عليه ما ليس من حديثه، وكانوا يحذرونه من ذلك فلا يرضى".

الحكم على الحديث: الحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً، مسلسل بالضعفاء، فمداره على عطاء الخراساني وهو صدوق يهم كثيرا، وتوبع من أبي سلام والزهري إلا أنها متابعات لا تثبت، فآفة طريق أبي سلام الذي أخرجه أبو يعلى شيخه سفيان بن وكيع ساقط الحديث، ويروي الحديث عن أبيه، ورواية وكيع بن الجراح الكوفي، عن علي بن المبارك الهنائي، ورواية الكوفيين عن الهنائي ضعيفة.

وآفة طريق الزهري الراوي عنه **عبد الرحمن بن يزيد** بن تميم الدمشقي، ضعيف من رواية ابنه خالد بن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السُّلَمي وهو مجهول العين لم يرد فيه توثيق ولم يروِ عنه إلا راو واحد، ولم يحدث إلا عن أبيه.

الحديث الرابع: حديث أُمِّ سَلْمَى بِنْتِ قَيْسٍ :

قَالَتْ : بَايَعَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا : « أَنْ لَا تَغْشُشْنَ أَزْوَاجَكُنَّ». قَالَتْ: فَلَمَّا انْصَرَفْنَا، قُلْنَا : أَوَسَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ: مَا غِشُّ أَزْوَاجِنَا ؟ فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ : « أَنْ تُخَانِينَ وَتُهَادِينَ مَالَهُ إِلَى غَيْرِهِ ».

هذا الحديث مداره على محمد بن إسحاق[(١)] واختلف عليه :

١-محمد بن إسحاق، عن سَليط بن أيوب الأنصاري[(٢)]، عن أم سَليط بن أيوب الأنصاري[(٣)]، عن أم سلمى بنت قيس : أخرجه أحمد في "مسنده" (٤٥/ ١٠٣) (٢٧١٣٣)، وأبو يعلى في "مسنده" (١٢ / ٤٩٤) (٧٠٧٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن محمد بن إسحاق به.

(١) محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلبي مولاهم، المدني. نزيل العراق، إمام المغازي، صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، (ت:١٥٠هـ)، ويقال : بعدها." التقريب" (ص:٨٢٥).
(٢) **سَلِيط بن أيوب** بن الحكم الأنصاري، المدني، مقبول، من السادسة." التقريب" (ص:٤٠٣).
(٣) **أم سَليط**: لم أقف لها على ترجمة.

٢- محمد بن إسحاق، عن رجل من الأنصار، عن أمه سلمى بنت قيس:

أخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٥/ ١٠١)(٢٢٠٧)، عن **محمد بن عبيد**. وأحمد في "مسنده" (٤٥/ ٣٧٤)(٢٧٣٧٥)، وابن ابي عاصم في " الآحاد والمثاني" (٦/ ١٧٦)(٣٤٠٤)، من طريق **يعلى بن عبيد**، وابن سعد في " الطبقات" (٨/ ٩)، عن كليهما، عن محمد بن إسحاق، عن رجل من الأنصار، عن أمه، سلمى بنت قيس

فجاءت هذه الرواية على الإبهام في اسم سليط بن أيوب، وإسقاط "عن"، فقال :" عن رجل من الأنصار، عن أمه سلمى".

٣- محمد بن إسحاق، عن سَليط بن أيوب، عن أم الحكم، عن سلمى بنت قيس:

ذكره ابن أبي عاصم في " الآحاد والمثاني" (٦/ ١٧٦)(٣٤٠٤) فقال": ورواه **سلمة بن الفضل**، عن ابن إسحاق، عن سليط بن أيوب، عن أم الحكم، عن سلمى بنت قيس".

٤- محمد بن إسحاق، عن سليط بن أيوب، عن الحكم بن سليم[(١)]، عن أمه سلمى بنت قيس:

أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (٢٤/ ٢٩٦) (٧٥١)- وعنه أبو نعيم في " الحلية" (٧٧/٢)-من طريق إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق به.

٥- محمد بن إسحاق، عن سليط بن أيوب، عن أبيه، عن سلمى بنت قيس أم المنذر:

أخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٦/ ٣٣٥١) من طريق **يونس بن بكير**، عن محمد بن إسحاق به.

النظر في الاختلاف : يبدو أن الحمل في هذا الاختلاف على محمد بن إسحاق فهو مدلس. فيكون دلس اسم سليط، وأمه لضعفهما. قال الهيثمي[(٢)] :" رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم وابن إسحاق، وهو مدلس".

الحكم عليه: الحديث بهذا الإسناد ضعيف جدا، تفرد به ابن إسحاق مدلس وقد عنعن، عن راو مقبول، وحيث لم يتابع، فهو لين الحديث، عن أمه وهي مجهولة العين.

(١) ولعله تصحيف؛ صوابه: "بن الحكم".
(٢) " مجمع الزوائد" (٤/٣١١)(٧٦٥٩).

الحديث الرابع: حديث أبي هريرة :

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْذَنَ فِي الْبَيْتِ، مَا كَانَ الرَّجُلُ فِي الْبَيْتِ».

أخرجه أبو نعيم في " تاريخ أصبهان" (٢/ ٣٦)(١٠٠٥)، الخطيب في "تلخيص المتشابه "(١/ ٨٥)، والجورقاني في " الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير" (٢/ ١٧٨)(٥٣٧)، وذكره ابن الجوزي في " العلل المتناهية في الأحاديث الواهية" (٢/ ١٤٢)(١٠٤٢)، من طريق المسيب بن شريك، عن إدريس الأودي، عن أبيه، عن أبي هريرة به.

قال الجورقاني:" هذا حديث منكر، قال محمد بن حمويه بن الحسن: سمعت أبا طالب قال: قال أحمد بن حنبل: المسيب بن شريك من أهل خراسان، ترك الناس حديثه، وقال إسحاق بن منصور عن يحي بن معين: أنه قال: المسيب بن شريك لا شيء، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن المسيب بن شريك، فقال: ضعيف الحديث، كأنه متروك".

الخلاصة: لم يصح في وجوب استئذان الزوجة زوجها عند خروجها، فحديث تميم الداري ضعيف جداً، وكذلك حديث ابن عمر فيه راو متروك، وحديث معاذ ضعيف مسلسل بالضعفاء، وحديث أم سلمى ضعيف تفرد ابن إسحاق به ودلسه، وحديث أبي هريرة متروك. إلا أن الذي يصح هو وجوب استئذان الزوجة زوجها عند صيامها، وعند إدخال أحد في بيته، أما النفقة فلها ذلك وله نصف الأجر، كما جاء ذلك فيما أخرجه البخاري في " صحيحه" (٥١٩٥) **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلاَ تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدَّى إِلَيْهِ شَطْرُهُ»**. وعن عَمْرو بْنِ الْأَحْوَصِ قال : **أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَذَكَّرَ وَوَعَظَ، ثُمَّ قَالَ : « اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٌ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، إِنَّ لَكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ**

عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ : فَلَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ».[(١)].

المطلب الرابع: أحاديث الأمر بإجابة الزوج إذا دعاها إلى فراشة. وفيه ثلاثة أحاديث

الحديث الأول: حديث ابن عمر :

قال قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَعَنَ اللَّهُ الْمُسَوِّفَاتِ» قِيلَ: وَمَا الْمُسَوِّفَاتُ؟ قَالَ: الرَّجُلُ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَتَقُولُ: سَوْفَ سَوْفَ حَتَّى تَغْلِبَهُ عَيْنُهُ فَيَنَامُ". وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تَبِيتُ لَيْلَةً لَا تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَى زَوْجِهَا» قَالُوا: وَكَيْفَ تَعْرِضُ نَفْسَهَا؟ قَالَ: «تَنْزِعُ ثِيَابَهَا وَتَدْخُلُ فِي فِرَاشِهِ حَتَّى تُلْصِقَ جِلْدَهَا بِجِلْدِهِ».

روي هذان الحديثان عن ابن عمر، والأول عن أبي هريرة، :

أخرجه ابن أبي الدنيا في العيال (٥٥٣)، وأحمد بن منيع – كما في " المطالب العالية" (٨ / ١٩٦) (١٦٠٥) –، وابن حبان في "المجروحين" (٢١٣/١)– ومن طريقه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٢/ ١٣٩)(١٠٣٧) –و الطبراني في "الكبير" (١٣ / ٢٢٥) (١٣٩٥٤)، وفي "الأوسط" (٤ / ٣٤٦) (٤٣٩٣)، من طريق جعفر بن ميسرة، عن أبيه، عن ابن عمر به. وذكره ابن أبي حاتم في " العلل" (٤/ ٢٩) (١٢٢٢٦)، ونقل حكم أبيه عليه بالبطلان فقال: "هذان الحديثان باطلان". قال ابن حبان: " حدثنا بالحديثين جميعا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن الصباح، ثنا علي بن ثابت بن ميسرة الأشجعي، عن أبيه، عن ابن عمر في نسخة كتبناها عنه بهذا الإسناد لا يحل ذكرها في الكتب إلى على سبيل التعجب" وقال: "جَعْفَر بْن ميسرة عنده مناكير لا تشبه حديث الإثبات منها هذا الحديث". قال الطبراني: «لا يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد». قال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصح". وذكره الهيثمي[(٢)] وقال :" رواه الطبراني في الأوسط، والكبير من طريق جعفر بن ميسرة الأشجعي، عن أبيه، وميسرة ضعيف، ولم أر لأبيه من ابن عمر سماعا".

(١) أخرجه النسائي في "الكبرى" (٨ / ٢٦٤) برقم: (٩١٢٤)، والترمذي في "جامعه" (٥ / ١٦٧) برقم: (٣٠٨٧) وابن ماجه في "سننه" (٣ / ٥٧) برقم: (١٨٥١). قال الترمذي : "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

(٢) "مجمع الزوائد" (٧٥٧١).

وروي الحديث الأول من طريقين عن أبي هريرة:

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (١١/ ٣٥٤)(٦٤٦٧)، والدقاق في "فوائده" (ص: ٥٢)، وابن عدي في "الكامل" (٩/ ٢٧)، من طريق يحيي بن العلاء الرازي، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، **عن أبي هريرة :" لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المسوِّفة، والمفسِّلة " فَأَمَّا المسوِّفة؛ فَالَّتِي إِذَا أَرَادَهَا زَوْجُهَا قَالَتْ: سَوْفَ الْآنَ. وَأَمَّا المفسِّلة؛ الَّتِي إِذَا أَرَادَهَا زَوْجُهَا قَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ. وَلَيْسَتْ بِحَائِضٍ"..**

قال الهيثمي[(١)]:" رواه أبو يعلى، وفيه يحيى بن العلاء، وهو ضعيف متروك."

وأخرجه العقيلي في" الضعفاء الكبير" (٤/ ٢٢٩)، من طريق مهران بن أبي عمر الرازي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المسوفات».

والخطيب في "تاريخه" (١١/ ٢١٩)، من طريق محمد بن حميد الرازي، عن مهران بن أبي عمر، عن سفيان الثوري عن الأسود بن قيس، عن أبي حازم، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ المسوفات.

قال العقيلي: " مهران بن أبي عمر الرازي، قال البخاري: في حديثه اضطراب، روى عن الثوري، أحاديث لا يتابع عليها، وهذا يروى بغير هذا الإسناد من طريق فيها لين".

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ مهران هذا؛ صدوق له أوهام، سيء الحفظ؛ وقد اضطرب في روايته عن الثوري فمرة يقول عن الثوري عن الأعمش ومرة عن الثوري، عن الأسود بن قيس.

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (١/ ٢٦٩) معلقاً عن حفص عمرو بن علي، عن يحي، عن سفيان، عن رجل يقال له محمد، قال : سمعت عكرمة، قال:" **لعن النبي ﷺ المشوفات أو المسوفات".قلت**: ومحمد هذا؛ مجهول لا يعرف، أورده البخاري في "باب من أفناء الناس"، يعني: الذين لا ينسبون ولا يعرفون، وساق له هذا الحديث، وهو على ذلك مرسل.

(١) "مجمع الزوائد" (٧٥٧٠).

الحديث الثاني: حديث معاذ:

قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «الْمَرْأَةُ لَا تُؤَدِّي حَقَّ اللهِ عَلَيْهَا حَتَّى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا حَتَّى لَوْ سَأَلَهَا وَهِي عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ لَمْ تَمْنَعْهُ نَفْسَهَا».

وهو جزء من حديث:" لو كنت أمرا أحدا أن يسجد... " والذي تمت دراسته من طريق زيد بن أرقم في بحث : د عبد الله السيف المنشور في مجلة الدراسات الإسلامية، وقد حكم على هذه الرواية والتي جاءت من طريق أيوب السختياني، عن القاسم الشيباني، عن ابن أبي أوفى، عن معاذ وحكم عليه بالضعف والاضطراب في الإسناد، لكثرة الاختلاف على القاسم بن عوف وهو الشيباني، والحمل في الخطأ عليه فهو مشهور بالاضطراب، واضطراب المتن أيضا ومخالفة الواقع والتاريخ ونكارة المتن..

الخلاصة:

والذي يصح في هذا الباب الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٢٣٧)، ومسلم (١٤٣٦)، من طريق الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **«إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا المَلاَئِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»**

الخاتمة والتوصيات

وفي نهاية هذا البحث أختم بالنتائج والتوصيات التالية:

١. لم يثبت حديث صحيح في وجوب استئذان الزوجة زوجها قبل خروجها من بيتها.

٢. لم يثبت حديث في لعن الملائكة الزوجة في حال غضب الزوج منها إلا في حال ممانعتها عن حقه الواجب في فراشها.

٣. لم يثبت حديث في أن حق الزوج أعظم من حق الوالدين الثابت بنص من القرآن في جعله من أعظم الحقوق بعد حق الله تعالى.

٤. لم يثبت حديث في أن طاعة الزوج سبب لدخول الجنة.

٥. جميع الأحاديث في تعظيم حق الزوج، وتعظيم تحريم عصيانه، أحاديث معلولة، ثبت بعد دراستها أنها بين الضعف والضعف جداً.

٦. غالب هذه الأحاديث جاءت على ألسنة متروكين وكذابين، بل كثير منها مسلسل بالرواة الموصوفين بذلك، ففي إسناد أحد عشر حديثا متروك أو كذاب، من مجموع الأحاديث المدروسة والتي بلغت ثمانية وعشون حديثا، مما يدل على أنه باب دخل فيه الكذب والتخليط.

٧. في الأحاديث الصحيحة الواردة في حق الزوج على الزوجة كفاية منها حديث «**إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا لَعَنَتْهَا المَلاَئِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ**».وحديث «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا، فَتَأْبَى عَلَيْهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا**»: «**لاَ تَصُومُ المَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ**». وحديث «...**إِنَّ لَكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ : فَلَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ** ». [(١)].

(١) سبق تخريجهم.

٨. أن الحديث الصحيح الذي جاء في الوعيد لكفران العشير، أي نكران نعمة المحسن، وعبّر فيها بالعشير دون الزوج ليخص بذلك المعنى الواجب تحققه فيه من جميل المخالطة والمعاشرة والإحسان، والمراد نهيها عن نكران جميل عشرته وإحسانه، لا الصبر على ظلمه وتعسفه وتقصيره، فالله نهى عن الظلم عمومًا وعن الرضى به، والتقصير في حقها ظلماً، والمرأة ليست مأمورة بالصبر على ذلك تعظيماً لحق الزوج عليها. وإنكار الإحسان صفة منهي عنها ذميمة في حق كل منهما إلا أن الحديث خصها بالمرأة لأنها أكثر إقبالًا على ذلك بحكم طبيعتها، فأراد تحذيرها.

٩. أن الأحاديث الصحيحة تصف كلاً من الزوج والزوجة بمنصب القائد والراعي للأسرة، فلم تجعل القيادة مهمة الرجل فقط، بل أشركت المرأة معه في قيادة الأسرة على حد سواء.

١٠. الرجل الذي يستخدم ما وهبه الله من قوة ومنعة في التسلط على المرأة وقهرها استنادا لهذه الأحاديث وتجاهلا بعظم حقها عليه، فقد انتهك حدا من حدود الله، وظلم نفسه بإرادة الهلاك لها، واستهان بآخر وصية وصاه بها رسول الله ﷺ.

١١. أن تعظيم حق إنسان على آخر يعني الاستسلام لأمره ونهيه، ولذا لما عظم الله حق الوالدين حرم كلمة أف لهما، وأن معظم الأحاديث – قيد الدراسة- تتضمن هذا المعنى، فمعنى السجود في الحديث هو التعظيم والخضوع والذل والطواعية التامة، وعدم الاعتراض على رأي الزوج وأمره، والصبر على ما تكرهه منه، وكذلك الأحاديث الأخرى التي تجعل الزوج جنتها ونارها، وهذا محال حدوثه بين زوجين يشتركان في القيام بحياة أسرتهما، كما أن القول الفصل في فهم النصوص هي الحياة العملية النبوية، فقد كانت زوجات النبي ﷺ يعترضن ويرفعن الصوت ويغضبن، ويغضبنه ﷺ حتى يظل يومه غضبان.

١٢. لم يوجّه رسول الله ﷺ امرأة للصبر على زوج، لا تريده لعظم حقه عليها، بل ولم يحثها على ذلك وفي قصة بريرة وامرأة رفاعة شاهد لما شرعه القرآن لها من حرية الخلع إذا شعرت بالنفور منه حتى لا تكفر من يحسن إليها في حين رسول الله يأمر الرجل بالصبر على زوجته حتى لو كان يبغض شيئا من خلقها.

١٣. إن من أهم المهمات اللازمة على أهل الحل والعقد من التربويين والأكاديمين والاجتماعيين، والقضاة في ردهات المحاكم، والمشايخ والعلماء في فتاويهم، بيان حقوق الزوجين على بعضهما بتأصيل شرعي، ورؤية شاملة لجميع النصوص، وإدخالها كمقررات دراسية في التعليم، وإعداد دورات تربوية في فنية التعامل بين الرجل والمرأة، فينشأ الرجل على احترام المرأة والحذر من تضييع حقها أو الانتقاص منه، وتنشأ المرأة عزيزة كريمة كما أراد الله لها، تعلم مالها فتطالب به، وتعلم ما عليها فتؤديه..

١٤. أن انتشار هذه الأحاديث الضعيفة في المجتمعات فتح بابا واسعا للزوج في انتهاك حق الزوجة وظلمها وإقصاء رأيها، والاستبداد برأي الزوج بموجب هذه الطاعة المطلقة. في حين تغيب عن المجتمع أن القرآن خاطب الرجل بحقوقه تجاه المرأة في العديد من الآيات، واختتم الله الآيات بالتهديد والتحذير الشديد من تعدي تلك الحدود التي افترضها الله عليه في تعامله مع المرأة.

١٥. إن الجمع بين نصوص الكتاب والسنة، وإبراز المعاني القرآنية، وتسليط الضوء عليها من أوجب الواجبات لوضع الأحكام والحقوق في ميزانها الشرعي الدقيق. فالنصوص الصحيحة الصريحة في القرآن والسنة تستوجب اشتراك الزوج ولزوجة في جميع الحقوق من الإحسان والعدل، والاحترام والتقدير، والمشورة، وحرية التعبير، والعناية والرعاية، والمعاملة الحسنة، كلاهما مأمور بذلك.

قائمة المصادر والمراجع

الاستيعاب في معرفة الأصحاب. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله. تحقيق: خليل مـأمون، ط١، بـيروت: دار المعرفة، ١٤٢٧هـ.

أسد الغابة في معرفة الصحابة. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد. تحقيق: خيري سعيد، د.ط، القاهرة: المكتبة التوقيفية، د.ت.

الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد. تحقيق: د. عز الدين علي السيد، ط٣، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٧هـ.

الأسماء والصفات. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي. تحقيق: عبـدالله الحاشـدي، ط١، جدة: مكتبة السوادي، ١٤١٣هـ.

الإصابة في تمييز الصحابة. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد. تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢هـ.

الاغتباط لمعرفة من رمي بالاختلاط. الطرابلسي، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم. تحقيق: علي حـسن، د.ط، الزرقاء: الوكالة العربية، د.ت.

إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال. مغلطاي، ابن قليج بن عبد الله البكجري. تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بـن محمد، وأبو محمد أسامة بن إبراهيم، ط١، د.م: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

الأم. الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس. ط٢، بيروت: دار المعرفة، ١٣٩٣هـ.

الإيمان. ابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد. تحقيق: علي بن محمد الفقيهـي، ط٢، بـيروت: مؤسـسة الرسالة، ١٤٠٦هـ.

البحر الزخار (مسند البزار). البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق. تحقيـق: د. محفـوظ الـرحمن زيـن الله، ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٩هـ.

البعث والنشور. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسـى الخُـسْرَوْجِردي. تحقيـق: أبي هـاجر محمـد الـسعيد بسيوني زغلول، ط١، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٨هـ.

بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث. الهيثمي، علي بن أبي بكر. تحقيق: د. حسين الباكري، ط١، المدينـة المنـورة: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، ١٤١٣هـ.

تاريخ الإسلام. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز. تحقيق: د. عمر تدمرى، ط١،

بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ.

التاريخ الأوسط. البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة. تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط١، القاهرة: مكتبة دار التراث، ١٤٠٦هـ.

تاريخ الطبري. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي. د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

التاريخ الكبير. البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة. تحقيق: السيد هاشم الندوي، د.ط، د.م: دار الفكر، د.ت.

تاريخ بغداد. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد. تحقيق: بشار عواد، ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ.

تاريخ دمشق. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله. تحقيق: محب الدين العمروي، د.ط، بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ.

التبيين لأسماء المدلسين. ابن سبط بن العجمي، برهان الدين الحلبي أبو الوفا إبراهيم بن محمد. تحقيق: محمد إبراهيم الموصلي، ط١، بيروت: مؤسسة الريان للطباعة، ١٤١٤هـ.

تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد. تحقيق: د. عبدالغفار البنداري، ومحمد عبدالعزيز، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ.

التقريب. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد. تحقيق: محمد عوامة، ط١، سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ.

التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد. ابن نقطة، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع. تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله. تحقيق: أسامة بن إبراهيم، ط٢، القاهرة: الفاروق الحديثة، ١٤٢٢هـ.

التمييز. مسلم، ابن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط٣، الرياض: مكتبة الكوثر، ١٤١٠هـ.

تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي. تحقيق: محمود شاكر، د.ط، القاهرة: مطبعة المدني، د.ت.

تهذيب التهذيب. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد. ط١، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤هـ.

تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف. تحقيق: د. بشار عواد، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ.

توجيه النظر إلى أصول الأثر. طاهر الجزائري، طاهر بن صالح (أو محمد صالح) ابن أحمد بن موهب. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط١، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

الثقات للعجلي. العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح. تحقيق: عبد العليم البستوي، ط١، المدينة المنورة: مكتبة الدار، ١٤٠٥هـ.

الثقات. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ. تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، ط١، د.م: دار الفكر، ١٣٩٥هـ.

جامع التحصيل في أحكام المراسيل. العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي. تحقيق: حمدي السلفي، ط٢، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٧هـ.

الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد. تحقيق: محمد عجاج الخطيب، د.ط، بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت.

الجامع لشعب الإيمان. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي. تحقيق: مختار الندوي، ط١، الهند: الدار السلفية، ١٤١٢هـ.

الجرح والتعديل. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي. ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٧١هـ.

الجعديات. البغوي، أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز. المطبوع باسم «مسند ابن الجعد»، لابن الجعد، تحقيق: عامر أحمد حيدر، ط١، بيروت: مؤسسة نادر، ١٤١٠هـ.

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى. تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ.

الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز. تحقيق: محمد الموصلي، ط١، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٢هـ.

سلسلة الأحاديث الصحيحة. الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين. د.ط، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤١٥هـ.

سلسلة الأحاديث الضعيفة. الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين. ط١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٢٥هـ.

السنة. ابن أبي عاصم، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو. ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة، الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين. ط١، بيروت: دار الراية، ١٤٠٠هـ.

السنة. الخَلَّال، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد. تحقيق: د. عطية بن عتيق الزهراني، ط٢، الرياض: دار الراية، ١٤١٥هـ.

السنة. المروزي، أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج. تحقيق: د. عبدالله محمد البصيري، ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤٢٢هـ.

سنن ابن ماجه. ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني. ط١، بيروت: دار الوراق، ١٤١٢هـ.

سنن أبي داود. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي. تحقيق: صالح عبد العزيز آل الشيخ، ط١، الرياض: دار السلام، ١٤٢٠هـ.

سنن الترمذي. الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك. ط١، بيروت: دار الوراق، ١٤٢٢هـ.

سنن الدارقطني. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان. تحقيق: شعيب الأرنأوط وآخرون، د.ط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ.

سنن الدارمي. الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام. ط١، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٦هـ.

السنن الكبرى. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي. تحقيق: محمد عبد القادر عطا، د.ط، مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، ١٤٢٠هـ.

السنن الكبرى. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. تحقيق: حسن شلبي، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ.

السنن المأثورة. الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس. تحقيق: د. عبدالمعطي قلعجي، ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٦هـ

سنن النسائي الصغرى. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. تحقيق: صالح آل الشيخ، ط١، الرياض: دار السلام، ١٤٢٠هـ.

السنن الواردة في الفتن. أبي عمرو الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر. تحقيق: د. ضياء الله المباركفوري، ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٦هـ.

سنن سعيد بن منصور. سعيد بن منصور، أبو عثمان بن شعبة الخراساني الجوزجاني. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط١، الهند: الدار السلفية، ١٤٠٣هـ.

سير أعلام النبلاء. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز. تحقيق: شعيب الأرنـوؤط وجماعة، ط١٠، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ.

شرح السنة. البغوي، أبو القاسم عبد الله بن محمد بـن عبـد العزيـز. تحقيـق: شـعيب الأرنـاؤوط، ومحمـد زهـير الشاويش، ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ.

شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن). الطيبي، شرف الدين الحسين بـن عبـد الله. تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، ط١، مكة المكرمة – الرياض: مكتبـة نـزار مـصطفى البـاز، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

شرح النووي على صحيح مسلم. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. ط٢، بيروت: دار إحياء الـتراث العربي، ١٣٩٢هـ.

شرح مشكل الآثار. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ.

شرح معاني الآثار. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سـلمة الأزدي. تحقيـق: محمـد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق، ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤١٤هـ.

صحيح ابن حبان. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ. تحقيق: شـعيب الأرنـأوط، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ.

صحيح ابن خزيمة. ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، د.ط، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ.

صحيح البخاري. البخاري، محمـد بـن إسـماعيل بـن إبـراهيم بـن المغـيرة. ط٢، الريـاض: دار الـسلام للنـشر، ١٤١٩هـ.

صحيح الترغيب والترهيب. الألباني، أبو عبد الـرحمن محمـد نـاصر الـدين. ط١، بـيروت: المكتـب الإسـلامي، ١٤٠٢هـ.

صحيح مسلم. مسلم، ابن الحجاج أبو الحسن القشيري النيـسابوري. تحقيـق: محمـد نـزار، وهـشيم نـزار، ط١، بيروت: دار الأرقم، ١٤١٩هـ.

الضعفاء الكبير. العُقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد. تحقيق: د. مازن الـسرساوي، ط١، مـصر: دار ابن عباس، ١٤٢٩هـ.

العلل. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي. تحقيق: فريق من الباحثين، ط١، الرياض: مكتبة الملك فهد، ١٤٢٧هـ.

غريب الحديث. ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم. تحقيق: عبد الله الجبوري، ط١، بغداد: مطبعة العاني، ١٣٩٧هـ.

غريب الحديث. أبو عُبيد القاسم، ابن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي. تحقيق: محمد عبدالمعيد خان، ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٩٦هـ.

فتح الباري شرح صحيح البخاري. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد. تحقيق: محب الدين الخطيب، د.ط، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

فتح البر في الترتيب الفقهي لتمهيد ابن عبد البر. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله. تحقيق: محمد المغراوي، د.ط، الرياض: المجموعة النفائس الدولية، ١٤١٦هـ.

فيض القدير شرح الجامع الصغير. المناوي، زين الدين محمد. ط١، مصر: المكتبة التجارية، ١٣٥٦هـ.

الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز. تحقيق: محمد عوامة، ط١، جدة: دار القبلة للثقافة، ١٤١٣هـ.

الكامل في ضعفاء الرجال. ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني. تحقيق: يحيى غزاوي، ط٣، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩هـ.

الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات. ابن الكيال، بركات بن أحمد بن محمد الخطيب، أبو البركات. تحقيق: حمدي السلفي، د.ط، الكويت: دار العلم، د.ت.

لسان العرب. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي. ط١، بيروت: دار صادر، د.ت.

لسان الميزان. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد. تحقيق: دائرة المعرف النظامية – الهند، ط٣، بيروت: مؤسسة الأعلمي، ١٤٠٦هـ.

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. الهيثمي، علي بن أبي بكر. د.ط، القاهرة: دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. الملا علي القاري، علي بن (سلطان) محمد. تحقيق: جمال عيتاني، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ.

المستدرك على الصحيحين للحاكم. الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. ط١، القاهرة: دار الحرمين للطباعة، ١٤١٧هـ.

مسند ابن أبي شيبة. ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي. تحقيق: عادل العزازي، وأحمد المزيدي، ط١، الرياض: دار الوطن، ١٤١٨هـ.

مسند أبي داود الطيالسي. أبو داود الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود. تحقيق: محمد التركي، ط١، القاهرة: هجر للطباعة، ١٤٢٠هـ.

مسند أبي عوانة. أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني. تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٩هـ.

مسند أبي يعلى. أبو يعلى أحمد بن علي بن المُثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي. تحقيق: حسين سليم أسد، ط١، دمشق: دار المأمون للتراث، ١٤٠٤هـ.

مسند إسحاق بن راهويه. ابن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي. تحقيق: د. عبد الغفور البلوشي، ط١، المدينة المنورة: مكتبة الإيمان، ١٤١٢هـ.

مسند الإمام أبي حنيفة. أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى. تحقيق: نظر الفاريابي، ط١، الرياض: مكتبة الكوثر، ١٤١٥هـ.

مسند الإمام أحمد (الموسوعة الحديثية). ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ.

مسند الإمام الشافعي. الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس. تحقيق: د. ماهر ياسين، ط١، الكويت: غراس للنشر، ١٤٢٥هـ.

مسند الإمام عبدالله بن المبارك. ابن المبارك، أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي. تحقيق: صبحي السامرائي، ط١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٧هـ.

مسند الحميدي. الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي. تحقيق: حسين سليم أسد، ط٢، بيروت: دار المأمون للتراث، ١٤٢٣هـ.

مسند الروياني. الرُّوياني، أبو بكر محمد بن هارون. تحقيق: أيمن علي أبو يماني، ط١، القاهرة: مؤسسة قرطبة، ١٤١٦هـ.

مسند السّرَاج. السَّرَّاج، أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الخراساني النيسابوري. تحقيق: إرشاد الحق الثري، ط١، باكستان: إدارة العلوم الأثرية، ١٤٢٣هـ.

مسند الشاميين. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي. تحقيق: حمدي السلفي، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ

مسند الشهاب. القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون. تحقيق: عبدالمجيد السلفي، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ.

مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب > وأقواله على أبواب العلم. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. تحقيق: إمام بن علي بن إمام، د.ط، مصر: دار الفلاح، د.ت.

المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم. أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى. تحقيق: محمد حسن الشافعي، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ.

المسند. الشاشي، نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم، ١٤١٤هـ.

مشارق الأنوار على صحاح الآثار. القاضي عياض، موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي. د.ط، د.م: المكتبة العتيقة ودار التراث، د.ت.

مشكاة المصابيح. التبريزي، محمد بن عبد الله الخطيب العمري. تحقيق: محمد بن ناصر الألباني، ط١، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٥م.

مشيخة أبي عبدالله الرازي. أبو الطاهر السِّلَفي، أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم. تحقيق: الشريف حاتم العوني، ط١، الرياض: دار الهجرة، ١٤١٥هـ.

مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه. البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز. تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، ط٢، بيروت: دار العربية، ١٤٠٣هـ.

المصنف في الأحاديث والآثار. ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي. تحقيق: كمال الحوت، ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٩هـ.

المصنف. الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، الهند: منشورات المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ.

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد. تحقيق: د. سعد الشتري، ط١، الرياض: دار الغيث، ١٤١٩هـ.

معجم ابن الأعرابي. ابن الأعرابي، أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي. تحقيق: أحمد البلوشي، ط١، الرياض: مكتبة الكوثر، ١٤١٢هـ.

معجم ابن المقرئ. ابن المقرئ، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن. تحقيق: عادل بن سعد، ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٩هـ.

المعجم الأوسط. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي. تحقيق: طارق بن عوض الله، د.ط، القاهرة: دار الحرمين، ١٤١٥هـ.

معجم البلدان. الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي. ط٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م.

معجم الصحابة. ابن قانع، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق. تحقيق: صلاح المصراتي، ط١، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء، ١٤١٨هـ.

المعجم الصغير. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي. تحقيق: حمدي السلفي، د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ.

المعجم الكبير. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي. تحقيق: حمدي السلفي، ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤٠٤هـ.

المعجم في الحديث وفي الشيوخ الذين أخذ عنهم المصنف الإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني. تحقيق: محمد حسن إسماعيل، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ.

معجم مقاييس اللغة. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي. تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط٢، بيروت: دار الجيل، ١٤٢٠هـ.

معرفة السنن والآثار عن الإمام الشافعي. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي. تحقيق: سيد كسروي حسن، د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ.

معرفة الصحابة. ابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد. تحقيق: د. عامر حسن صبري، ط١، الإمارات: مطبوعات جامعة الإمارات، ١٤٢١هـ.

المعرفة والتاريخ. الفسوي، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي. تحقيق: د. أكرم العمري، ط١، المدينة المنورة: مكتبة الدار، ١٤١٠هـ.

مغني اللبيب عن كتب الأعاريب. ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله. تحقيق: د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، ط٦، دمشق: الناشر: دار الفكر، ١٩٨٥م.

المغني في الضعفاء. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز. تحقيق: د. نور الدين عتر، د.ط، قطر: إدارة إحياء التراث، د.ت.

المفاتيح في شرح المصابيح. المُظْهِري، الحسين بن محمود بن الحسن. تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين

بإشراف: نور الدين طالب، ط١، الكويت: دار النوادر، وهو من إصـدارات إدارة الثقافـة الإسـلامية – وزارة الأوقاف الكويتية، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.

المنتخب من مسند عبد بن حميد. عبد بن حميد، أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسّي. تحقيق: مصطفى بـن العدوي، ط١، الكويت: دار الأرقم، ١٤٠٥هـ.

المنتقى شرح الموطأ. القرطبي، أبو الوليد سليمان بن خلـف بـن سـعد بـن أيـوب. ط١، مـصر: مطبعـة الـسعادة، ١٣٣٢هـ، ط١، الرياض: مكتبة دار السلام، ١٤٣٢هـ – ٢٠١١م.

موسوعة أقوال الدارقطني في رجال الحديث وعلله. مجموعـة مـن المـؤلفين. تحقيـق: د. محمـد مهـدي المـسلمي وآخرون، ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٢٢هـ.

الموضوعات. ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد. تحقيـق: توفيـق حمـدان، ط١، بـيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.

موطأ مالك برواياته الثمانية. مالك، ابن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني. تحقيق: سليم بـن عيـد الهـلالي، د.ط، دبي: مكتبة الفرقان، ١٤٢٤هـ.

ميزان الاعتدال في نقد الرجال. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَـايْماز. تحقيـق: عـلي معوض، وعادل أحمد، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م.

النهاية في غريب الحديث والأثر. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد. تحقيـق: محمـود الطبـاحي، د.ط، بيروت: دار إحياء التراث، د.ت.

***